

الرد على
الشيء

اصل

أنوار الثقافة الإسلامية

تأليف

أ.د/ شرف أحمد الشهاري
أستاذ الثقافة الإسلامية والتربية
جامعة حضرموت

أ.د/ علي محمد مقبول الأهدل
أستاذ الثقافة الإسلامية والفقہ
جامعة صنعاء

١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

أعزائي الطلبة، أعزائي القراء، لقد أصبحت مادة الثقافة الإسلامية مطلباً أساسياً يدرس في جامعاتنا العربية والإسلامية، وهذا الكتاب الذي بين أيدينا (أنوار الثقافة الإسلامية) مقرر كمطلب جامعي لكل الأقسام والتخصصات وهذه الكتاب يتفق في أهدافه وموضوعاته تماماً مع رسالة الجامعة التي تنص في إحدى موادها إلى: (تنشئة مواطنين متمسكين بعقيدتهم الإسلامية منتمين لوطنهم وأمتهم متحليين بالمثل العربية الإسلامية السامية مطلعين على تراث أمتهم وحضارتها معترزين بهما..)^(١)

لقد جاءت ثقافتنا الإسلامية بمنهجها العظيم: الذي يتناول الحياة كلها وتتولى ثقافتنا الإسلامية - شئون الحياة كبيرها وصغيرها وتنظم حياة الإنسان لا في هذه الحياة وحدها ولكن في الدار الآخرة كذلك، ولا في عالم الشهادة وحده، ولكن في عالم الغيب المكنون أيضاً، ولا في المعاملات الظاهرة المادية ولكن في أعماق الضمير ودنيا السرائر والنوايا.. فالثقافة الإسلامية مادة ضخمة مفيدة شاسعة مترامية المعالم والأهداف، حيث تتضمن العديد من الموضوعات المتنوعة التي تساعد في توسيع ثقافة الطالب الإسلامية والمعاصرة وبناء شخصيته فكرياً ومعرفياً وعملياً.

والأمم تقاس رفعة وانخفاضاً بمقوماتها الفكرية وقيمها الأخلاقية وإنجازاتها العلمية، وقد كان للثقافة الإسلامية دورها العظيم في بناء الأمة الإسلامية وترسيخ عظمتها وتوطيد سلطانتها واستمرار عطائها. وأمتنا في الوقت الحاضر أحوج ما تكون إلى هذه الثقافة، فإنها هي التي تحتفظ على الأمة شخصيتها الفريدة وعن طريقها تربط ماضيها بحاضر نرجو أن يكون سبيلاً إلى

مستقبل زاهر، وهذه الثقافة - أيضاً - تجعل لدى الأجيال المناعة الفكرية والنفسية ضد التيارات المعادية التي قد تتعرض لها الأمة في مسيرتها.

١٤٢١هـ

الأمدل، علي محمد مقبول

أنوار الثقافة الإسلامية / علي محمد مقبول الأمدل، شرف أحمد الشهابي

صنعاء: المؤلفان، ٢٠١٩

٢٦٦ ص: ٢٤٤ سم

- ١- الثقافة الإسلامية
- ٢- الغزو الفكري
- ٣- المرأة
- ٤- قضايا إسلامية معاصرة
- ٥- العقيدة
- ٦- الأخلاق الإسلامية

الطبعة الأولى ٢٠١٩م

يمنع طبع الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع والتصوير والترجمة والتسجيل المرئي والمسموع والحاسوبي وغيرها من الحقوق إلا بإذن خطي من المؤلف.

حقوق الطبع والنشر محفوظة للمؤلفين

لطلب الكتاب - يتم التواصل على الرقم التالي:

ت: ٧٧٧٩٠٦٥١٤ - ٧٧١١٨٠٦٢٠

تنسيق الكتاب: م. بكار يحيى مصفر 771851020

تصميم الغلاف: م. عمر سالم كعيتي 777698435

١- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي: قانون الجامعات اليمنية، رقم (١٧) لسنة ١٩٩٥م المادة (٥).

وقد قسمنا هذا الكتاب إلى جزئين:

الجزء الأول: الثقافة الإسلامية العامة: وقد اشتمل هذا القسم على سبع وحدات هي: مدخل إلى الثقافة الإسلامية، وتعريف بأهم العلوم الإسلامية، الغزو الفكري وتعريفاته، مؤسسات الغزو الفكري الثقافي، والمرأة (بين النظام الإسلامي والنظام الغربي)، وقضايا إسلامية معاصرة، ورأي الدين في بعض القضايا المعاصرة.

الجزء الثاني: العقيدة والأخلاق الإسلامية: وقد اشتمل هذا القسم على تسع وحدات هي: الإيمان وأركانه الستة وهي: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والإيمان باليوم الآخر والإيمان بالقضاء والقدر، وربط كل ذلك بأثره في حياة المسلم.. كما اشتمل هذا القسم على الأخلاق الإسلامية: تعريفها، أهميتها، أنواعها، خصائصها وسائل اكتسابها، جوانب من أخلاق الرسول ﷺ، نماذج من الأخلاق الإسلامية.

وقد تميز هذا الكتاب بالشمول والوضوح والاختصار، كما تميز بإضافة وحدة مهمة للطالب الجامعي والقارئ غابت عنها كثير من كتب الثقافة الإسلامية وهي الوحدة الثانية (تعريف بأهم العلوم الإسلامية)، ليعرف الطالب نبذة تعريفية عن بعض العلوم الإسلامية المهمة مثل علم القرآن، وعلم التفسير وأصوله، وعلم العقيدة وأصولها، وعلم الحديث ومصطلحه، وعلم الفقه وأصوله... إن الغرض من تقسيم هذا المقرر إلى جزئين: هو للجامعات التي تدرس مقرر الثقافة الإسلامية في فصلين دراسيين كل جزء لفصل دراسي، ومدة المحاضرة ساعتان أسبوعياً في كل فصل دراسي..

أما الجامعات التي تدرس مقرر الثقافة الإسلامية في فصل دراسي واحد فهي تُدرس الجزئين معاً، ومدة المحاضرة ثلاث ساعات أسبوعياً مع الاختصار في بعض الموضوعات والدمج أحياناً أكثر من وحدة من الوحدات الصغار في محاضرة واحدة.

وفي الختام:

ننوه أن معظم نصوص هذا الكتاب هي من عمل الأستاذ الدكتور/علي محمد مقبول الأهدل

وحلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المؤلفان

الأهداف العامة للمقرر:

يتوقع منك عزيزي الطالب عزيزتي الطالبة بعد دراستك لهذا المقرر أن تكون قادراً على أن:

- (١) تعرف معنى الثقافة الإسلامية وأهميتها.
- (٢) تجسد قيم الإسلام ومثله في حياتك.
- (٣) تفهم نظم الإسلام وترد الشبهات عنها.
- (٤) تعمق الانتماء بالثقافة الإسلامية والاعتزاز بها.
- (٥) تكون قادراً على التزود بثقافة نافعة عن الإسلام وعلومه،
- (٦) تدرك خطر الغزو الفكري على الإسلام والمسلمين وكيفية مواجهته.
- (٧) تعرف بعض التحديات التي تواجه الثقافة الإسلامية وكيفية مواجهتها.
- (٨) تتحصن ضد الشبهات التي تثار حول الإسلام وتتمكن من الرد عليها.
- (٩) توضح نظم الإسلام عن المرأة والسياسة وحقوق الإنسان.
- (١٠) تتعرف على بعض القضايا والمستجدات المعاصرة ورأي الإسلام فيها.
- (١١) تميز بين العقيدة السليمة وتتمسك بها، والعقيدة الفاسدة وتبتعد عنها.
- (١٢) تعمق الإيمان في نفسك بأركان الإيمان قولاً وعملاً.
- (١٣) تترجم الأخلاق الإسلامية إلى واقع عملي في حياتك.
- (١٤) تفرق بين الأخلاق الحميدة والأخلاق الذميمة.

محتوى الكتاب

الموضوع

الصفحة

٣	مقدمة الكتاب :
٥	الأهداف العامة للمقر
٦	الفهرس

موضوعات الجزء الأول: الثقافة الإسلامية العامة

الوحدة الأولى: مدخل إلى الثقافة الإسلامية

١٧	مقدمة الوحدة :
١٧	أهداف الوحدة:
١٨	مدخل إلى الثقافة الإسلامية
١٨	أولاً: تعريف الثقافة عامة والثقافة الإسلامية خاصة
١٨	ثانياً: أهمية مقرر الثقافة الإسلامية
٢٠	ثالثاً: أهداف تدريس الثقافة الإسلامية
٢٠	رابعاً: مصادر الثقافة الإسلامية
٢٤	خامساً: خصائص الثقافة الإسلامية
٢٧	أسئلة الوحدة :
٢٨	مراجع الوحدة :

الوحدة الثانية: تعريف بأهم العلوم الإسلامية

٣٠	مقدمة الوحدة :
٣٠	أهداف الوحدة:
٣١	تعريف بأهم العلوم الإسلامية
٣١	الأول: علوم القرآن والتفسير
٣١	أ- علم القرآن
٣١	ب- علم التفسير وأصوله
٣٣	الثاني علم الحديث ومصطلحه
٣٣	أ- علم الحديث
٣٦	ب- مصطلح الحديث
٣٩	الثالث: علم الفقه وأصوله

٣٩	أ- علم الفقه
٣٩	عصر الأئمة المجتهدين:
٤٠	١- الإمام أبو حنيفة رحمه الله
٤٠	٢- الإمام مالك رحمه الله
٤٠	٣- الإمام الشافعي رحمه الله
٤١	٤- الإمام أحمد رحمه الله
٤١	٥- الإمام زيد بن علي رحمه الله
٤٢	ب- علم أصول الفقه
٤٤	الرابع: علم العقيدة الإسلامية وأصولها
٤٨	أسئلة الوحدة :
٤٩	مراجع الوحدة :

الوحدة الثالثة: الغزو الفكري

٥١	مقدمة الوحدة:
٥١	أهداف الوحدة:
٥٢	الغزو الفكري والثقافي
٥٢	أولاً: الهجمات العسكرية الصليبية
٥٣	ثانياً: تعريف الغزو الفكري الثقافي:
٥٣	ثالثاً: بداية الغزو الفكري الثقافي:
٥٤	رابعاً: أهداف الغزو الفكري الثقافي:
٥٥	خامساً: مجالات الغزو الفكري الثقافي
٥٨	أسئلة الوحدة:
٥٨	مراجع الوحدة :

الوحدة الرابعة: مؤسسات الغزو الفكري

٦٠	مقدمة الوحدة :
٦٠	أهداف الوحدة:
٦١	مؤسسات الغزو الفكري الثقافي
٦١	الاستشراق
٦١	أولاً: تعريف الاستشراق
٦١	ثانياً: خصائص الاستشراق
٦١	ثالثاً: نشأة الاستشراق
٦٢	رابعاً: أهداف الاستشراق :

١٠٣	قضايا إسلامية معاصرة
١٠٣	أولاً: النظام السياسي في الإسلام
١٠٧	ثانياً: العلمانية
١١٠	ثالثاً: العولمة
١١٤	رابعاً: حقوق الإنسان في الإسلام
١٢٠	أسئلة الوحدة:
١٢١	مراجع الوحدة:

الوحدة السابعة: رأي الدين في بعض القضايا المعاصرة

١٢٣	مقدمة الوحدة:
١٢٣	أهداف الوحدة:
١٢٤	رأي الدين في بعض القضايا المعاصرة
١٢٤	الأول: الإجهاض:
١٢٦	الثاني: التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب
١٢٨	الثالث: تحديد النسل وتنظيمه
١٣٠	الرابع: بيع الأعضاء البشرية
١٣١	الخامس: تشريح جثة الميت
١٣٣	أسئلة الوحدة:
١٣٣	مراجع الوحدة:

موضوعات الجزء الثاني: العقيدة والأخلاق الإسلامية

الوحدة الثامنة: الإيمان بالله

١٣٩	مقدمة الوحدة
١٣٩	أهداف الوحدة
١٤٠	أولاً: مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية
١٤٢	ثانياً: الإيمان بالله
١٤٣	ثالثاً: الإيمان بوجود الله
١٤٤	رابعاً: أنواع التوحيد
١٤٤	النوع الأول: الإيمان بربوبيته (توحيد الربوبية)
١٤٤	أ- تعريف توحيد الربوبية لغة واصلاحاً
١٤٥	ب- بيان استلزام توحيد الربوبية لتوحيد الألوهية

٦٣	خامساً: وسائل الاستشراق:
٦٣	التبشير / التنصير:
٦٣	أولاً: تعريفه:
٦٤	ثانياً: تاريخه ونشأته:
٦٤	ثالثاً: أهدافه:
٦٤	رابعاً: وسائله:
٦٥	خامساً: إمكانات التنصير:
٦٧	موقف المسلم من الغزو الفكري الثقافي
٦٨	أسئلة الوحدة
٧٠	مراجع الوحدة:

الوحدة الخامسة: المرأة بين النظام الإسلامي والنظام الغربي

٧٢	مقدمة الوحدة:
٧٢	أهداف الوحدة:
٧٣	المرأة بين النظام الإسلامي والنظام الغربي
٧٣	أولاً: مكانة المرأة في ظل الحضارات القديمة والحديثة
٧٦	الثاني: مظاهر تكريم الإسلام للمرأة
٧٩	الثالث: الفوارق بين الرجل والمرأة وموقف الأنظمة الغربية من ذلك
٧٩	المسائل التي تخالف فيها المرأة الرجل:
٨٠	أولاً: القوامة:
٨٠	ثانياً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل: الطلاق
٨١	ثالثاً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل: تعدد الزوجات:
٨٥	رابعاً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل: حق الميراث:
٨٧	خامساً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل: الشهادة:
٨٨	سادساً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل: عمل المرأة:
٩٠	الرابع: شروط اللباس الشرعي
٩٦	الخامس: فوائد الحجاب
٩٨	أسئلة الوحدة:
٩٩	مراجع الوحدة:

الوحدة السادسة: قضايا إسلامية معاصرة

١٠٢	مقدمة الوحدة:
١٠٢	أهداف الوحدة:

١٦٦	الإيمان بهذه الكتب إجمالاً
١٦٦	ب- الإيمان بما سمي لنا على وجه الخصوص
١٦٦	ج- الإيمان بأن القرآن ناسخ لجميع هذه الكتب
١٦٧	د- تحريف الكتب السابقة؛ وأمثلة على هذا التحريف
١٦٧	هـ- القرآن الكريم
١٧٠	و- ثمرات الإيمان بالكتب
١٧١	أسئلة الوحدة
١٧١	مراجع الوحدة

الوحدة الحادية عشر: الإيمان بالرسول

١٦٣	مقدمة الوحدة
١٧٣	أهداف الوحدة
١٧٤	الأول: تعريف الإيمان بالرسول، والفرق بين الرسول والنبى
١٧٤	الثاني: وجوب الإيمان بالرسول
١٧٥	الثالث: الواجب علينا نحو الرسول
١٧٦	الرابع: مهمة الرسول ووظائفهم
١٧٦	الخامس: حاجة البشر إلى الرسول
١٧٧	السادس: خصائص الرسالة المحمدية
١٧٨	السابع: أثر الإيمان بالرسول
١٧٩	أسئلة الوحدة
١٨٠	مراجع الوحدة

الوحدة الثانية عشرة: الإيمان باليوم الآخر

١٨٢	مقدمة الوحدة
١٨٢	أهداف الوحدة
١٨٣	١- علامات الساعة الكبرى
١٨٣	٢- تعريف الإيمان باليوم الآخر
١٨٤	٣- الإيمان باليوم الآخر، والأدلة على ذلك
١٨٤	أ- الإقسام على وقوع البعث
١٨٥	ب- التنبيه بالنشأة الأولى على النشأة الثانية

١٤٥	ج- ثمرات الإيمان بتوحيد الربوبية
١٤٥	النوع الثاني: الإيمان بالوحيته (توحيد الألوهية)
١٤٥	أ- تعريف توحيد الألوهية لغة واصطلاحاً
١٤٦	ب- شرط تحقق توحيد الألوهية
١٤٦	ج- الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية
١٤٧	د- العبادة وشروطها
١٤٨	النوع الثالث: الإيمان بأسمائه وصفاته (توحيد الأسماء والصفات)
١٤٨	أ- تعريف توحيد الأسماء والصفات
١٤٩	ب- أركان توحيد الأسماء والصفات
١٤٩	ج- مجمل الاعتقاد في الأسماء والصفات
١٥١	د- ثمرات الإيمان بأسماء الله وصفاته
١٥٢	أسئلة الوحدة
١٥٣	مراجع الوحدة

الوحدة التاسعة: الإيمان بالملائكة

١٥٥	مقدمة الوحدة
١٥٥	أهداف الوحدة
١٥٦	أ- تعريف الملائكة لغة واصطلاحاً
١٥٦	ب- الإيمان بوجود الملائكة
١٥٦	ج- الإيمان بأسماء من علمنا منهم
١٥٧	د- الإيمان بما علمنا من صفاتهم الخلقية والخلقية
١٥٩	هـ- الإيمان بما علمنا من أعمالهم
١٦١	و- ثمرات الإيمان بالملائكة
١٦٢	أسئلة الوحدة
١٦٣	مراجع الوحدة

الوحدة العاشرة: الإيمان بالكتب

١٦٤	مقدمة الوحدة
١٦٤	أهداف الوحدة
١٦٥	أ- تعريف الكتب

- ج- التنبيه بخلق السموات والأرض على إحياء الموتى ١٨٥
د- التنبيه بإحياء الأرض بعد موتها على إحياء الموتى ١٨٥
هـ إخبار الله تعالى بما وقع من البعث الحسي المشاهد في الحياة الدنيا ١٨٦
و- حكمة الله تقتضي بعث العباد للجزاء والحساب ١٨٦
٤- أسباب إنكار الإيمان باليوم الآخر أو البعث قديماً وحديثاً ١٨٧
٥- ثمرات الإيمان باليوم الآخر؛ وأثرها في سلوك الفرد والجماعة ١٩٠
أسئلة الوحدة ١٩١
مراجع الوحدة ١٩٢

الوحدة الثالثة عشرة: الإيمان بالقضاء والقدر

- مقدمة الوحدة ١٩٤
أهداف الوحدة ١٩٤
١- تعريف الإيمان بالقضاء والقدر ١٩٥
٢- وجوب الإيمان بالقضاء والقدر ١٩٥
٣- مراتب الإيمان بالقضاء والقدر ١٩٥
٤- قواعد عامة في الإيمان بالقضاء والقدر ١٩٧
٥- الاحتجاج بالقدر على فعل المعاصي والرد على ذلك ١٩٨
٦- الأخذ بالأسباب لا ينافي القدر ١٩٩
٧- ثمرات الإيمان بالقضاء والقدر ٢٠٠
أسئلة الوحدة ٢٠١
مراجع الوحدة ٢٠٢

الوحدة الرابعة عشرة: الأخلاق الإسلامية، مكانتها، وخصائصها

- مقدمة الوحدة ٢٠٤
أهداف الوحدة ٢٠٥
أولاً: تعريف الخلق ٢٠٦
ثانياً: أقسام الأخلاق ٢٠٦
ثالثاً: أهمية الأخلاق في الإسلام ٢٠٧
رابعاً: مكانة الأخلاق في الإسلام ٢٠٧
خامساً: مكانة الأخلاق بين علوم الشرع ٢٠٨
سادساً: خصائص الأخلاق الإسلامية ٢٠٨
سابعاً: وسائل اكتساب الأخلاق ٢١٢

- ثامناً: الإلزام الخلقي والمسؤولية والجزاء: ٢١٤
أسئلة الوحدة ٢١٧
مراجع الوحدة ٢١٨

الوحدة الخامسة عشرة: جوانب من أخلاق النبي الكريم ﷺ

- مقدمة الوحدة ٢٢٠
أهداف الوحدة ٢٢٠
١- عبادة النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢١
٢- خلق النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة ٢٢١
٣- رحمة النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٢
٤- صدق النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٣
٥- شجاعة النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٣
٦- عفو النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٤
٧- تواضع النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٤
٨- زهد النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٥
٩- صبر النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٦
١٠- مزاح النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٦
١١- حياؤه النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٧
١٢- عدل النبي صلى الله عليه وسلم ٢٢٨
١٣- أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم مع أهله ٢٢٨
١٤- أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم مع الأطفال ٢٢٩
١٥- أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم مع العبيد والخدم ٢٣٠
١٦- هديه صلى الله عليه وسلم في الرفق بالحيوان ٢٣١
أسئلة الوحدة ٢٣٢
مراجع الوحدة ٢٣٣

الوحدة السادسة عشرة: نماذج من الأخلاق الإسلامية

- مقدمة الوحدة ٢٣٤
أهداف الوحدة ٢٣٤
أولاً: نماذج من الأخلاق الحميدة
١- خلق الصبر: ٢٣٥
أ- تعريف الصبر ٢٣٥
ب- مكانة الصبر ٢٣٥

الجزء الأول

الثقافة الإسلامية العامة

يشتمل هذا الجزء على الوحدات الدراسية الآتية:

- الوحدة الأولى : مدخل إلى الثقافة الإسلامية
- الوحدة الثانية : تعريف بأهم العلوم الإسلامية
- الوحدة الثالثة : الغزو الفكري
- الوحدة الرابعة : مؤسسات الغزو الفكري
- الوحدة الخامسة : المرأة بين النظام الإسلامي والنظام الغربي
- الوحدة السادسة : قضايا إسلامية معاصرة
- الوحدة السابعة : رأي الدين في بعض القضايا المعاصرة

- ج- فضل الصبر والحث عليه من القرآن والسنة ٢٣٥
- د- أنواع الصبر ٢٣٦
- هـ- فوائد الصبر ٢٣٧
- ٢- خلق الصدق: ٢٣٧
- أ- تعريف الصدق ٢٣٧
- ب- الأدلة لتي تحث على الصدق ٢٣٧
- ج- مكانة خلق الصدق ٢٣٧
- د- مظاهر الصدق ٢٣٨
- هـ- من أنواع الصدق: (الأمانة، صدق الوعد) ٢٣٨
- و- ثمرات الصدق ٢٣٩
- ٣- خلق العفو ٢٣٩
- ٤- خلق الرحمة ٢٤٠
- ثانيا: نماذج من الأخلاق الذميمة
- ١- خلق الكذب: ٢٤١
- أ- الخيانة ٢٤١
- ب- خلف الوعد ٢٤١
- ج- شهادة الزور ٢٤٢
- د- البهتان ٢٤٢
- النميمة ٢٤٢
- ٢- خلق الكبر ٢٤٢
- ٣- ٤- ٥- الظن السيء والتجسس والغيبة ٢٤٣
- ٦- خلق الغضب ٢٤٤
- ٧- خلق الحسد ٢٤٥
- أسئلة الوحدة: ٢٤٦
- مراجع الوحدة: ٢٤٧
- قائمة المصادر والمراجع ٢٤٨
- خطة توزيع المقرر على أسابيع الفصل الدراسي ٢٥٦

مقدمة الوحدة :

تعد هذه الوحدة مدخل إلى الثقافة الإسلامية، مدخلا مهما للتعريف بمادة الثقافة الإسلامية بشكل عام، التي هي من المواد الإسلامية المهمة، للطلاب الجامعي، وللقارئ بشكل عام، حيث نذكر في هذه الوحدة مفاهيم الثقافة، وأهميتها في تكوين الإنسان المسلم سلوكيا، وروحيا وفكريا وجسميا، وعمليا، كما تشير هذه الوحدة إلى الأهداف التي ينبغي أن يتحقق في الطالب بعد دراسته لهذه المادة بشكل عام، ومن ذلك اكتساب الطالب معلومات ومعارف متعلقة بالإسلام عقيدة وشرعية ومنهج حياة، وتحصينه من الغزو الفكري ووسائله الخطيرة. ثم تطرقنا في هذه الوحدة إلى المصادر والأسس التي هي تستقي منها الثقافة الإسلامية عقيدتها وقيمتها ونظمها الإسلامية، والتطرق إلى الشبهات والتحديات لبعض مصادر الثقافة الإسلامية وأورد عليها.

وأخيرا أوردنا في هذه الوحدة خصائص الثقافة الإسلامية التي تجعلها متميزة بها عن غيرها من الثقافات الأخرى.

أهداف الوحدة:

عزيزي الطالب عزيزتي الطالبة بعد دراستك لهذه الوحدة نتوقع منك أن تكون قادرا على أن:

- (١) تعرف الثقافة في اللغة والاصطلاح.
- (٢) تشرح مفهوم الثقافة الإسلامية.
- (٣) تبين أهمية الثقافة الإسلامية في تكوين الإنسان المتكامل أخلاقيا وسلوكيا وروحيا وفكريا وجسميا.
- (٤) تعرف أهداف الثقافة الإسلامية والسعي لتحقيقها وتطبيقها فكريا وعمليا.
- (٥) تعدد مصادر الثقافة الإسلامية والرد على الشبهات حول بعض تلك المصادر.
- (٦) تميز خصائص الثقافة الإسلامية عن غيرها من الثقافات.

الوحدة الأولى**مدخل إلى الثقافة الإسلامية**

محتويات الوحدة

مقدمة الوحدة

أهداف الوحدة

مدخل إلى الثقافة الإسلامية

أولاً: تعريف الثقافة

ثانياً: أهمية مقرر الثقافة الإسلامية

ثالثاً: أهداف تدريس الثقافة الإسلامية

رابعاً: مصادر الثقافة الإسلامية

خامساً: خصائص الثقافة الإسلامية

أسئلة الوحدة

مراجع الوحدة

مدخل إلى الثقافة الإسلامية

أولاً: تعريف الثقافة عامة والثقافة الإسلامية خاصة

الثقافة الإسلامية مأخوذة من ثقف الشيء ثقفا بمعنى حذق ورجل ثقف حاذق فهم قال ابن السكيت رجل ثقف لقف إذا كان ضابطاً لما يحويه فإنما به ويقال: ثقف الشيء وهو سرعة تعلمه وثقفته بمعنى: ظفرت به قال تعالى: ﴿فَلَمَّا تَثَقَّفَتُمْ فِي الْحَرْبِ﴾ [الأنفال: ٥٧] أي: تظفر بهم.

وورد في حديث الهجرة: وهو غلام لقن ثقف أي: ذو فطنة وذكاء. وثقفت الحديث فهمته بسرعة.

وثقفت الرجل في الحرب بمعنى: أدركته وثقفته أقمت المعوج منه، فكان المثقف يقوم اعوجاج نفسه باطلاعه وقرائه.

أما تعريفها اصطلاحاً: فالثقافة لم تعرف تعريفاً واضحاً قاطعاً للجدل فكان معناها الاصطلاحي أوسع من معناها اللغوي، ولذلك تعددت الآراء حول مفهومها الاصطلاحي وأكتفي بتعريف المجمع اللغوي الذي عرفها بقوله: (جملة العلوم والمعارف والفنون التي يطلب الحذق فيها).

وقيل: إن الثقافة هي: أن يعرف المرء شيئاً عن كل شيء.

أو أن يلم بالمأمر يسيراً بأكثر ضروب المعرفة.

أما تعريف الثقافة الإسلامية فهي: (جميع ما أنتجه المسلمون: من علوم ومعارف وفنون ونظم وأساليب ونحوها وفق منهج الإسلام).

والتعريف المختار للثقافة الإسلامية: (هي علم دراسة التصورات الكلية والمستجدات والتحديات المتعلقة بالإسلام والمسلمين بمنهجية شمولية مترابطة).

ثانياً: أهمية مقرر الثقافة الإسلامية

إن قيمة مقرر الثقافة الإسلامية ليست قيمة معرفية محضة وإنما هي قيمة أخلاقية وسلوكية تعنى بتكوين الإنسان بشمولية أبعاده الفكرية والروحية والجسمانية والمعرفة قيمة من قيم الثقافة الإسلامية.

فالثقافة الإسلامية قبل أن تكون معرفة نظرية هي تطبيق عملي لثقافتنا وهي وظيفة ورسالة ولذلك نجد أنه شاع في ثقافتنا الإسلامية الأصلية ذم التكلف وعلم

ملا يكون وراءه عمل.. وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يحفظون العشر آيات من كتاب الله لا يجاوزونها إلى غيرهن حتى يعملوا بهن ومن ثم تدخل هذه في نسيج حياتهم وسلوكهم ومصدق ذلك قول عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ (كان خلقه القرآن) (١).

فالثقافة الإسلامية هي منظومة القيم الإسلامية وهي بذلك حاضنة النمو الاجتماعي لأجيال الأمة أما الفهم الساذج للثقافة بمعنى: كونها أن تعرف شيئاً عن كل شيء فهو خلل كبير ولد لدى الأمة خور العزيمة وضعف الإرادة وغياب جدية الأمة في سبيل العلياء والمجد..

إن ثقافة أية أمة هي ذاتها فلا ذات اعتبارية ومعنوية من غير ثقافة ولذلك نجد أن أهمية مقرر الثقافة الإسلامية تكمن في النقاط الآتية وبشكل مختصر ومركز:

أولاً: أن الثقافة الإسلامية هي وحدها التي تحقق الرخاء والهناء للإنسان المعاصر بما تملك من مصادر أصلية حقيقية تعطي تصوراً كاملاً وشاملاً عن الحياة فهي تحدد علاقة الإنسان بربه وعلاقة الإنسان بالكون كما تحقق الانسجام في علاقات الكائنات وتجعلها جميعاً بما فيها الطبيعة مخلوقة لله الذي تفرد بالربوبية والألوهية.

ثانياً: الثقافة الإسلامية تهب الإنسان حياة روحية سعيدة لا تستلزم الهروب إلى الصومعة أو الدير ولكنها تدعو إلى أداء الطاعة والعبادة مع الجماعة.

ثالثاً: الثقافة الإسلامية تتيح لكل المسلمين المؤمنين حياة راقية تتدرج في مدارج الكمال والتقدم العلمي لكي يبقى المسلم محافظاً على التوازن بين الحياة الفردية والحياة الجماعية بين المادة والروح بين الدنيا والدين.

رابعاً: الثقافة الإسلامية هي وحدها التي تلبي الحاجات المعقولة وتحقق الرغبات الضرورية للجنس البشري وهي في الوقت ذاته تمنع من الانحراف الخلقي أو الانهيار النفسي أو الجنوح السلوكي بما تتضمنه من توجيهات ربانية وإرشادات إلهية في القيام بالتكاليف التي تهدف إلى رفع الإنسان في الارتقاء الذاتي والروحي والفكري والعاطفي بحيث يصبح المسلم المثقف ثقافة إسلامية قوة خير موجهة تآلف وتؤلف وتؤدي واجبها راضية وتأخذ حقها قانعة..

خامساً: والأهم من ذلك كله فالثقافة الإسلامية وحدها هي التي تحرر البشر من عبودية البشر، لأنها تستمد أحكامها ومبادئها وموازينها وقيمتها وشرائعها وقوانينها وأوضاعها وتقاليدها من الله عز وجل فإذا أوجبت طاعة التشريع فإنما هي طاعة لله وحده وإذا أمرت بتنفيذ نظام فإنما تأمر بالخضوع لله رب العالمين وحده لا شريك له.

(١) أخرجه مسلم (١٣٩/١) حديث رقم (١٣٩)

ثالثاً: أهداف تدريس الثقافة الإسلامية

من أهم أهداف مقرر الثقافة الإسلامية ما يلي:
 أولاً: إمداد الطالب بحصيلة مناسبة من المعارف المتعلقة بالإسلام عقيدة وشرعية ومنهج حياة وحضارة بوصفه ديناً عاماً صالحاً للبشرية في كل زمان ومكان وهذا يعطيه حصانه ضد تيارات الإلحاد المختلفة.
 ثانياً: تنمية روح الولاء للإسلام وتقديمه على ما سواه من صور الانتماءات الأخرى الضيقة كالعرقية أو العنصرية أو القبلية، لأن الولاء ببه ولرسوله وللمؤمنين..
 ثالثاً: إبراز النظرة الشمولية للإسلام باعتباره كلاً مترابطاً متكامل لا ينفصل فيه أصل أو فرع عن آخر والتخلص من النظرة الجزئية التي تقصره على بعض جوانب الحياة..
 رابعاً: تحصين عقل المسلم أو فكره ضد الغزو الفكري بأساليبه ووسائله المختلفة والذي يهدف إلى تميع الشخصية الإسلامية أو إذابتها في الشخصية الغربية.
 خامساً: ترجمة الأخلاق والتعاليم الإسلامية إلى واقع عملي وسلوكي ملموس يعايشه المسلم في حياته العملية اليومية باعتبار الإسلام نظاماً تطبيقاً في الحياة.

رابعاً: مصادر الثقافة الإسلامية

المصادر تعني: الأسس والأصول التي تقيم عليها الأمم عقيدتها وشريعتها وفكرها وقيمها ومبادئها وأصل وجودها والمنابع التي تستمد منها ثقافتها والتي تنتج نمطاً معيناً من السلوك الثقافي في حياة الأمم.
 وسأتحدث باختصار عن هذه المصادر لأن المجال ليس مجال تفصيل:

(١) أول هذه المصادر هو القرآن الكريم:

القرآن هو المصدر الأول من مصادر الثقافة الإسلامية والقرآن هو كتاب

التربية والثقافة التي تربت الأمة عليه وهذه الأمة هي: ﴿كُنْزَ حَيْرَاتٍ أُخْرِجَتْ

لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، والقرآن هو ثقافتنا وهو دستورنا وهو الكتاب الواجب عليها تطبيق أوامره ونواهيه ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها عندما سئلت عن خلق النبي ﷺ: (كان خلقه القرآن) (١) فهو ﷺ جعل من القرآن خلقاً له يطبقه في حياته ويأخذ منه الأوامر والنواهي..

(١) سبق تخرجه...

والقرآن منهج حياة للناس صاغ حياتهم.. فكان له الأثر الأكبر في ثقافتهم الإسلامية.

(٢) المصدر الثاني من مصادر الثقافة الإسلامية: السنة المطهرة:

السنة لغة: الطريقة والسيرة والأسلوب والمنهج. وفي الاصطلاح: هي كل ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة.. فالسنة القولية كقول ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات) (١)، والفعل كوضوئه وحجته وصلاته.. والتقرير وهي ما أقره ﷺ مما صدر عن أصحابه من قول أو فعل بسكوته أو إظهار الرضا عنه واستحسانه..

فالسنة إذن: هي المصدر الثاني بعد كتاب الله والاعتماد عليها أمر ضروري في بناء الثقافة الإسلامية لأن القرآن جاء بالعموميات والكليات تاركاً التفاصيل إلى السنة فلا يعرف قوله تعالى: (وأقيموا الصلاة) (النساء: ٧٧) إلا بقول الرسول ﷺ: (صلوا كما رأيتموني أصلي) (٢) إلى آخر ذلك...

ولا نستطيع أن نفهم عموميات القرآن إلا بالسنة، قال ﷺ: ((ألا إني أوتيت القرآن ومثله، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه..)) (٣).

وتقسم السنة إلى سنة متواترة وسنة مشهورة وسنة آحاد على ما هو معروف في مصطلح الحديث.

وقد اهتم المسلمون بالسنة فدونوا الحديث وانكبوا على حفظه، وفهمه وفقهه واستنبطوا الأحكام الشرعية منه، فكانت السنة منبعاً للتشريع والثقافة الإسلامية.

ولذلك نجد أن السنة وصلت إلينا كاملة واستطاع علماء المسلمين أن يوجدوا علماً فذا تفخر به الأجيال وهو علم (دراسة الأسانيد) علم حتى الغربيين يحسدون المسلمين عليه، ولذلك أصبح الجيل المسلم يتعلم السنة النبوية من مصادر الأصلية المعروفة كالأمهات الست والمسانيد وغيرها كما سيأتي توضيحه في الوحدة الثانية.

(٣) المصدر الثالث من مصادر الثقافة الإسلامية: اللغة العربية:

ليست اللغة العربية في ثقافتنا الإسلامية مجرد أداة للتخاطب وإنما هي لغة القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، فهي لغة التشريع الذي يضبط حياة الناس وينظمها في كل زمان ومكان، وبغيرها يستحيل الاجتهاد لأن نصوص الوحيين قرأنا وسنة لا يمكن فهمهما إلا بها، فهي شرط أساسي فيه، ومن هنا

(١) أخرجه البخاري (٢/١)، ومسلم (١٥١٥/٢) حديث رقم (١٩٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٥/١)، حديث رقم (٦٣١).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، (٤/١٣١، ١٣٢)، و(١٨٨/٦).

ومن الأمثلة الحية اليوم أن جامعة دمشق تقدم تجربة عملية في هذه القضية فقد أنشئت كلية الطب فيها عام (١٩١٩م) تحت اسم (المعهد الطبي) ومنذ ذلك اليوم وإلى يومنا هذا تقدم جميع موادها باللغة العربية، فهل ثبت أن خريجها أقل كفاءة من أولئك الذين درسوا باللغات الأجنبية؟ وهل ثبت أن دراستهم باللغة العربية أعاقتهم عن متابعة تخصصاتهم العليا في البلاد المتقدمة؟ أم هل ثبت أن الذين درسوا بالإنجليزية - مثلاً - قدموا إسهامات متميزة في تخصصاتهم أكثر مما قدموه الذين درسوا بالعربية؟ الواضح والظاهر أنه لم يثبت شيء من ذلك، بل إن الذي ثبت العكس.

في عام (١٩٧٥م) تقدمت مجموعة من خريجي كلية الطب بجامعة دمشق إلى امتحان في بيروت من أجل إكمال دراستهم العليا في الولايات المتحدة الأمريكية، وكان مع تلك المجموعة طلاب لبنانيون ومصريون وفلسطينيون وأرمنيون، وهؤلاء جميعاً درسوا الطب باللغة الإنجليزية، ومن الطبيعي أن تكون الأسئلة باللغة الإنجليزية، ولكن النتيجة كانت أن نصف الناجحين في الاختبار كانوا من الأطباء السوريين، والنصف الثاني كانوا من أطباء الدول الأربع الأخرى.

إن تجربة جامعة دمشق تجربة فذة^(١)؛ بل إنها جزء من تجارب عالمية كثيرة فالأمم المتقدمة والمتخلفة جميعاً تأنف من التدريس بغير لغاتها الوطنية مهما كانت لغاتها مختلفة وعسيرة الاستخدام..

ومن الأمثلة الحية على ذلك أيضاً أحياء اللغة العبرية اليهودية وهي الآن لغة التعليم العالي في إسرائيل ولا يستطيع أحد أن يقول: إن الجامعات اليهودية في فلسطين ضعيفة أو مختلفة.

ولا يعني من هذا أننا نمنع تعلم اللغات غير العربية أبداً ومن تعلم لغة قوم آمن شراً كما يقال، والرسول ﷺ أمر زيد بن ثابت تعلم لغة اليهود فتعلمها كما قيل: في سبعة عشر يوماً وكان المترجم الخاص للنبي ﷺ واللغات الأخرى تفتح آفاق وثقافات لدى المرء، وأصبح من المعلوم أن الذي لا يجيد لغة غير لغته الأصلية ولا يعرف استعمال الحاسوب هو جاهل وإن كان يحمل شهادة الدكتوراه..

وتعلم لغة للدفاع عن الإسلام ونشره هذه من القربان العظيمة عند الله عز وجل..

كان للقرآن الكريم أثر كبير في حفظها، وإعطائها قوة الثبات والضمود والقدرة على التحدي ولولا القرآن لأصحاب اللغة العربية ما أصاب اللغات الأخرى من تطور وتبدل وتغير، بل وموت كاللغة اللاتينية وغيرها.

واللغة العربية كمصدر لثقافتنا الإسلامية وحدت بين المسلمين وهي اللغة التي اختارها الله سبحانه لتكون لغة القرآن وحث نبيه ﷺ الناس على تعلمها والتكلم بها لمعرفة أحكام الإسلام وتفهم تشريعاته، فاللغة العربية ليست للعرب وإنما هي للمسلمين جميعاً، وهي وسيلة التفاهم ووسيلة التعاون والوعاء الذي يحفظ الإسلام منهجاً وينقل تراثه وقدر روي عن النبي ﷺ أنه قال: "وإن العربية ليست لأحدكم بأب ولا أم وإنما هي لسان فمن تكلم بالعربية فهو عربي"^(٢)، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "تعلموا العربية فإنها من دينكم وتعلموا الفرائض فإنها من دينكم"، فمعرفة العربية واجب فإن الكتاب والسنة فرض ولا يفهمان إلا بالعربية وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ولولا المؤامرات والهجمات الشرسة التي قادها المحتلون والشعوبيون على هذه اللغة لما وجد مع العربية في أقطار شبه القارة الهندية واندونيسيا وماليزيا لغة أخرى تضارعها انتشاراً لأنها لغة القرآن، والمسلم مطالب بقراءته في صلواته..

ومن ثم كانت هناك دعوات خطيرة لإحلال اللغات العامية مكان اللغة العربية، وقاد هذه الدعوات للأسف المستغريون من بني جلدتنا، وساندهم المحتلون، وبذلوا لذلك جهوداً جبارة..

وللأسف فإننا نجد اليوم في أغلب البلاد الإسلامية والعربية إن معظم كليات الطب والهندسة وبعض الكليات الأخرى تدرس مناهجها بلغة أجنبية كثيراً ما تكون (الإنجليزية) وأحياناً (الفرنسية) وسيكون من المؤسف أن نحتاج إلى براهين وأدلة على أهمية التدريس باللغة العربية في جميع التخصصات مع أن ذلك هو الأصل وما هو سائد الآن هو الذي يحتاج إلى تسويق!!

يمكن القول في هذا السياق: إن مسألة تدريس العلوم بلغتنا العربية من المسائل المتصلة بالسيادة والكرامة والمتعلقة باستكمال مكونات الاستقلال والخروج من الدوران في فلك الآخرين والعيش على هامش ثقافتهم وإن إهمال لغتنا وإبعادها عن مجالات التعليم هو ضرب من ضروب احتقار الذات وتهينة جليلة لنوع التبعية الحضارية لأولئك الذين نعلم بلغتهم.

(١) ذكره في اقتضاء الصراط المستقيم، والحديث ضعيف، ولكن معناه ليس ببعيد بل هو صحيح من بعض الوجوه كما بين ذلك ابن تيمية نقلاً عن (حاضر العالم الإسلامي وقضايا المعاصرة) د. عبدالله المصري.

(٢) الجدير بالذكر أن الطب كان في مصر قبل الاحتلال الإنجليزي باللغة العربية، وحين جاء الإنجليز جعلوه بالإنجليزية، واستمر الأمر على ذلك إلى يومنا هذا.

٤) المصدر الرابع من مصادر الثقافة الإسلامية: التاريخ الإسلامي:

التاريخ الإسلامي هو سجل الأحداث والوقائع التي حدثت وتحدثت على مسرح الحياة الإسلامية منذ بعثة النبي ﷺ إلى اليوم، ولقد دون المسلمون تاريخهم وكان أولها عنواناً به سيرة نبيهم ﷺ ثم أخذوا يدونون الحوادث الإسلامية وأحوال المسلمين وعلاقاتهم بغيرهم من الأمم والشعوب والدول وما تبع ذلك من فتوح وأحداث.

ولكننا اليوم وللأسف نجد تشويهاً متعمداً لتاريخنا الإسلامي العظيم، ولقد قام بكتابته إما مستشرقون أو مسلمون غير متخصصين فأساءوا أكثر مما أصلحوا...

حتى الترامج (والتمثيليات) الإسلامية فيها تشويه لرجالنا وتاريخنا. ومن هذا وجب على المتخصصين أن يقوموا بواجبهم تجاه تاريخهم، والأمة التي لا تهتم بتاريخها لا تعد في مصاف الأمم المتقدمة.

وعلى أية حال فالاهتمام بالتاريخ الإسلامي يعد واحداً من أهم روافد الثقافة الإسلامية الأصيلة.. والنماذج المشرقة في تاريخنا شاهدة تنطق بذلك، ويكفيك كتاباً واحداً لمستشرق ألماني هو (شمس العرب تسطع على الغرب).

وهنا مصادر أخرى لا يتسع المجال لشرحها وذكرها وهي على سبيل الإجمال:

السيرة النبوية - التراث الإسلامي - الخبرات الإنسانية النافعة - العلماء المسلمون ودورهم في الثقافة الإسلامية.

خامساً: خصائص الثقافة الإسلامية

المراد بالخصائص هي الصفات التي تجعل الثقافة الإسلامية متفردة عن غيرها، لأن الخصائص هي الصفات التي تميز الشيء عن غيره، جاء في المصباح المنير: (أخصه خصوصاً: إذا جعلته له دون غيره).

والثقافة الإسلامية تتفرد بخصائص عن سائر الثقافات، أشير إلى بعض هذه الخصائص بإيجاز على النحو الآتي:

أولاً: ثقافة ربانية:

بمعنى أن مصدرها الرئيس الوحي، وهي تنسب إلى الرب وهذا يبعدها عن التناقض والضلال والانحراف ويجعل التزام العمل بها ينبع من داخل النفس، لأنها من ربنا وخالقنا والمتصرف في حياتنا.

الثقافة الإسلامية هي الثقافة الوحيدة المبرأة من نتائج الهوى الإنساني والضعف الإنساني والرغبة الإنسانية في النفع الذاتي.

في الثقافة الإسلامية يتحقق العدل الحقيقي الشامل، لأنه لا يوجد في الثقافات كلها ما يمكن أن يتجرد عن عوامل الهوى الإنساني، والضعف الإنساني والحرص على المصلحة الذاتية في أي صورة كانت!

ثانياً: ثقافة إنسانية وعالمية:

الثقافة الإسلامية ثقافة إنسانية عامة لا تفرق بين إنسان وإنسان، فهي صالحة لأن تكون ثقافة لكل إنسان بغض النظر عن لونه ودمه وموطنه، فهي عامة لجميع البشر في كل زمان ومكان، فليست خاصة بقوم ولا محصورة بمكان ولا محدودة بزمان والإسلام حارب كل دعوة عنصرية ويبرأ منها... والعنصرية هي التي تفرق الناس وتضعف وحدتهم، ومن هنا حذر الإسلام من العنصرية تحذيراً شديداً، وقال عنها ﷺ: "دعوها فإنها منتنة"^(١)، وقال أيضاً ﷺ: "ليس منا من دعا إلى عصبية"^(٢)؛ بل الإسلام بثقافته العظيمة تجعل معيار التفاضل بين الناس هي التقوى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ "الحجرات: ١٣".

إذن: الثقافة الإسلامية حاربت العصبية بكل أشكالها وصورها، لتقيم نظامها الإنساني العالمي في ظل رؤية واحدة: رؤية الله، لا رؤية الوطنية، والرايات القومية، ولا رؤية البيت، ولا رؤية الجنس، فكلها رايات زائفة لا تعرفها ثقافتنا الإسلامية.

ثالثاً: ثقافتنا شاملة ومتوازنة:

فالثقافة الإسلامية ثقافة شاملة لم تتناول جانباً في حياة الإنسان دون جانب، عالجت جميع شئونه ولبت جميع احتياجاته الفطرية، ونظمت جميع غرائزه وميوله، فكانت مسئولية الإنسان مسئولية شاملة لأعماله كلها: "فوربك لننسئنهم أجمعين عما كانوا يعملون".

وهي مع ذلك ثقافة متوازنة، فلم يكن جانب ليغطي على جانب، فلم تهتم بالقيم الروحية على حساب القيم المادية، بل وازنت بينهما، فلا تلهي الإنسان تجارتها عن ذكر الله... جمعت بين أمور الدين والدنيا... فهي إذن جمعت بين الدنيا والآخرة... بين الروح والجسد... قال ﷺ: "إن لنفسك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه"^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٦/٦٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢/١٤٧٥)، حديث رقم (٥٣) بمعنى قريب من هذا الخط.

(٣) أخرجه البخاري (٢/٦٩٤) حديث رقم (١٨٦٧).

رابعاً: ثقافة إيجابية:

الثقافة الإسلامية ثقافة معطاءة، فهي مصدر لكل خير، تحدث أثراً طيبة ملموسة في حياة معتقيها، فهي تدفع الإنسان إلى العلم والعمل، والتخلق بالأخلاق الحسنة، وتغرس في نفسه التعاون والإيثار، وتخرجه من الجمود الفكري، وترفعه إلى التفكير العميق المستنير والتأمل والتدبر..

ودليلنا على ذلك قول النبي ﷺ: "إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن يقوم حتى يغرسها فليغرسها فله بذلك أجر"^(١). من العمل.. حتى عندئذ لا يكف الناس عن العمل وعن التطلع للمستقبل، ومن كان في يده فسيلة فليغرسها.

يمثل هذه الإيجابية تعمير الأرض حقاً وتشيد فيها المدن والحصارات. كل ما في الأمر أن الإسلام وهو يدعو لتعمير الأرض والعمل في سبيلها، لا ينحرف بالأفكار والمشاعر عن طريق الآخرة، لأنه لا يفضل بين الدنيا والآخرة، ولا بين الحياة العملية والأخلاق، إنه لا يعول كما يقول الغرب المنحرف: فلا عمر الأرض ولا يعني أن ترتفع أخلاق الناس أو تهبط، فللعمل مقاييس وللأخلاق مقاييس!! لا تهمني أخلاق الرجل ما دام (إنتاجه) يعجبني!! فهذه النظرية الهابطة لا تلبث أن تدمر ما بنته في أجيال، والدليل حربين عالميتين.. الإيجابية هي أن نؤمن بدينك وتعمل به، وتبني أروع الحضارات وتنشئ أرفع المفاهيم ومع ذلك لا تنحرف عن طريق الله.

خامساً: ثقافة الواقعية:

ليس المراد بالواقعية الرضا بالحال التي عليها الإنسان في حال سموه، وفي حال انحذاره كما هو حال الأدب الهابط الذي يصف الواقع المريض الذي يعيشه كثير من البشر، ولكن المراد بالواقعية أنها تضع التشريعات للإنسان من حيث هو إنسان، فالإنسان فيه القوة والضعف، يعلو أحياناً ويهبط أحياناً، وهو بحاجة إلى الشريعة التي ترقى به إلى مدارج الكمال، وتنثني على استقامته إذا استقام، وتبصره بخطئه حين يخطئ، وتفتح له باب التوبة إذا عصي، وتشرع له الأخذ بالرخص حين الضعف والمرض.

والشريعة الإسلامية التي تفعل ذلك كله، أحلت الطيبات وحرمت الخبائث، وأحلت للمضطر تناول ما حرم عليه من الطعام، وأوجبت الوضوء للصلاة، وأباح التيمم حين فقد الماء أو حين عدم القدرة على استعماله، وألزم بالصلوات في أوقاتها بأعدادها المقررة، ورخصت بالجمع والقصر في السفر، وشرعت الفطر للمسافر في رمضان...

(١) ذكره علي بن عبدالعزيز في المنتخب بإسناد حسن، (عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، للعيني، باب الحرث والمزراعة).

أسئلة الوحدة :

- (١) عرف الثقافة الإسلامية لغة واصطلاحاً.
- (٢) لخص أهمية الثقافة الإسلامية في نقاط محددة.
- (٣) ماهي أهداف الثقافة الإسلامية ؟
- (٤) عدد مصادر الثقافة الإسلامية.
- (٥) وضح أهمية اللغة العربية كمصدر للثقافة الإسلامية.
- (٦) هناك دعوات لإحلال اللغات العامية محل اللغة العربية، وأنها لا تصلح أن تكون لغة لتدريس المواد الطبية والعلمية.. ناقش هذا الموضوع وكيف ترد عليهم مع الأدلة والأمثلة.
- (٧) من خصائص الثقافة الإسلامية أنها (ربانية) اشرح مع ذلك.
- (٨) من خصائص الثقافة الإسلامية أنها (شاملة ومتوازنة) بين معنى كل من الشمول والتوازن؟
- (٩) ماذا تستنتج من كون الثقافة الإسلامية (ثقافة واقعية)؟
- (١٠) ماذا تعني لك الثقافة الإسلامية؟

- ١٨) وزارة الشؤون القانونية: قانون الجامعات اليمنية ولوائحه، الباب الثاني، ٢٠٠٤م.
١٩) كتب الحديث النبوي المذكورة في هوامش صفحات الوحدة.

مراجع الوحدة:

- ١) إبراهيم الريس وآخرون: مدخل إلى الثقافة الإسلامية، ط١، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ٢) ابن منظور: لسان العرب، ط٣، مؤسسة التاريخ العربي ودار الإحياء التراث، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ٣) أحمد بن محمد بن علي الفيومي: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٤) جمال سلطان: جهادنا الثقافي، ط١، مركز الدراسات الإسلامية، برمنجهام، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- ٥) جميل المصري: حاضر العالم الإسلامي وقضايا المعاصرة، ط١، الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ٦) سيد قطب: في ظلال القرآن، ط٣١، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٧) عبد الرحمن الزيندي: الثقافة الإسلامية، ط١، دار إشبيلية، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٨) عبد الكريم بكر: حول التربية والتعليم، ط١، دار المسلم، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٩) عز الدين الخطيب التميمي وآخرون: نظرات في الثقافة الإسلامية، ط٦، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الأردن، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
- ١٠) علي محمد مقبول الأهدل: أضواء على الثقافة الإسلامية، ط٩، دار النشر للجامعات، صنعاء، ٢٠١٤م.
- ١١) عمر الأشقر: نحو ثقافة إسلامية أصيلة، ط١٢، دار النفائس، الأردن، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ١٢) مجموعة مؤلفين: المدخل للثقافة الإسلامية، ط١، دار الوطن، الرياض، ١٤٠٦هـ.
- ١٣) محمد أبو يحيى وآخرون: الثقافة الإسلامية، ثقافة المسلم وتحديات العصر، ط٤، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- ١٤) محمد رشاد سالم: المدخل إلى الثقافة الإسلامية، ط٧، دار القلم، الكويت، ١٩٨٧م.
- ١٥) محمد قطب: ركائز الإيمان، ط١، دار إشبيلية، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ١٦) محمد قطب: قبسات من حياة الرسول، ط٥، دار الشروق، بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ١٧) نادية شريف العمري: أضواء على الثقافة الإسلامية، ط٩، مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

الوحدة الثانية

تعريف بأهم العلوم الإسلامية

محتويات الوحدة

مقدمة الوحدة

أهداف الوحدة

تعريف بأهم العلوم الإسلامية

الأول: علم القرآن والتفسير

الثاني: علم الحديث ومصطلحه

الثالث: علم الفقه وأصوله

الرابع: علم العقيدة الإسلامية وأصولها

أسئلة الوحدة.

مراجع الوحدة

تعريف بأهم العلوم الإسلامية

الأول علوم القرآن والتفسير

أ- علم القرآن

(١) تعريف القرآن الكريم:

القرآن الكريم هو: كلام الله المنزل إلى محمد ﷺ باللفظ العربي المنقول النيا بالتواتر، المبدوء بسورة الفاتحة، المختوم بسورة الناس. وأهم علوم القرآن هي:

أ- علم التوحيد:

ب- علم التذكير:

ج- علم الأحكام:

(٢) كيفية نزول القرآن: نزول القرآن الكريم منجماً في اثنتين وعشرين سنة، وكان ينزل غالباً حسب الوقائع والمناسبات وجواباً عن أسئلة واستفتاءات وقليل منه كان ينزل ابتداءً ببعض الأحكام والقصص.

(٣) أول ما نزل من الوحي:

أول ما نزل من الوحي كان يوم الاثنين ١٧ رمضان سنة ٤١ من ميلاد النبي ﷺ، وكان نزوله بغار حراء فأحيا الملك النبي ﷺ ونزل عليه بقوله تعالى: "اقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق، اقرأ وربك الأكرم، الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم".

(٤) آخر ما نزل من القرآن:

آخر ما نزل من القرآن قوله تعالى: "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً"، وقد توفي الرسول ﷺ بعد نزول هذه الآية بأحدى وثمانين ليلة.

ب- علم التفسير وأصوله

لتفسير القرآن الكريم أصول كاصول الحديث يتوقف عليها معرفة ما اشتمل عليه القرآن الكريم من أحكام وحكم وأسرار واعجاز ناسخ ومنسوخ وغير ذلك.

مقدمة الوحدة:

حاولنا في هذه الوحدة أن نعطي الدارس نبذة تعريفية عن أهم العلوم الإسلامية، ليكون الطالب ملماً بها إلماماً تتناسب مع مكانته العلمية، وتشمل هذه العلوم الإسلامية بشكل مختصر على الآتي:

أولاً: علم القرآن الكريم، وعلم التفسير وأصوله.

ثانياً: علم الحديث ومصطلحه، وتطرقنا فيه لمفهوم الحديث وأقسامه، وعلومه المختلفة، وكذلك تطرقنا للتعريف بمصطلح الحديث وقواعده وجهود العلماء في خدمة الحديث الشريف وتمحيصه عن طريق علم الجرح والتعديل.

ثالثاً: علم الفقه وأصوله؛ وتطرقنا فيه لتعريفه وأقسامه، الأدوار التي مر بها الفقه الإسلامي، وركزنا فيه على دور عصر الأئمة المجتهدين ومذاهبهم، وكذلك تطرقنا إلى التعريف بأصول الفقه ودوره في بيان الأدلة الشرعية والأحكام الشرعية، والاجتهاد والتقليد.

رابعاً: علم العقيدة وأصولها، تطرقنا فيه إلى تعريف العقيدة وأهميتها، وأنواعها.

أهداف الوحدة:

عزيزي الطالب عزيزتي الطالبة بعد دراستك لهذه الوحدة نتوقع منك أن تكون قادراً على أن:

- (١) تعدد أهم العلوم الإسلامية
- (٢) توضح علم التفسير وأصوله وقرآن وعلومه وقواعد وأنواع كل منهما.
- (٣) تشرح مفهوم علم الحديث ومصطلح الحديث، وأثر الجرح والتعديل في خدمة الحديث الشريف،
- (٤) تميز الأحاديث الصحيحة عن الضعيفة.
- (٥) تقارن بين مفهوم الفقه وأصول الفقه،
- (٦) تدرك دور العلماء في استخراج الأحكام الشرعية من أدلتها الأساسية.
- (٧) تبين معنى العقيدة الإسلامية وأهميتها وأنواعها وأصولها.

أما التفسير فهو علم يتوصل به إلى فهم كتاب الله وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه وهو الاسم الجامع لعلوم القرآن التي لا يحصرها عد ولا يمكن استقصاؤها.

(١) الفرق بين التفسير والتأويل:

التفسير في اللغة: البيان والتوضيح

وفي الاصطلاح: علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه، ولا يدرك إلا بالنقل كأسباب النزول.

والتأويل في اللغة: قد يكون التوضيح مثل التفسير وقد يكون تحميل اللفظ غير معناه الظاهر، وقيل أن التأويل هو صرف الآية إلى معنى يحتمل موافق لما قبلها وما بعدها غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط والتأويل يمكن إدراكه بالقواعد العربية فهو مما يتعلق بالرأية.

والسر في جواز التأويل بشروط دون التفسير أن التفسير كشهادة على الله وقطع بأنه عني بهذا اللفظ هذا المعنى... والتأويل ترجيح لاحد الاحتمالات بلا قطع.

(٢) أقسام التفسير:

التفسير ينقسم إلى قسمين:

أ- التفسير بالمأثور:

ويعتمد على ما سمعه الصحابة الكرام من الرسول ﷺ وما اجتهد فيه بعض الصحابة والتابعين في آيات كتاب الله العزيز، وقد كان لابن عباس رضي الله عنه القدح المعلن في هذا الباب وقد دعا له رسول الله ﷺ أن يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل فأصابته دعوة النبي صلى الله عليه وسلم فكان من أوعى الصحابة فهما لكتاب الله ومعرفة بأسباب النزول وبالحوادث وانقصص المتعددة التي وردت في القرآن العظيم وقد جمعت أقواله وأراؤه في تفسير مستقل سمي بتفسير ابن عباس.

ب- التفسير بالرأي:

وهو حرام، قال عليه الصلاة والسلام: "من قال في القرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار"، وقال أيضاً: "من قال في القرآن برأيه فقد أخطأ".

(٣) أشهر المفسرين:

أ- ابن جرير الطبري: هو أبو جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠ وكتابه أجل التفاسير وأعظمها ويقع في ٣٠ مجلداً، وهو يتعرض لتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض والاعراب والاستنباط، قال النووي أجمعت الأمة على أنه لم يصنف مثل تفسير الطبري.

ب- ابن كثير القرشي: هو الامام الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ، وضع كتاباً قيماً في تفسير القرآن العظيم وهو كبير في أربع مجلدات ضخمة فسر بالقرآن وبالأحاديث والآثار.

ج- القاضي الشوكاني: هو الامام الحافظ القاضي محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليماني المتوفى سنة ١٢٥٥هـ، وقد كتب في التفسير كتاباً كبيراً يقع في أربع مجلدات جمع فيه بين الرواية والدراية واعتبره المتأخرون من التفاسير المتميزة.

الثاني علم الحديث ومصطلحه

أ- علم الحديث

(١) تعريف علم الحديث: هذا العلم ينقسم إلى قسمين

القسم الأول: علم الحديث رواية:

هو علم يشتمل على نقل ما أضيف إلى النبي ﷺ سواء كان قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة خلقية، أو خلقية.

القسم الثاني: علم الحديث دراية:

وهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد وما يتبع ذلك من كيفية التحمل والأداء والضبط.

(٢) علم تاريخ الرواة:

علم رجال الحديث من أهم علوم الحديث شأنًا، وينقسم إلى علمين عظيمين: علم تاريخ الرواة، وعلم الجرح والتعديل.

• علم تاريخ الرواة: هو العلم الذي يعرف برواة الحديث من الناحية التي تتعلق بروايتهم للحديث، فهو يتناول بالبيان أحوال الرواة، بذكر تاريخ ولادة

الراوي، ووفاته، وشيوخه، وتاريخ سماعه منهم، ورحلاته إليهم، ومن روى عنهم، وبلادهم ومواطنهم، وتاريخ قدومه إلى البلدان المختلفة، وسماعه من بعض الشيوخ قبل الاختلاط أو بعده، وغير ذلك مما له صلة بحياة الراوي الحديثية.

وكان التاريخ خير سلاح يتسلح به العلماء تجاه الكذابين، قال الإمام سفيان الثوري: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ".

ومن أقدم ما صنف في هذا الموضوع "الطبقات الكبرى" لمحمد بن سعد الواقدي (١٦٨ - ٢٣٠ هـ) (١).

ومن أجمع كتب تراجم رواة الحديث كتاب (تهذيب التهذيب) للحافظ (ابن حجر لعسقلاني) (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، طبع في اثني عشر مجلداً. والمصنفات في تاريخ الرواة، وأنسابهم، والمشتبه من أسمائهم كثيرة جداً، تربو على ثلاثمائة مصنف، بعضها يقع في سبعين مجلداً أو أكثر كـ "تاريخ دمشق" لأبن عساكر.

• علم الجرح والتعديل:

بما أن الحكم على الحديث صحة وضعفاً مبني على أمور منها عدالة الرواة وضبطهم أو الطعن في عدالتهم وضبطهم لذلك قام العلماء بتصنيف الكتب التي تبين الجرح والتعديل لرواة الحديث:

ج- وموضوع علم الجرح والتعديل: البحث في أحوال الرواة من حيث قبول رواياتهم أو ردها، وهو من أهم علوم الحديث، وأعظمها شأنًا، فيه يعرف المقبول من المردود والصحيح من السقيم.

د- أشهر ما صنف في الجرح والتعديل: تعود جهود العلماء في التصنيف في الجرح والتعديل إلى أواخر القرن الثاني للهجرة، وكانت المصنفات الأولى في هذا الموضوع نواة للمؤلفات الضخمة التي ظهرت فيما بعد، ومن أقدم المصنفات كتاب "معرفة الرجال" ليحيى بن معين (١٥٨ - ٢٣٣ هـ) (٢).

ومن أجمع كتب المتقدمين كتاب "الجرح والتعديل" لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٢٤٠ - ٣٢٧ هـ)، في أربعة أجزاء كبيرة ضمت (١٨٠٥٠) ترجمة، طبع بالهند في تسع مجلدات، مجلد للمقدمة، ومجلدان لكل جزء من أجزائه الأربعة.

ومن أجمع كتب المتأخرين كتاب "ميزان الاعتدال" للإمام محمد بن أحمد الذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ) طبع عدة مرات في أربعة أجزاء كبيرة، ضمت (١١٠٥٣) ترجمة.

٣ علم غريب الحديث:

هذا العلم يبين ما يخفى معناه من ألفاظ الحديث النبوي، وقد اهتم علماء المسلمين به، لما يترتب عليه من ضبط ألفاظ الحديث، وفهم معناه، وهو المدخل إلى استنباط الأحكام، إذ من العسير على المرء أن يروي ما لا يفهم، أو ينقل ما لا يحسن أدائه.

٤ علم ناسخ الحديث ومنسوخه:

أ- معنى النسخ: النسخ عند علماء الأصول: هو رفع الشارع حكماً شرعياً بدليل شرعي متراخ عنه، ومثال النسخ في الحديث النبوي قوله ﷺ: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكركم الآخرة" (٣).

ب- علم ناسخ الحديث ومنسوخه هو العلم الذي يبحث في الأحاديث المتعارضة، التي لا يمكن التوفيق بينها، من حيث الحكم على بعضها بأنه ناسخ، وعلى بعضها الآخر بأنه منسوخ، فما ثبت تقدمه كان منسوخاً، وما ثبت تأخره كان ناسخاً.

ج- من أقدم ما صنف في ناسخ الحديث ومنسوخه كتاب "الناسخ والمنسوخ" لقتادة بن دعامة السدوسي (٦١ - ١١٨ هـ)، وكتاب "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار" للحافظ النسابة أبي بكر محمد ابن موسى الحازمي (٥٤٨ - ٥٨٤ هـ).

٥ علم علل الحديث:

أ- معنى العلة في اصطلاح المحدثين: سبب خفي يقدح في الحديث مع ظهور السلامة منه.

ب- فعلم علل الحديث: هو العلم الذي يبحث عن الأسباب الخفية الغامضة من جهة قدحها في الحديث، كوصل منقطع، ورفع موقوف، وإدخال حديث في غيره، ونحو ذلك،

ج- أهمية علم العلل: تأتي أهمية هذا العلم ومكانته من علوم الحديث، لأنه دعامة قوية في معرفة الصحيح من غيره، قال ابن الصلاح: "إن معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب" (٤).

د- ومواطن العلة ثلاثة: فقد تكون في السند، وقد تكون في المتن، وقد تكون في السند والمتن معاً.

هـ- ومن فضل ما صنف في علل الحديث: كتاب "علل الحديث" للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٢٤٠ - ٣٢٧ هـ)، طبع في مجلدين، وكتاب "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" للحافظ علي بن عمر الدار قطني (٣٠٦ - ٣٨٥ هـ)، وهو من أجمع ما صنف في علل الأحاديث، مرتب على المسانيد في اثني عشر مجلداً.

١- أخرجه الإمام مالك، ومسلم، والترمذي، وانظر "تيسير الوصول" ص ١٨٤ ج ٤.

٢- "مقدمة" ابن الصلاح ص ٣٤، وقال الإمام عبد الرحمن بن مهيدي: "لأن أعرف علة حديث هو عندي أحب إلى من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي"، "علل الحديث" ص ١٠، و"الجامع لأخلاق الراوي" ف ١٩٥٣.

(١) طبع هذا الكتاب في أربعة عشر مجلداً في لندن سنة (١٣٢٢ هـ) كما طبع في لبنان.

٢- يوجد منه الجزء الأول مخطوطاً في دار الكتب الظاهرية بدمشق في ٤٢ ورقة تحت الرقم (١ مجموع).

ب- مصطلح الحديث

١- تعريفات مهمة في مصطلح الحديث

أ- علم مصطلح الحديث: هو علم بأصول وقواعد يعرف به أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد.

ب- الحديث: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

ج- الخبر: فيه ثلاثة أقوال وهي:

القول الأول: هو مرادف للحديث: أي أن معناهما واحد اصطلاحاً.

القول الثاني: مغاير له: فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر ما جاء عن غيره.

القول الثالث: أعم منه: أي أن الحديث ما جاء عن النبي ﷺ والخبر ما جاء عنه أو عن غيره.

د- الأثر: فيه قولان هما:

القول الأول: مرادف للحديث: أي أن معناهما واحد اصطلاحاً.

القول الثاني: مغاير له: وهو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال.

هـ - السند: سلسلة الرجال الموصلة للمتن.

و- المتن: ما ينتهي إليه السند من الكلام.

٢- أقسام الحديث باعتبار عدد نقلته:

ينقسم الحديث باعتبار عدد نقلته ووصوله إلينا إلى ثلاثة أقسام:

أ- الحديث المتواتر:

• تعريفه: هو ما رواه عدد كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم

من أول السند إلى منتهاه في كل طبقات السند.

• شروطه: يتبين من التعريف أن التواتر لا يتحقق في الحديث إلا بشروط ثلاثة وهي:

الأول: أن يرويه عدد كثير، وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال المختار أنه عشرة أشخاص.

الثاني: أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند.

الثالث: أن تحيل العادة تواطؤهم على الكذب.

• مثاله: حديث (من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

ب- الحديث المشهور:

• تعريفه: هو ما رواه ثلاثة فأكثر - في كل طبقة - ما لم يبلغ حد التواتر.

• مثاله: حديث: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه".

ج- حديث الآحاد.

• تعريفه: كل حديث لم تتوفر فيه شروط المتواتر أو المشهور فهو خبر آحاد، ولا عبرة للعدد فيه بعد ذلك، وهو دون المتواتر والمشهور.

• حكم العمل به: يجب العمل به، متى توفرت فيه شروط القبول. ومما تحذر ملاحظته أن المشهور من الأحاديث يدخل في زمرة الآحاد عند بعض العلماء، ولهذا جعل بعضهم الأحاديث قسمين: متواتر وآحاد.

٣- أقسام الحديث باعتبار القبول والرد:

أ- الحديث الصحيح:

• تعريفه: وهو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أوله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة.

• شروطه: يتبين من التعريف أن شروط الصحيح التي يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً خمسة وهي: (اتصال السند - عدالة الرواة - ضبط الرواة - عدم العلة - عدم الشذوذ) فإذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً.

ب- الحديث الحسن:

• تعريفه: هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة.

• حكمه: يحتاج به كالصحيح، وإن كان دونه في القوة.

ج- الحديث الضعيف:

• تعريفه: هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول، أو هو ما لم يجمع صفة الحسن، بفقد شرط من شروطه.

• حكم العمل به: لا يعمل به مطلقاً؛ على الراي الراجح؛ لأن الأحاديث الصحيحة في الفضائل والترغيب والترهيب كثيرة، وهي تغني عن رواية الأحاديث الضعيفة..

٤- أهم المصنفات في الحديث الشريف:

المصنفات في الأحاديث النبوية الشريفة كثيرة، وقد اشتمل كل مصنف من تلك المصنفات على الأحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة بل والموضوعة أحياناً ماعدا الصحيحين فكل ما فيهما صحيح كما بين ذلك العلماء.

ومن أهم تلك المصنفات ما يأتي:

(١) صحيح البخاري (١٩٤ - ٢٥٦ هـ).

(٢) صحيح مسلم (٢٠٤ - ٢٦١هـ).

(٣) "سنن" أبي داود (٢٠٢ - ٢٧٥هـ).

(٤) "سنن" الترمذي (٢٠٩ - ٢٧٩هـ).

(٥) "سنن" النسائي (٢١٥ - ٣٠٣هـ).

(٦) "سنن" ابن ماجه (٢٠٩ - ٢٧٣هـ).

(٧) موطأ مالك " للإمام مالك بن أنس (٩٣ - ١٧٩هـ).

(٨) مسند " أحمد للإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١هـ).

(٩) مجموع الإمام زيد بن علي (٧٥ - ١٢٢هـ).

٥. الحديث الموضوع:

- تعريفه: هو الكذب المخلوق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ. وقد ألفت كتب في جمع الأحاديث الموضوعة منها كتاب مجموع الأحاديث الموضوعة للقاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني رحمه الله.

٦. الحديث القدسي:

- تعريفه: هو ما نقل لنا عن النبي ﷺ مع إسناده إياه إلى ربه عز وجل.
- الفرق بينه وبين القرآن: هناك فروق كثيرة أشهرها ما يلي:
أ. أن القرآن لفظه ومعناه عن الله تعالى، والحديث القدسي معناه من الله ولفظه من عند النبي ﷺ.
ب. القرآن يتعبد بتلاوته، والحديث القدسي لا يتعبد بتلاوته.
ج. القرآن يشترط في ثبوته التواتر، والحديث القدسي لا يشترط في ثبوته التواتر.
- عدد الأحاديث القدسية: الأحاديث القدسية ليست بكثيرة بالنسبة لعدد الأحاديث النبوية، وعددها يزيد على المائتي حديث.
- مثاله: ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: "يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا...".

(١) مسلم بشرح النووي - ج ١٦ - ص ١٣١ وما بعدها.

الثالث: علم الفقه وأصوله

أ- علم الفقه

١. تعريف الفقه:

لغة: فهم الشيء والعلم به: قال تعالى على لسان موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةً مِنْ لَيْسَانِي يَتَفَقَّهُوا قَوْلِي﴾ [طه: ٢٧ - ٢٨] أي يفهموه.

اصطلاحاً: هو: العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية بالاستدلال

٢. أقسام الفقه:

يرى كثير من العلماء أن موضوعات الفقه أربعة أقسام هي:

القسم الأول: العبادات.

القسم الثاني: المعاملات.

القسم الثالث: أحكام الأسرة.

القسم الرابع: العقوبات.

٣. عصر الأئمة المجتهدين من سنة ١٠١هـ - سنة ٣٢٠هـ

نشأة المذاهب وتكوينها:

نبغ في عصر التابعين وعصر الأئمة المجتهدين مجموعة كبيرة من العلماء، وكانت الأمصار في الدولة الإسلامية تزخر بالعلم والعلماء، وكثير من هؤلاء العلماء بلغوا مرتبة الاجتهاد المطلق.

وقد اختط بعض هؤلاء العلماء الأخيار طريقة سلوكها في تعرف الأحكام الشرعية وأصبح لكل منهم تلاميذ واتباع يتبنون طريقته، وقد عرفت هذه الطرق بالمذاهب.

والمذاهب الفقهية الباقية إلى اليوم هي مذهب الإمام أبي حنيفة، والإمام مالك، والإمام الشافعي، والإمام أحمد، ومذهب الزيدية، ومذهب الاثني عشرية.. وهناك مذاهب انقرض أتباعها، ومن ينظر اليوم في المذاهب الفقهية الباقية فإنه يجد لكل مذهب بناء فقهياً هائلاً، له مؤلفاته وقواعده وأصوله وعلماءه، وجذور كل مذهب تمتد إلى صاحب المذهب ومؤسسه.

١- الإمام أبو حنيفة رحمه الله

أ- نسبه ومولده ووفاته:

هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت.
ولد بالكوفة في سنة ثمانين من الهجرة، ومات ببغداد سنة مائة وخمسين.
وقد أدرك زمن بعض الصحابة، منهم أنس بن مالك.

ب- تدوين مذهبه ونموه:

لقد نما مذهب أبي حنيفة لكثرة تلاميذه، وعنايتهم بنشر آرائه.

٢- الإمام مالك رحمه الله

أ- نسبه ومولده ووفاته:

هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر ... الحميري ثم الأصمعي المدني، نسبة إلى أصم قبيلة كبيرة من اليمن.
ولد بالمدينة المنورة سنة ثلاث وتسعين للهجرة، وتوفي سنة مائة وتسع وسبعين.

ب- تدوين مذهبه:

لقد دون فقه مالك في كتابين:

الأول: كتابه الذي ألفه بنفسه وهو الموطأ.

الثاني: المدونة التي اشتملت على فتاويه ومسائله التي رواها عنه تلاميذه.

٣- الإمام الشافعي رحمه الله

أ- نسبه ومولده ووفاته:

هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس القرشي المطالبي المكي.
ولد بغزة جنوب فلسطين، سنة مائة وخمسين للهجرة، وتوفي بمصر سنة مائتين وأربع للهجرة.

ب- تدوين مذهبه: لقد دون فقه الشافعي عن طريقين:

الأول: كتبه التي كتبها أو أملاها على بعض تلاميذه مثل:

- كتاب الرسالة (في أصول الفقه) ..

- كتاب الأم: (في الفقه).

ومن كتب الشافعي الأخرى:

اختلاف الحديث، وأحكام القرآن، والمسند، والأمالى الكبرى، والإملاء الصغير.

الثاني: تلاميذه: للشافعي تلاميذ في العراق، وتلاميذ في مصر؛ أسهموا في تدوين مذهبه ونشره.

٤- الإمام أحمد رحمه الله

أ- نسبه ومولده ووفاته:

هو الإمام أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني. ولد سنة أربع وستين ومائة، وقد ولد ببغداد. وتوفي سنة إحدى وأربعين ومائتين، في بغداد.

ب- تدوين مذهبه:

بالنسبة لتدوين مذهب الإمام أحمد، فهو لم يصنف كتاباً في الفقه يعد أصلاً يؤخذ منه مذهبه، ويعد مرجعه، ولم يكتب إلا الحديث، وقد ذكر العلماء أن له بعض الكتابات في موضوعات فقهية، منها: المناسك الكبير، والمناسك الصغير، ورسالة صغيرة في الصلاة، والناسخ والمنسوخ، وكتاب الأشربة، وكتابة الفرائض.

ومن الكتب التي صنفها الإمام أحمد، وهو أعظمها: مسند الإمام أحمد، وفيه ثمانية وعشرون ألف حديث تقريباً.

ويعتبر ابن قدامة شيخ المذهب عند الحنابلة. وقد ألف ابن قدامة أعدة كتب في الفقه الحنبلي منها: (العمدة للمبتدئين. والمغني). وغيره من علماء الحنابلة لهم مؤلفات كثيرة.

٥- الإمام زيد بن علي رحمه الله

أ- نسبه ومولده ووفاته:

هو الإمام زيد بن علي بن الحسين المولود في المدينة سنة ٧٥ هـ المتوفى شهيداً في الكوفة سنة ١٢٢ هـ.

مذهب الزيدية هو مذهب فقهي نسبة إلى مؤسسه، الذي أعده بعض العلماء مذهباً خامساً بجانب المذاهب الأربعة. وله كتاب «مجموع الفقه الكبير»، يعد من أقدم الكتب في الفقه.

وينتشر المذهب الزيدي في اليمن في بعض المناطق الشمالية منه.

ب- أهم كتب الزيدية في الفقه:

من أهم المؤلفات المطبوعة حالياً في هذا المذهب (كتاب البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار)، و(متن الأزهار في فقه الأئمة الأطهار)، لأحمد بن يحيى المرتضى، و(التاج المذهب لأحكام المذهب)، للقاضي أحمد بن قاسم العنسي.

ب- علم أصول الفقه

١- تعريف علم أصول الفقه:

الأصول: جمع أصل، وهو في اللغة ما يبنى عليه غيره، كأساس الجدار، يبنى عليه الجدار.

ومعنى أصول الفقه في الاصطلاح: معرفة أدلة الفقه إجمالاً.

الفرق بين علم الأصول وبين علم الفقه:

علم الأصول: يهتم ببيان الأدلة الكلية التي هي الكتاب، والسنة، وإجماع علماء المسلمين، والقياس الواضح.

علم الفقه: يهتم بالأدلة الجزئية التي تدل على حكم بعينه.

٢- الأدلة الشرعية:

اتفاق جمهور علماء المسلمين على الاستدلال بالأربعة المصادر وهي: بالكتاب، والسنة الصحيحة، وإجماع علماء المسلمين وبالقياس الواضح، فهي واجبة الاتباع، واتفقوا على أنها مرتبة في الاستدلال بها على الوجه التالي:

أولاً: الكتاب. وقد سبق تعريفه.

ثانياً: السنة. وقد سبق تعريفها.

ثالثاً: الإجماع: وهو اتفاق جميع العلماء المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور على أمر ديني بعد وفاة الرسول ﷺ. والأجماع: حجة قاطعة.

رابعاً: القياس: وهو إلحاق واقعة لا نص على حكمها بواقعة ورد نص بحكمها، في الحكم الذي ورد به النص، لتساوي الواقعتين في علة هذا الحكم.

والقياس حجة عند الجمهور..

٣- الأحكام الشرعية:

الأحكام الشرعية التكليفية (التي في تعريف الفقه) تنقسم إلى خمسة أقسام كما يأتي:

الواجب: هو ما يثاب فاعله طاعة لله عز وجل، ويعاقب تاركه عصيانياً لله تعالى، مثل الإيمان بالله، وغيرهما من الأفعال الواجبة.

والمندوب: هو ما يثاب فاعله طاعة لله عز وجل، ولا يعاقب تاركه. مثل كتابة الدين وسمن الصلوات وغيرهما.

والمحروم: هو ما يثاب تاركه، ويستحق فاعله العقاب.

والمكروه: هو ما يثاب تاركه طاعة لله عز وجل، ولا يعاقب فاعله. مثل الدخول في المسجد بالرجل اليسرى، والخروج باليمنى، ومثل ترك تحية المسجد، وترك المسنونات الأخرى.

والمباح: هو ما لا يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه، مثل الأكل والشرب، وغيرهما من المباحات الطيبات.

٤- الاجتهاد:

أ- تعريف الاجتهاد:

الاجتهاد: مأخوذ من الجهد بفتح الجيم وضمها، وهو في اللغة: است فراغ الوسع وتحصيل الشيء الذي فيه مشقة، واصطلاحاً: هو بذل الوسع في إدراك الأحكام الشرعية.

ب- حكم الاجتهاد:

إن الاجتهاد من فروض الكفايات، كما ذهب إلى ذلك كثير من العلماء، لأن ذلك من مقتضيات خلود هذه الشريعة وصلاحياتها لكل زمان ومكان، وعدم وقوفها عاجزة عن حل مشكلات وحوادث الناس على مر العصور والأزمان.

والأدلة كثيرة على ضرورة الاجتهاد منها:

قوله ﷺ ((إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر)).

وقوله ﷺ لمعاذ بن جبل: ((حين قال للنبي إنه سيجتهد حيث لا كتاب ولا سنة)).

ج- شروط الاجتهاد:

ويمكن تلخيص شروط الاجتهاد فيما يلي:

١- معرفة آيات الأحكام.

٢- معرفة أحاديث الأحكام.

٣- العلم باللغة العربية.

٤- معرفة النسخ والمنسوخ.

٥- العلم بمواقع الإجماع.

٦- العلم بأصول الفقه.

٧- إدراك مقاصد الشريعة، والقواعد الفقهية.

٨- معرفة شؤون العصر والواقع وبيئة المجتهد، وأحوال الناس وأعرافهم.

٥- التقليد:

يحدد الشوكاني حدوث التقليد في القرن الرابع الهجري قائلاً: إن التقليد لم يحدث إلا بعد انقراض خير القرون، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، وإن حدوث التمهيد بمذاهب الأئمة الأربعة، إنما كان بعد انقراض عصر الأئمة الأربعة، وإنهم كانوا على نمط من تقدمهم من السلف في هجر التقليد، وعدم الاعتداد به، وإن هذه المذاهب إنما أحدثها عوام المقلدة لأنفسهم، من دون أن يأذن بها إمام من الأئمة المجتهدين.

وذكر أن هذا باعتبار الغالب، وإلا فقد كان يوجد في علماء الأمة من يجتهد. ومن هؤلاء المجتهدين ابن عبد السلام، وابن دقيق العيد، وابن تيمية، وابن القيم، وابن حجر العسقلاني، والسيوطي، والصنعاني، والشوكاني.

أ- تعريف التقليد:

التقليد هو: أخذ قول الغير من غير معرفة دليله. وقال الشوكاني: هو قبول رأي من لا تقوم به الحجة بلا حجة. وبهذا يتضح الفرق بين التقليد والاتباع الذي هو: قبول قول ثبتت عليه حجة. والحقيقة أن الاتباع أيضا أعم من التقليد.

ب- حكم التقليد:

أولاً: التقليد في العقائد:

حكم التقليد في العقائد وما علم من الدين بالضرورة، فقد ذهب جمهور العلماء إلى أن مسائل العقائد، كعرفة الله تعالى وصفاته، وكل ما علم من الدين بالضرورة، كأركان الإسلام الخمسة، وكحرمة الربا والزنى وشرب الخمر، لا يجوز التقليد فيها، بل يجب الاعتماد فيها على النظر والفكر.

ثانياً: التقليد في المسائل الفرعية:

حكم التقليد في المسائل الفرعية العملية، فنلغناء فيه أقوال:

القول الأول: أن الاجتهاد لازم، والتقليد غير جائز. القول الثاني: التفصيل: وهو أن التقليد يحرم على المجتهد، ويجب على العامي ومن ليس له أهلية الاجتهاد. القول الثالث: أن التقليد لا يجب بإطلاق، ولا يحرم بإطلاق، بل يجوز للعاجز عن الاجتهاد.

الرابع: علم العقيدة الإسلامية وأصولها

أ- تعريف العقيدة:

تعرف العقيدة الإسلامية بأنها: الإيمان الجازم بالله وما يجب له في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، والإيمان بملأئكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وبكل ما جاءت به نصوص القرآن الكريم وأسنه الصحيحة من أصول الدين.

ب- أهمية دراسة العقيدة:

تكمن أهمية دراسة العقيدة في الآتي:

١- العقيدة هي الوظيفة الأولى لكل نبي ورسول: قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي

كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الصَّلَاطُوتَ ۚ﴾ [النحل: ٣٦].

٢- العقيدة حق الله أوجبها على عباده: كما قال ﷺ: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً» (١).

٣- العقيدة طريق النجاة من النار: قال ﷺ: «فإن الله حرم النار على من قال: (لا إله إلا الله) يبتغي بذلك وجه الله» (٢).

٤- العقيدة أول ما يجب الدعوة إليه: كما قال ﷺ: «فليكن أول ما تدعوهم شهادة أن لا إله إلا الله» وفي رواية: «إلى أن يوحدوا الله» (٣).

٥- هذه العقيدة حرم الله مخالفتها: كما قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ

رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ إِلَّا تَسْرِكُوا بَعْدَ شَيْنٍ﴾ [الأنعام: ١٥١].

٦- العقيدة فيها صلاح للأمة: حيث لا صلاح لأخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، وحيث أن أول هذه الأمة لم تصلح إلا بصفاء العقيدة، وخلص القلوب لعلام الغيوب، فهذا هو العلاج الوحيد لصلاح الأمة في كل زمان ومكان.

ج- العقيدة نوعان:

١- عقيدة صحيحة:

العقيدة الصحيحة وهي: العقيدة الصحيحة السليمة القويمة التي بعث الله تعالى بها الرسول، والتي بلغها الرسل صلوات الله عليهم- إلى الناس في أي مكان وزمان، وهي التي ارتضاها الله تعالى لخلقه جميعاً. وهي عقيدة واحدة لا تتعدد ولا تتجزأ؛ لأنها منزلة من عند العليم الخبير؛ وذلك لأن منزلها ومرتضيها هو الواحد الأحد الذي لا يتغير ولا يتبدل جل جلاله. وهذه العقيدة الصحيحة لا توجد اليوم إلا في الإسلام؛ لأنه الدين الوحيد الذي تكفل الله بحفظه إلى يوم الدين، وهي موجودة في أصله: (الكتاب والسنة).

٢- عقيدة فاسدة:

العقيدة الفاسدة: هي كل عقيدة تخالف العقيدة الإسلامية -العقيدة الصحيحة- سواء أكانت عقيدة أهل الكتاب أم عقيدة الفرق والجماعات والمذاهب والأنظمة المتعددة والمختلفة.

أما بالنسبة للعقيدة اليهودية والنصرانية (أهل الكتاب) فقد دخل عليها التحريف والتغيير والتبديل، وقد تم ذلك على يد أبنائها، فأنحرفوا عن الطريق المستقيم والنهج القويم.

(١) أخرجه البخاري ج (١٦٣/٨)، ومسلم ج (٥٨/١)، حديث رقم (٣١).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٢/٧)، ومسلم (٥٥/١)، حديث رقم (٣١).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٥/٢)، ومسلم (٥٠/١)، حديث رقم (١٩).

أما بالنسبة للمذاهب والتيارات والفرق والأنظمة المختلفة عقائد فاسدة يمشون عليها، ويحيون من أجلها، ويضحون بالغالي والرخيص من أجل الذود عنها ونشرها، فهي باطلة فاسدة هابطة، وذلك لأنها من نتاج وأفكار وأذهان البشر ومن وضع عقولهم، وحق لها أن تكون عقائد فاسدة؛ لأنها تخالف خالقها وتحارب فطرتها وتتمرد على موجدتها.

د- أصول العقيدة:

الأصول الاعتقادية التي أثبتتها النصوص ستة: (الله، الملائكة، الكتب، الرسل، الإيمان باليوم الآخر، القضاء والقدر)، والنصوص الدالة على هذه الأصول كثيرة جداً، سواء من الكتاب أم السنة، أما من الكتاب فمن ذلك:

قال تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَطُوعَكُمْ قَبْلَ الْبُرْءِ وَالْعَمَلُ بِهِ وَلَكِنْ الْبِرُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ۖ﴾ [البقرة: ١٧٧].

قال تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَقِرُّ بِئِنَّ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ۖ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

أما من السنة فحديث عمر بن الخطاب المشهور، وفيه أنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم؛ إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي ص فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام، قال: «الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدق! قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: «الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: فأخبرني عن الساعة، قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل»، قال: فأخبرني عن أمارتها، قال: «أن تلد الأمة رببتها، وأن ترى الحفاة العراة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان»، قال: ثم انطلق. فلبثت ملياً، ثم قال لي: يا عمر! أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»^(١).

(١) الحديث رواه مسلم (٣٧/١) حديث رقم: (١).

ومن هاتين الآيتين وهذا الحديث يتبين لنا أن هناك أصولاً ستة للعقيدة الإسلامية هي أركان الإيمان وهي:

١. الإيمان بالله
٢. الإيمان بالملائكة
٣. الإيمان بالكتب
٤. الإيمان بالرسل
٥. الإيمان باليوم الآخر
٦. الإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره

وسوف نتناول هذه الأصول بشيء من التفصيل في الجزء الثاني من هذا الكتاب.

أسئلة الوحدة :

- (١) عدد العلوم الإسلامية التي درستها؟
- (٢) وضح أهمية معرفة العلوم الإسلامية.
- (٣) عرف القرآن الكريم. والعلوم التي يحتويها؟
- (٤) متى بدأ نزول القرآن الكريم وكيف نزل؟
- (٥) ما أول ما نزل من القرآن الكريم وآخر ما نزل؟
- (٦) ما لفرق بين التفسير والتأويل؟
- (٧) أذكر ثلاثة من أشهر كتب التفسير؟
- (٨) علم الحديث ينقسم إلى قسمين: علم الحديث رواية وعلم الحديث رواية عرف كل منهما؟
- (٩) أشرح أهمية علم تاريخ الرواة؟
- (١٠) ما هو الموضوع الذي يبحثه علم الجرح والتعديل؟ وما أهميته؟
- (١١) من علوم الحديث التي درستها: علم علل الحديث. أجب عما يأتي؟
أ- ما معنى العلة في اصطلاح المحدثين؟
ب- ماهي مواطن العلة.
- (١٢) قارن بين: الحديث، والخبر، والأثر؟ من حيث معنى كل واحد منهم؟
- (١٣) عدد أقسام الحديث باعتبار عدد نقلته ووصوله إلينا، مع تعريف كل منها؟
- (١٤) عدد أقسام الحديث باعتبار القبول والرد، مع تعريف كل منها؟
- (١٥) ما هو الراجح في حكم العمل بالحديث الضعيف؟
- (١٦) عدد كتب الحديث الستة؟
- (١٧) عرف الحديث القدسي؟ وما هو الفرق بينه وبين القرآن؟
- (١٨) عرف الفقه لغة واصطلاحاً؟
- (١٩) عدد أقسام الفقه؟
- (٢٠) عدد أئمة مذاهب الفقه الخمسة؟ واسم كتاب مرجعي لكل مذهب؟
- (٢١) وضح الفرق بين علم أصول الفقه وعلم الفقه؟
- (٢٢) الأدلة الشرعية أربعة أذكرها؟
- (٢٣) الأحكام الشرعية خمسة أذكرها؟
- (٢٤) بين معن الاجتهاد وحكمه مع الدليل؟
- (٢٥) وضح الفرق بين التقليد والاتباع؟
- (٢٦) عرف العقيدة الإسلامية؟ وما أهميتها؟
- (٢٧) قارن من ناحية الحكم الشرعي بين من يترك بعضاً من أصول العقيدة، أو يترك عملاً من أعمال الشريعة الواجبة؟

مراجع الوحدة:

- (١) ابن منظور: لسان العرب، ط٣، مؤسسة التاريخ العربي ودار الإحياء للتراث، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- (٢) أحمد محمد شاكر: عمدة التفسير، ط١، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- (٣) خير الدين الزركلي: الأعلام، ط٥، دار العلم للملايين، ١٩٨٠م.
- (٤) سيد سعيد عبد الغني: العقيدة الصافية للفرقة الناجية، ط٤، دار طيبة الخضراء، مكة المكرمة، ٢٠٠١م.
- (٥) صبحي الصالح: علوم الحديث ومصطلحه، ط٢٥، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠٣م.
- (٦) صبحي الصالح: مباحث في علوم القرآن، ط١٧، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٨م.
- (٧) عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، (د ط)، دار الفكر العربي، مصر، ١٩٩٥م.
- (٨) عثمان بن عبد الرحمن الشيرازي (ابن الصلاح): المقدمة، (د ط)، مصر، ١٣٢٦هـ.
- (٩) علي محمد مقبول الأهدل: أضواء على الثقافة الإسلامية، ط٩، دار النشر للجامعات، صنعاء، ٢٠١٤م.
- (١٠) عمر الأشقر: العقيدة في الله، ط٥، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٩٨٤م.
- (١١) عمر سليمان الأشقر: تاريخ الفقه الإسلامي، ط١، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٩٨٢م.
- (١٢) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، (د ط)، دار الفكر العربي، مصر، ١٩٨٧م.
- (١٣) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، (د ط)، دار الفكر العربي، مصر، ١٩٨٧م.
- (١٤) محمد أحمد عثمان الذهبي: سير أعلام النبلاء، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٢م.
- (١٥) محمد الدسوقي، وأمية الجابر: مقدمة في دراسة الفقه الإسلامي، ط١، دار الثقافة، الدوحة، ١٩٩٠م.
- (١٦) محمد بن علي الشوكاني: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط١، دار ابن كثير، دمشق، ٢٠٠٠م.
- (١٧) محمد حسين الذهبي: التفسير والمفسرون، (د ط)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (١٨) محمد عجاج الخطيب: المختصر الوجيز في علوم الحديث، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٠م.
- (١٩) محمود الطحان: تيسير مصطلح الحديث، ط١، مطبعة المدينة، الرياض، ١٩٧٦م.
- (٢٠) يوسف أحمد محمد البدوي: مدخل الفقه الإسلامي وأصوله، ط١، دار الحامد، عمان، ٢٠٠٧م.

مقدمة الوحدة:

إن الأمة الإسلامية تعرضت لتحديات كثيرة على مر العصور؛ منها الحروب الصليبية العسكرية، ومنها بث الشبهات والشائعات حول الإسلام وشريعته، ومنها وهو الأخطر الغزو الفكري الثقافي لعقول المسلمين وفكرهم وعقيدتهم ودينهم؛ فعندما فشل أعداء الإسلام في غزو ديار الإسلام عسكرياً، ومنيوا بهزائم متلاحقة؛ عمدوا إلى مواجهة المسلمين فكرياً وثقافياً بشتى الطرق والمجالات الممكنة والمتاحة لهم، بهدف مسخ شخصية المسلم وهويته، وإبعاده عن التمسك بالإسلام عقيدة وشرعية ومنهج حياة. وسنتناول في هذه الوحدة قضايا الغزو الفكري؛ تعاريفه ومفاهيمه، بداياته، أهدافه، مجالاته..

أهداف الوحدة:

- عزيزي الطالب عزيزتي الطالبة بعد دراستك لهذه الوحدة نتوقع منك أن تكون قادراً على أن:
- ١) تلم بتاريخ الهجمات العسكرية الصليبية الحاقدة التي جرت للأمة الإسلامية، ومواجهتها والهزائم التي منيت بها.
 - ٢) تعرف مفهوم الغزو الثقافي وبداياته وأسبابه...
 - ٣) تقارن بين أنواع الغزو الثقافي الفكري؛ الصليبي، والصهيوني، والشيوعي الإلحادي.
 - ٤) تفهم أهداف الغزو الفكري بإضعاف المسلمين في كل المجالات، من أجل يسهل السيطرة على بلاد المسلمين بدلاً من السيطرة العسكرية الخاسرة لهم.
 - ٥) توضح الأساليب التي اتخذها أعداء الإسلام للغزو الفكري والثقافي لبلاد المسلمين.
 - ٦) تفرق بين مجالات الغزو الفكري الثقافي التي سلكها أعداء الإسلام لمواجهة المسلمين منها.

الوحدة الثالثة

الغزو الفكري

مقدمة الوحدة.

أهداف الوحدة.

الغزو الفكري والثقافي.

أولاً: الهجمات العسكرية الصليبية.

ثانياً: تعريف الغزو الفكري الثقافي.

ثالثاً: بداية الغزو الفكري الثقافي.

رابعاً: أهداف الغزو الفكري الثقافي.

خامساً: مجالات الغزو الفكري الثقافي.

أسئلة الوحدة.

مراجع الوحدة.

الغزو الفكري والثقافي

أولاً: الهجمات العسكرية الصليبية

عانت الأمة الإسلامية من هجمات عسكرية ظالمة استهدفت وجودها وثقافتها منذ القدم، ومن ذلك:

- (١) الحروب الصليبية الشرسة (٤٩٠ هـ - ٦٩١ هـ) التي استهدفت الشام ومصر وأدت إلى انشغال الأمة بها قرنين من الزمان.
- (٢) ثم الهجوم التتري على العراق والشام، وإسقاط الخلافة العباسية، وتدمير الكتب، وقتل العلماء في القرن السابع الهجري.
- (٣) ثم الاحتلال الأوروبي للبلدان الإسلامية في القرنين الماضيين (١٧٩٨ - ١٩٦٢ م) ومحاولة مسخ الثقافة الإسلامية واستنزاف خيرات الأمة.
- (٤) وزامن ذلك الغزو الشيوعي على البلدان الإسلامية في آسيا الوسطى، ونشر الإلحاد، ثم غزو أفغانستان والشيخان واستباحة دماء المسلمين واحتلال بلدانهم ونهب خيراتهم.

(٥) وما نشاهده الآن من هجمة صهيونية شرسة زرعتها الغرب^(١) في قلب العالم الإسلامي لشرذمة من اليهود اجتمعت من أنحاء العالم باختلاف لغاتهم وعرقياتهم في هجرات متتابعة بمساعدة غربية مباشرة مع اعتداءاتهم المتكررة على الفلسطينيين، بل تجاوزوا العدوان على البلاد العربية، وكان هذا الجسم الصهيوني بالمساعدة الغربية عاملاً مهماً في تأخر الأمة وانشغالها.

(٦) وما جرى بعد ذلك من احتلال لأكثر من بلد إسلامي بحجج وهمية، وزامن ذلك الضغط على المؤسسات الثقافية بضرورة التغيير الثقافي، والمقصود منه تجفيف منابع الثقافة الإسلامية....

فالحقد الصليبي هو حقد دائم.. فبمجرد وجود الإسلام في الأرض كافٍ لتحريك ضغائنهم وباعث لهم على التحرك ضد المسلمين، ليردوهم عن دينهم إن استطاعوا كما وقال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُّوْكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيسَىٰكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْلَوْا وَاصْطَلَوْا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ البقرة: ١٠٩

(١) الغرب ليس شيئاً واحداً، بل يجب التفرق بين الجبهات الصهيونية والصليبية المعادية وبين المنصفين منهم وبين الأغلبية التي تأثرت بوسائل الإعلام المعادية، ومن الممكن التأثير عليها وبيان الحق لها...

﴿يَتْلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قَاتِلْ فِيهِ كَيْدٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامِ وَالْأَنْحَاءِ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْثَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْثَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَسْأَلُونَ بِكُفْرِهِمْ حَتَّىٰ يَبْرُزُوا عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَظْلَعُوا وَمَنْ يَبْرُزْهُ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسُكُوتٌ مِنْكَ وَقَوْلٌ لَّدُنْكَ حِطٌّ أَغْدَلَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ البقرة: ٢١٧ وبعد هذا التمهيد المختصر نسأل: ما هو الغزو الفكري الثقافي؟ ومتى بدأ؟

ثانياً: تعريف الغزو الفكري الثقافي

الغزو لغة مأخوذ: من غزا الشيء غزواً، أي: أرادته وطلبه وقصده، ومغزى الكلام مقصده والغزو السير إلى القتال..

والفكري: مأخوذ من الفكر، وهو: إعمال الخاطر في شيء معلوم للوصول إلى معرفة المجهول..

وقد عرف الغزو الفكري بأنه: (الوسائل غير العسكرية التي اتخذها الغزو الصليبي لإزالة مظاهر الحياة الإسلامية، وصرف المسلمين عن التمسك بالإسلام مما يتعلق بالعقيدة، وما يتصل بها من أفكار وتقاليد وأنماط وسلوك). إذن: فالغزو الفكري عمل عدائي، يفرض بأسلوب قهري، يشمل جوانب الحياة المعنوية المختلفة، سلاحه: فكرة وكلمة، رأي وحيلة، نظرية وشبهة.

ثالثاً: بداية الغزو الفكري الثقافي

بدأ الغزو الفكري في الحروب الصليبية المعاصرة، ودافعه هو الحصيلة المرة التي خرج بها الصليبيون من حروبهم الصليبية الأولى مع المسلمين في القرنين الخامس والسادس الهجريين (الحادي والثاني عشر الميلادي) والتي انتهت بالهزيمة الساحقة وعدم تحقيق شيء مما خرج الصليبيون من بلادهم لتحقيقه، وبذلوا فيه الأموال والدماء والنفوس.

في تلك الحروب الأولى وقع (لويس التاسع) ملك فرنسا في الأسر بعد هزيمة حملته الصليبية وبقي مسجوناً في مصر في مدينة المنصورة فترة من الوقت حتى اقتداه قومه وفك أسره.

وفي أثناء سجنه أخذ يتفكر فيما حل به وبقومه، ثم عاد يقول لقومه: إذا أردتم أن تهزموا المسلمين فلا تقاتلوهم بالسلاح وحده فقد هزمتهم أمامهم في معركة السلاح ولكن حاربوهم في عقيدتهم فهي مكن القوة فيهم، ووعى قومه نصيحته.

فلما عادوا لغزو العالم الإسلامي مرة أخرى لم يكتفوا بالسلاح وحده، ولكنهم استصحبوا معهم تلك الوسيلة الخبيثة التي نطلق عليها اسم (الغزو الفكري الثقافي)..

ولذلك عندما غزا نابليون بونابرت مصر أحضر معه المطبعة فلم يحضرها من أجل (سواد عيون المصريين) وفعل مثل ذلك لورنس العرب أحضر معه مطبعة وحديثاً غزت أمريكا العراق وأنشأت لنا قناة (الحرّة) وقناة (سوا) الإذاعية.. إذن هدف الغزو الفكري هو اقتلاع العقيدة الإسلامية من قلوب المسلمين عملاً بوصية لويس - وصرفهم عن التمسك بالإسلام، أما الوسائل فهي كثيرة ومتعددة سنتحدث عنها لاحقاً إن شاء الله..

حين دخل الإنجليز مصر في عام (١٨٢٢م) قام جلاد ستون رئيس الوزراء البريطاني يومئذ في مجلس العموم يقول مشيراً إلى المصحف: طالما كان هذا الكتاب في أيدي المصريين فلن يقر لنا قرار في تلك البلاد!!

وخلاصة القول: فشلت الحملات العسكرية، فتحولوا من المواجهة العسكرية إلى المواجهة الفكرية، ومن أبرزها:

١- الحرب الاقتصادية، ويعرف عندهم بمشروع كارلوس الثاني.

٢- الحرب أو الغزو الثقافي العلمي.

٣- التنصير وهو ما يعرف ببرنامج (ريموند لول).

وكل هذه الحملات الفكرية الثقافية هي صيرف المسلمين عن دينهم وقرانهم، وليكونوا بعد ذلك ما يكونون..

ولقد صرح أحدهم فقال: (إن الخلافات بيننا وبين الشعوب العربية^(١) ليست خلافات بين دول وشعوب، بل هي خلافات بين الحضارة الإسلامية والحضارة المسيحية، لقد كان الصراع محتتماً بين المسيحية والإسلام منذ القرون الوسطى، وهو مستمر حتى هذه اللحظة بصورة مختلفة).

رابعاً: أهداف الغزو الفكري الثقافي

عندما عجز الغرب عن احتلال بلاد المسلمين وخرج خاسراً من حربيه معهم اتخذ أهدافاً للسيطرة على بلاد المسلمين بدلاً من السيطرة العسكرية، ومن أهم هذه الأهداف للغزو الفكري الثقافي ما يلي:

أولاً: إضعاف الأمة العربية والإسلامية عقائدياً عن طريق الفرق والطوائف.

ثانياً: إضعاف الأمة العربية والإسلامية فكرياً عن طريق التيارات الفكرية.

ثالثاً: إضعاف الأمة العربية والإسلامية تعليمياً عن طريق أنظمة التعليم.

رابعاً: إضعاف الأمة العربية والإسلامية ثقافياً عن طريق أجهزة الثقافة والإعلام.

خامساً: إضعاف الأمة العربية والإسلامية عن طريق القروض والديون.

سادساً: إضعاف الأمة العربية والإسلامية عن طريق الحروب والاضطرابات.

(١) لا يطبق كثير من السياسيين الغربيين وبعض المستشرقين نطق البلاد الإسلامية وإنما يركزون على البلاد العربية لأهداف في نفوسهم، وكما قيل: لعلنا في نفس يعقوب.

سابعاً: إضعاف الأمة العربية والإسلامية عن طريق الصراعات.

وهذه الأهداف لخصها المنصر زويمر^(١) في أحد المؤتمرات حين قال: (مهمتكم: أن تخرجوا المسلمين من الإسلام، ليصبح مخلوقاً لا صلة له بالله، ومن ثم لا صلة تربطه بالأخلاق التي تعتمد عليها الأمم في حياتها.. إنكم أعددتهم نشناً لا يعرف الصلة بالله، ولا يريد أن يعرفها وأخرجتم المسلم من الإسلام، ولم تدخلوه المسيحية، ومن ثم جاء النشء الإسلامي طبقاً لما أراد الاستعمار، لا يهتم بالعظائم، ويحب الراحة والكسل، فإذا تعلم فللشهوات، وإن تبوأ أسمى المناصب والمراكز ففي سبيل الشهوات... إن مهمتكم تتم على أكمل الوجوه، وقد انتهيتكم إلى خير النتائج وباركتكم المسيحية، ورضي عنكم الاستعمار، فاستمروا في أداء مهمتكم).

خامساً: مجالات الغزو الفكري الثقافي

سلك الأعداء في مواجهتهم للمسلمين جميع المجالات الممكنة والمتاحة لهم، وعملوا على تطويرها مع الأيام، فاستغلوا أفضل استغلال بفضل عنايتهم الفائقة بتلك المجالات والتي من أبرزها:

أولاً: إجراء الدراسات والبحوث:

فجميع خطواتهم تتم بعد تخطيط مسبق ووفق منهج علمي مدروس، يعطي وزناً لنتائج المراحل السابقة ويضع رؤية للمرحلة القادمة وبعد الأشخاص للقيام بهذه المهمة، بما يزرع في نفوسهم من قدرة على فهم روح الشرق ومعارفه...

ثانياً: التعليم:

بعد إدراكهم لمكانة العلم لدى المسلمين، ولما له من أثر فاعل في حياتهم، جعلوا منه مجالاً خصباً، ومدخلأً لأجل الوصول إلى أهدافهم حتى قال قائلهم: (إن المبشر الأول هو: المدرسة)، لذلك جعلوه هو المقياس لمعرفة تأثير المسلمين بالأفكار الأجنبية ووضعوا فيه الكثير من خططهم الماكرة ومن أهمها ما يلي:

أ- إنشاء المدارس الأجنبية في البلاد الإسلامية، ليس لهدف التعليم وإنما لأجل مزاحمة المدارس الإسلامية، يقول هوارد ويلس أحد الرؤساء السابقين للجامعة الأمريكية في بيروت: (التعليم في مدارسنا وجامعاتنا هو الطريق الصحيح لزلزلة عقائد المسلم، وانتزاعه من قبضة الإسلام).

ب- تقديم المنح التعليمية لأبناء المسلمين: من خلال ابتعاثهم للدراسة في البلاد الغربية.. ومن ثم التأثير عليهم من خلال طريقة التفكير والمعرفة والسلوك..

(١) مبشر بروتستانت، له نشاط تنصيري واسع في البلاد الإسلامية، وأوصى قبل موته بأن يدفن في مقابر اليهود.

ومعروف ما لدى الغربيين من انفتاح وإيجابية وحرية تصل إلى حد الإلحاد أحياناً..

ت- تعليم اللغات الأجنبية واستغلال ذلك في تسريب الأفكار الغربية.
ث- فتح مكتبات علمية بهدف بيع الكتب بأسعار زهيدة، ونشر الكتب ذات الموضوعات الدينية الخاصة.
ج- الترجمة: على أن تكون الأولوية لتحقيق أهدافهم، كترجمة الإنجيل وكتب التبشير.

ح- ومن أخطر المخططات في التعليم: تقسيم التعليم إلى تعليم ديني وتعليم مدني؛ وتطعيم التعليم المدني ببعض الأحكام الشرعية البسيطة وجعل خريج التعليم المدني أفضل بكثير من خريج التعليم الديني، من ناحية: الراتب - السمعة الاجتماعية - العلاقات الاجتماعية - الوسائل التعليمية. إلخ
وأيضاً طريقة المنهج الدراسي للمواد الدينية من حيث: طريقة وضع المنهج - طريقة تدريسه - موقعه من الحصص اليومي - تخفيض عدد ساعاته - الحط من مواده... تغيير مواده باستمرار والدعوة إلى تجديده، بل إن بعض الدول العربية ألغت من مقرراتها الحروب التي كانت تجري بين محمد ﷺ وبين اليهود، وزادت الهجمة شراسة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر كما هو معروف.

ثالثاً: الإعلام:

استعمل الغربيون الكتب والمكتبات كمنفذ أولي ووحيد في بداية الأمر، ثم بدأ بإصدار المجلات، ثم تطور الحال مع مرور الأيام، وتطورت الأساليب حتى أصبح الإعلام - كما يقرر رجب - أقوى الأدوات الأوروبية وأعظمها نفوذاً داخل البلاد الإسلامية.

وفي هذه الأيام أصبح الإعلام المرئي الغربي القاصمة للظهر فقد صار بدأ مباشراً من البلاد الغربية بالصوت والصورة، مع وصوله لكل منزل مسلم، وبذلك اعتبر الوسيلة الرئيسة في هذا الصراع، لأنه القوة القادرة على تجاوز الحواجز المادية مهما كانت والدخول إلى كل منزل مسلم، والمشاركة في التربية والتعليم. قال أحد الجزائريين: قاتلنا الاحتلال الفرنسي مائة وخمسين سنة وفقد المليون والنصف مليون شهيد فإذا الاحتلال ينام معنا في غرف نومنا..
إنها أسلحة التدمير الشامل التي تمطرنا بها الفضائيات، أسلحة لا تحتاج إلى من يفتش عنها، فهي معروضة على الملأ، أسلحة ربما لا تقتل أجسادنا، ولكنها تدمر أخلاقنا ومجتمعاتنا، وتخرب بيوتنا، وتغتال إنسانيتنا، إنها نوعية جديدة من البرامج الفضائية والغزو الفكري الثقافي الجديد..

رابعاً: العمل على إثارة الفتن والفتن:

استغل الغرب تعلق بعض المسلمين بالعصبية والقوميات فعملوا على تنمية ذلك.. وعملوا على أن ينسب المسلم للحضارات القديمة، لزعة ولاء المسلم لدينه وإخوانه، يقول بعض الغربيين: (إننا في كل بلد إسلامي دخلناه نبشنا الأرض لنستخرج حضارات ما قبل الإسلامي، ولسنا نطمع بطبيعة الحال أن يرتد المسلم إلى عقائد ما قبل الإسلام، ولكن يكفينا تذبذب ولأنه بين الإسلام وتلك الحضارات).

خامساً: العمل على كسب ثقة المسلمين:

وهذا أسلوب وقع فيه كثير من أبناء المسلمين المعاصرين، فبعض الغربيين يظهر براءة المنطق، وشرف العمل، ونبل الغاية، وقاعدتهم في ذلك للأسف مقولة زعيمهم المنصر زويمر: (لنكن لكم نعمة الأفعى في الزحف إلى قلوب المسلمين، إن المسلم لا يغير دينه بسهولة، لذلك لا بد من تخديره قبل فتح بطنه كما يفعل الجراحون).

ويقول أحدهم: (اكتسب المبشرون محبة الناس لهم، بسبب أعمالهم الطيبة التي تصدر عن المبشرين فتجعل الأعداء أيضاً يعترفون بأن النصرانية مصدر عمل صالح).

سادساً: إبعاد الصيغة الإسلامية عن أنشطة وقضايا المسلمين المختلفة:

لا يريدون طابعاً دينياً في أي عمل إسلامي يحيي القلوب، وينهض بالأمم، فتصعب السيطرة عليه، فقضية المسلمين الأولى قضية القدس عملوا على جعلها قضية عربية، لا دخل لعموم المسلمين فيها، وعملوا على إضفاء الصبغة القانونية لترسيخ ذلك لمفهوم. وهناك مجالات أخرى للغزو الفكري الثقافي لا يتسع المجال لشرحها منها على سبيل المثال:

سابعاً: التركيز على المرأة المسلمة..

ثامناً: بناء القيادات العلمية والسياسية..

تاسعاً: إبقاء الأمة العربية والإسلامية في سباتها.

أسئلة الوحدة:

- ١) أذكر باختصار بدايات الحروب الصليبية لبلاد المسلمين؟
- ٢) عرف الغزو الفكري؟
- ٣) متى بدأ الغزو الفكري؟
- ٤) عدد أنواع الغزو الفكري؟
- ٥) ماهي أهداف الغزو الفكري؟
- ٦) عدد أساليب الغزو الفكري؟
- ٧) من المجالات التي استخدمها أعداء الإسلام في الغزو الفكري (التعليم) ..
وضح باختصار خططهم في هذا المجال؟
- ٨) من المجالات التي استخدمها أعداء الإسلام في الغزو الفكري (الإعلام) ..
اشرح ذلك مع ذكر الأمثلة؟
- ٩) قال أحد المنصرين: (لتكن لكم نعمة الأفعى في الزحف إلى قلوب المسلمين، إن المسلم لا يغير دينه بسهولة، لذلك لا بد من تخديره قبل فتح بطنه كما يفعل الجراحون).
- ١٠) من هو قائل هذه العبارة؟ وماذا يقصد بهذا الكلام؟
- ١١) لخص لماذا لجأ الصليبيون وأعداء الإسلام إلى غزو المسلمين ثقافياً وفكرياً؟

مراجع الوحدة:

- ١) إبراهيم الريس وآخرون: مدخل إلى الثقافة الإسلامية، ط١، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ٢) سامي الدلال: الإسلام والعولمة، ط١، (د ن)، ٢٠٠٤م.
- ٣) عبدالله التل: جذور البلاء ..
- ٤) عبد الله العقلا: معوقات الجهاد في الوقت الحاضر، تحليلًا وتقويماً، ط٢، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٥) علي محمد مقبول الأهدل: أضواء على الثقافة الإسلامية، ط٩، دار النشر للجامعات، صنعاء، ٢٠١٤م.
- ٦) عبدالملك عودة وآخرون: للثقافة الإسلامية، ط١، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ١٩٩٦م.
- ٧) محمد قطب: واقعنا المعاصر، ط٢، مؤسسة المدينة للصحافة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

الوحدة الرابعة مؤسسات الغزو الفكري

- مقدمة الوحدة.
- أهداف الوحدة.
- مؤسسات الغزو الفكري الثقافي.
- الاستشراق.
- أولاً: تعريف الاستشراق.
- ثانياً: خصائص الاستشراق.
- ثالثاً: نشأة الاستشراق.
- رابعاً: أهداف الاستشراق.
- خامساً: وسائل الاستشراق.
- (التبشير/ التنصير)
- أولاً: تعريفه.
- ثانياً: تاريخه ونشأته.
- ثالثاً: أهدافه.
- رابعاً: وسائله.
- خامساً: إمكانات التنصير.
- موقف المسلم من الغزو الفكري الثقافي.
- أسئلة الوحدة.
- مراجع الوحدة.

مقدمة الوحدة:

أوجد أعداء الإسلام والمتربصين به مؤسسات تساعد على لغزو المسلمين ثقافياً وفكرياً، للسيطرة على بلاد المسلمين ثقافياً وفكرياً، وتمير ما يريدون من ثقافات وأنظمة تتعارض مع ثقافات وأنظمة الإسلام ومجتمعه الإسلامي، ومن تلك المؤسسات التي أنشئوها لهذا الغرض: الاستشراق، والتبشير أو التنصير. وهذه المؤسسات اتخذت لها أهدافاً تسعى لتحقيقها، ووسائل تساعدها على تحقيق أهدافها، ووفرت لها الإمكانيات المادية والمالية لإنجاز مهامها.

والمسلم عليه مواجهة هذا لغزو الفكري والثقافي ومؤسساته، بموقف يتناسب مع هذه التيارات الجارفة التي تسعى للقضاء على ثقافتنا الإسلامية، وتثويته حقائق إسلامنا الناصعة، يواجه المسلم بطرق ووسائل متعددة.

وسنتناول في هذه الوحدة مؤسسات الغزو الثقافي والفكري وموقف المسلم من هذه المؤسسات ونشاطاتها؛ حيث سنتناول هذه المؤسسات من ناحية مفاهيمها، ونشاطاتها، وأهدافها، ووسائلها، وإمكاناتها..

أهداف الوحدة:

عزيزي الطالب عزيزتي الطالبة بعد دراستك لهذه الوحدة نتوقع منك أن تكون قادراً على أن:

- 1) تعرف مفهوم الاستشراق ونشأته ومخاطره على الإسلام والمسلمين..
- 2) تفسر خصائص دراسات المستشرقين حول الشرق الإسلامي وارتباطهم بجماعات التنصير والاستعمار.
- 3) تفهم أهداف الاستشراق الدينية والسياسية والاقتصادية والعلمية، التي يسعى لتحقيقها لأعداء المسلمين.
- 4) تشرح الوسائل التي يستخدمها المستشرقون لخدمة أغراضهم وتحقيق أهدافهم.
- 5) توضح مفهوم التبشير التنصيري ونشأته ومخاطره في التبشير بالنصرانية لأبناء المسلمين..
- 6) تدرك أهدافه التي تتركز في إخراج المسلمين من دينهم، والوقوف ضد انتشار الإسلام.
- 7) الوسائل التي يستخدمها المبشرون لتحقيق أهدافهم والتأثير والإغراء في المجتمعات الإسلامية..
- 8) موقف المسلم من الغزو الثقافي والفكري، ومن النشاطات الاستشراقية والتبشيرية، وكيف يواجهها.

مؤسسات الغزو الفكري الثقافي

الاستشراق

سنحدث عن الاستشراق وبشكل مختصر ومركز، وذلك في النقاط الآتية:

أولاً: تعريف الاستشراق:

الاستشراق لغة: مصدر الفعل استشرق، ويقال: المشرق والمغرب، أي ناحيتي الشرق والغرب.. و(مكاناً شرقياً) أي: ناحية الشرق..

والتعريف الاصطلاحي المختار للاستشراق هو: (حركة فكرية ركزت دراساتها وأبحاثها في مجملها على لغة العربية والدين الإسلامي للتمكن من احتواء الأمة الإسلامية، ونفي تميزها وتحقيق سيادة الغرب وهيمنته على العالم الإسلامي). والمستشرق هو: (كل عالم غربي تخصص في دراسة الشرق والإسلام في لغته وأدابه وحضارته وأديانه..).

ثانياً: خصائص الاستشراق:

للدراسات الاستشراقية خصائص جوهرية من أهمها ما يلي:

- 1) إنها دراسات ذات ارتباط وثيق بالاستعمار الغربي:
- 2) إنها دراسات ذات ارتباط وثيق بالتنصير:
- 3) إنها دراسات بحكم ارتباطها العضوي بالاستعمار والتنصير لا تلتزم ولا يمكن أن تلتزم بالموضوعية والأمانة العلمية، في تناولها للإسلام بوجه خاص.
- 4) إنها دراسات تسهم بشكل فعال في صنع القرار السياسي في الغرب ضد الإسلام والمسلمين: فكثير من المستشرقين كانوا وما زالوا يعملون مستشارين لحكوماتهم في التخطيط لسياساتها الاستعمارية والتنصيرية في العالم الإسلامي.

ثالثاً: نشأة الاستشراق:

من الصعب تحديد بداية للاستشراق، إذ أن بعض المؤرخين يعودون به:

- 1) إلى أيام الدولة الإسلامية في الأندلس.
- 2) في حين يعود به آخرون إلى أيام الصليبيين.
- 3) بينما يرجعه كثيرون إلى أيام الدولة الأموية في القرن الثاني الهجري، وأنه نشط في الشام بواسطة الراهب يوحنا الدمشقي حين ألف كتابين: الأول: حياة محمد، والثاني: حوار بين مسيحي ومسلم، وكان هدفه إرشاد النصارى في جدل المسلمين.

(٤) بدأ الاستشراق اللاهوتي بشكل رسمي حين صدور قرار مجمع فيينا الكنسي عام (١٣١٢م)، وذلك بإنشاء عدد من كراسي اللغة العربية في عدد من الجامعات الأوروبية.

(٥) لم يظهر مفهوم الاستشراق في أوروبا إلا مع نهاية القرن الثامن عشر.

(٦) أيضاً في القرن الثامن عشر استولى الغرب على جميع المعارف العربية واشتروا كثيراً من المخطوطات النفيسة من جهلة المسلمين، وسرقوا للأسف كثيراً من المكتبات، وفي بداية القرن التاسع عشر بلغ عدد المخطوطات العربية عند الغرب (٢٥٠٠٠٠) مجلد.

(٧) في عام (١٨٧٣م) عقد أول مؤتمر للمستشرقين في باريس ثم تتابعت المؤتمرات بعد ذلك.

رابعاً: أهداف الاستشراق:

للاستشراق أهداف يمكن حصرها في الأهداف الآتية:

أولاً: هدف ديني:

وهو أهم هذه الأهداف، وهو المحور الأساسي الذي ارتكزت عليه الحركة الاستشراقية، وتتلخص أهم نقاط هذا الهدف فيما يلي:

- أ- حماية النصارى والشعوب التابعة للكنيسة من الدخول في الإسلام.
- ب- الحد من انتشار الإسلام على حساب امتداد النصرانية ونشرها.
- ج- التعرف على الإسلام ولغته بهدف تشكيك المسلمين به ومحاولة تنصيرهم.
- د- إشغال الشعوب الغربية عن الهجوم على الكنيسة ومعتقداتها بالهجوم على الإسلام وتوجيه الأنظار إليه باعتباره عدواً للكنيسة والشعوب الغربية.

ثانياً: هدف سياسي:

لأنه أن الاستشراق خدم الاحتلال قبل دخوله بلاد المسلمين، وأثناء دخوله، وبعد خروجه، وجاء ليحقق في تلك المراحل الثلاث جملة من الأهداف السياسية من أهمها:

- أ- تسويق شرعية الاحتلال ودعمها بواسطة الكشف للمحتلين عن مواطن الضعف في المجتمعات الإسلامية لاستغلالها في السيطرة والنفوذ والكشف عن مواطن القوة للعمل على إضعافها.
- ب- إضعاف روح المقاومة لدى الشعوب التي سيطر عليها المحتلون وإضعافهم لسلطة المحتل وثقافته وحضارته.

ثالثاً: هدف اقتصادي:

وهو يعنى بوسائل كسب الأموال وتنميتها وفتح أسواق للصناعات الغربية في الشرق والحصول على المواد الخام منه ... وقد عبر أحد المفكرين المسلمين عن ذلك بقوله: (ومن الدوافع التي كان لها أثرها في تنشيط الاستشراق، رغبة

الغربيين في التعامل معنا لترويج بضائعهم وشراء مواردنا الطبيعية الخام بأبخس الأثمان ولقتل صناعاتنا التي كان لها مصانع قائمة مزدهرة في مختلف بلاد العرب والمسلمين).

رابعاً: هدف علمي:

لا يمكن للباحث في الاستشراق أن يتجاهل الهدف العلمي النزيه لدى نفر من المستشرقين توافروا على دراسة الإسلام ولغته بغية معرفة الحقيقة والتجرد من كل مؤثر، ولكن المناخ الاستشراقي العام في مسار حركته الطويلة لا يساعد هؤلاء على الظهور والانتشار.

خامساً: وسائل الاستشراق:

يستخدم المستشرقون لخدمة أغراضهم عدة وسائل من أهمها ما يلي:

- (١) تأليف الكتب المختلفة عن الإسلام، وغالباً ما تكون هذه الكتب مثيرة بالأباطيل والكذب.
- (٢) إصدار المجلات الدورية التي تهتم بالإسلام وشعوبه وتراثه لتشويه الحقائق وإشاعة الانحراف والبلبلية الفكرية في أوساط المسلمين.
- (٣) الإرساليات التبشيرية باسم الأعمال الخيرية، وفيهم مستشرقون.
- (٤) المحاضرات في الجامعات والمجمعات العالمية في البلاد الإسلامية وكم يستدعي مثل هؤلاء لتوجيه الثقافة في عالمنا الإسلامي.
- (٥) عقد المؤتمرات لدراسة الخطط وتقويم الأساليب لضمان النجاح في مهمتهم وتحقيق أهدافهم.
- (٦) إنشاء الموسوعات العلمية مثل (دائرة المعارف الإسلامية) التي طبعت باللغة العربية ووصلت إلى ما يزيد على ثلاثة عشر مجلداً، وهي للأسف مملوءة بالأباطيل والدسائس.. ومن قرأ فيها عرف ذلك..

(التبشير/ التنصير)

سنحدث عن التنصير بشكل مختصر من خلال النقاط الآتية:

أولاً: تعريفه:

كلمة التبشير من المصطلحات التي شاعت في أيامنا هذه، وإذا أطلقت أريد بها: حركة دينية سياسية استعمارية تستهدف في الظاهر نشر الديانة النصرانية في المجتمعات الإسلامية خاصة، ودول العالم الثالث عامة، وتريد في الواقع إحكام السيطرة على هذه الشعوب.

ومن هنا يرى العديد من الدارسين والباحثين المعاصرين أن الأولى تسمية هذه الحركة (بالتنصير) لا (التبشير) لأن كلمة التبشير تعني: الخبر الذي يفيد السرور

ولاشك أن هذه الحركة لا يراد منها هذه المعاني البتة إنماء إيراد تخريب عقيدة المسلمين وطمس هويتهم حتى يتم إحكام سيطرة الدول الاستعمارية عليهم بعد ذلك.

ثانياً: تاريخه ونشأته:

لقد بدأت الحركة التنصيرية بالظهور إثر الانهزامات التي مني بها الصليبيون طوال قرنين من الزمن هما (١١-١٢م). وكانوا قد عملوا خلال ذلك على الاستيلاء على بيت المقدس ونزعه من المسلمين وكلهم فشلوا واندحروا أمام صلابة المسلمين الذين لم يدب فيهم الوهن يومها.

ومن المفارقات أن يكون أول من حدد دور المبشر - المنصر - ومهمته هو الملك لويس التاسع بين جدران زنزانته - كما سبق معنا - فكان من أفكاره تحويل الحملات الصليبية العسكرية إلى حملات سلمية تستهدف الغرض نفسه، ولا فرق بين الحملتين إلا من حيث نوع السلاح الذي يستخدم في المعركة وكان سلاح التنصير هو تجنيد المنصرين الغربيين لمحاربة الإسلام ووقف انتشاره ثم القضاء عليه معنوياً واعتبر لويس التاسع هؤلاء المنصرين في معاركهم تلك جنوداً رسميين للغرب الصليبي المستعمر.

وهكذا بدأ التنصير ينمو ويتسارع في الانتشار حتى عم العالم الإسلامي كله وصار مصدر خطر حضاري على قيم أممتنا وأصالتها وتراثها... (١).

ثالثاً: أهدافه:

للتبشير/التنصير أهداف يسعون لتحقيقه من أهمها:

١- إدخال المسلمين في النصرانية، وهذا الهدف أخبرنا الله عنه في قوله تعالى

﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ [١٣٥] وكل المؤتمرات التنصيرية

تجعل هذا الهدف في طليعة أهدافها، ومن أمثلة ذلك مؤتمر (كلور ادو) الذي عقد في عام (١٩٧٨م) فقد كان عنوانه (التنصير: خطة لتنصير العالم الإسلامي).

٢- اخراج المسلمين عن دينهم ومن ثم تنصيرهم فإن لم يستطيعوا جعلوهم مسلمين بلا إسلام... أو إسلاماً بالهوية فقط.

يقول زويمر وهو أحد أعمدة التنصير في العالم الإسلامي في خطاب له مخاطباً المنصرين (إن مهمة التنصير ليست إدخال المسلمين في المسيحية فإن هذا هداية لهم وتكريم وإنما مهمتهم أن تخرجوا المسلم من الإسلام ليصبح مخلوقاً لا صلة له بالله)..

١. محاصرة الإسلام ومنعه من الانتشار في الغرب والعالم كله..
٢. إخضاع المسلمين للنفوذ الغربي في السياسة والاقتصاد والثقافة ليصبح المسلمون جنوداً لهم.

(١) لمزيد من معرفة التاريخ والتسلسل التاريخي للتنصير راجع: أجنحة المكر الثلاثة وخوافها... عبدالرحمن

رابعاً: وسائله:

لم يترك التنصير وسيلة من الوسائل التي يمكن أن يحقق بها أهدافه إلا واتبعها وأخذ بها ومن أهم الوسائل ما يلي:

(١) التعليم:

اهتم المبشرون أيما اهتمام بالجانب التعليمي وذلك لما له من أثر في صياغة العقلية وتكوين الشخصية يقول المنصر (هنري هريس): (إن المدارس شرط أساسي لنجاح التنصير - وهي بعد هذا وسيلة لا غاية في نفسها لقد كانت المدرسة تسعى بالإضافة إلى التبشير وإلى دق الإسفين وذلك بإدخال الإنجيل إلى مناطق كثيرة لم يكن بالإمكان أن يصل إليها الإنجيل أو المبشرون من طريق آخر).

ويقول زويمر (مادام المسلمون ينفرون من المدارس المسيحية فلا بد أن تنشئ لهم المدارس العلمانية ونسهل التحاقهم بها هذه المدارس التي تساعدنا على القضاء على الروح الإسلامية عند الطلاب)

ومن هنا انتشرت المدارس التنصيرية الخاصة بالمئات في العالم العربي والإسلامي لتحقيق هذا الهدف الخطير، وتوجد الآن عشرات بل مئات المدارس التنصيرية في الأردن ولبنان ومصر وسوريا وغيرها...

حتى دول الخليج يوجد بها كثير من المدارس الأجنبية، ويكفي أن تعلم أن دولة الإمارات العربية على سبيل المثال على صغر حجمها يوجد بها عشر مدارس تنصيرية ولبعضها أكثر من فرع في أنحاء الإمارات هذه المدارس الظاهرة وأما التي تعمل في الخفاء فالله أعلم بها. وأما الجامعات التي يديرها المنصرون في العالم الإسلامي بشكل مباشر فأشهرها.

١. الجامعة الأمريكية في القاهرة وبجوار الأزهر.
٢. الجامعة الأمريكية في بيروت وقد أنشئت عام (١٨٥٩م)
٣. الجامعة الأمريكية في الإمارات العربية
٤. الجامعة الأمريكية في استانبول تلك الجامعة التي يقول عنها دانيال بلس: إنها كلية مسيحية غير مستترة لافي تعليمها ولا في الجو الذي تهيئوه لطلابها لأن الذي أسسها مبشر ولا تزال إلى اليوم لا يتولى رئاستها إلا مبشر.

(٢) الطب:

استغل المنصرون حاجة المسلمين للطب، فجعلوا منه مدخلاً إلى القلوب ونواة أولى لأجل التنصير، أولوها جل عنايتهم تقول المبشرة (ايدها ريس): يجب على الطبيب أن ينتهز الفرصة ليصل إلى أذان المسلمين وقلوبهم.

خامساً: إمكانات التنصير:

تتعلق إمكانات التنصير من هذه المقولة: (إن الرب الذي هو مخلص الناس جميعاً شاء علينا تخلص وتنصير الألوف المؤلفة من المسلمين وإن نجعلهم يؤمنون أن المسيح هو رب الجميع) (١).

إن: من خلال هذه المقولة السابقة تنشط الدول الغربية بكل ما أوتيت من قوة وتبذل بذلاً غير محدود لتنصير المسلمين ولا عيب في النصارى في بذلهم لنصرة دينهم ولكن العيب في المسلمين الذين تخاذلوا عن البذل لدينهم ونشر عقيدتهم الصحيحة ..

ولإمكانات التنصير الهائلة نورد بعض الحقائق المختصرة والمركزة جداً وهي:

(١) يوجد بالولايات المتحدة عدد من المؤسسات الخيرية وتعنى بالنشاط الإغاثي والتنصيري والبيئي والصحي، وبعض هذه المؤسسات تمتلك ما بين ١٠ إلى ٣٣ بليون دولار سنوياً، كتمويل لتحقيق أهدافها ضد الشعوب الإسلامي.

(٢) منحت الولايات المتحدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر هبة تتجاوز (٦٥) مليون دولار لتلبية حاجات تلك المنظمة.

(٣) استخدام التكنولوجيا الحديثة في التنصير والدعاية له: كاستخدام البريد الإلكتروني وشبكة الانترنت. وللعلم فقد بلغ عدد أجهزة الكمبيوتر المستخدمة لخدمة التنصير (٢٠,٦٥٦,٠٠٠) جهاز في عام ١٩٩٦م، ولقد قامت شركة مايكروسوفت لبرامج الكمبيوتر العالمية بتزويد المؤسسات التنصيرية ببرامج مجانية بقيمة خمسة ملايين دولار خلال عام ١٩٩٣م، وقام القس الأمريكي (بيلي جراهام) صاحب معهد خاص بتنصير المسلمين بحملة صليبية تهدف للوصول إلى (٤٠٠) مليون في (٥٠٠) مدينة، عن طريق الأقمار الاصطناعية غير (١٦) قرصاً للأقمار الاصطناعية إلى (١٠٧) دولة.

(٤) ومن إمكانات التنصير استخدام السينما من حيث إنتاج الأفلام التي تتكلم عن حياة المسيح عليه السلام، وتبلغ تكلفتها عشرات الملايين من الدولارات ويشاهد تلك الأفلام مئات الملايين من البشر..

وقارن هذا بفيلم (الرسالة) للمخرج العالمي مصطفى العقاد الذي لم يجد بلداً إسلامياً يتبنى تكلفة إنتاج الفيلم ومثله فيلم عمر المختار وكان في نية المخرج إخراج فيلم عن فلسطين ولكنه لم يجد الدعم الكافي لإنتاج الفيلم وتوفي قبل تحقيق الأمنية...

وأخيراً اليك الجدول الآتي عن إمكانات التنصير الهائلة لعلها أن تكون حافزة للمسلمين وتجارهم وأغنيائهم وعلمائهم ومثقفهم للقيام بالواجب.

ويقول أحدهم (حيث تجد بشراً تجد آلاماً وحيث تكون الآلام تكون الحاجة إلى الطبيب وحيث تكون الحاجة إلى الطبيب فهناك فرصة مناسبة للتنصير)، فجعلوا الحاجة الماسة للطب وسيلة لتحطيم العقبات التي تعترض طريقهم يقول القسيس الألماني سيمون عن الإرساليات الطبية (هي مثل الشوك في أجسام زعماء المساميين الذين يُسلّون أنفسهم قائلين إن الله أرسل هؤلاء الأطباء ليخدمونا).

واليوم هم منتشرون في أغلب بقاع العالم الإسلامي، ففي البلاد العربية والإسلامية ما يربو على (١٣٠٠) منصر متفرغ معظمهم يديرون مراكز طبية. وحتى لا نهتم بالمبالغة أو التعصب انظر إلى هباتهم الطبية للصليب الأحمر أطباء بلا حدود... الخ

(٣) الأعمال الخيرية:

من خلالها يتم تصوير النصرانية على أنها مصدر الأعمال الخيرية، بفعل ما تقوم به من إقامة الملاجئ وتقديم المساعدات المالية والغذائية والكسائية والصحية في الأحوال العادية عامة وعند وقوع الكوارث خاصة وجعلوا من كل ذلك وسيلة إلى تغيير النظرة والفكرة السائدة عنهم

يقول أحدهم... (أما أعمال الاحسان فيجب أن تستعمل بحكمة؛ كيلا تذهب في غير سبيلها، يجب أن تعطى الاموال أولاً للبعداء عن الكنيسة، ثم تقل تدريجياً كلما اقترب اولئك من الدخول في الكنيسة، فإذا دخلوها منع عنهم الاحسان مرة واحدة).

(٤) الأعمال الاجتماعية:

الخدمة الاجتماعية وسيلة جديدة تناسب بعض الأحوال والبلدان، عمد إليها الاعضاء فدعوا وشجعوا إقامة المناسبات واللقاءات التي تجمع أكبر عدد من افراد المجتمع الإسلامي كما في الأنشطة الاجتماعية المتعددة التي تقام في الأندية الرياضية والأدبية والاجتماعية، وكما في الرحلات الترفيهية والأنشطة الكشفية ونحو ذلك..

(٥) تشجيع تحديد النسل بين المسلمين:

يحرص الغرب اليوم على الترويج لفكرة تحديد النسل للقضاء تدريجياً على الوجود الإسلامي في بلاد المسلمين، ومما يشير إلى ذلك: المؤتمر الذي عقده البابا شنودة مع القساوسة والأثرياء من أقباط مصر في الكنيسة المرقسية بالإسكندرية في (١٩٧٣/٣/٥م)، وكان من مقرراته تحريم تحديد النسل بين شعب الكنيسة، وتشجيع الاكثار منه بحوافز ومساعدات مادية ومعنوية بين المسلمين.

(١) الترجمة الكاملة لأعمال المؤتمر التنصيري الذي عقد في مدينة جلين أيري بولاية كولورادو، في أمريكا، سنة

الأنشطة	١٩٧٠م	٢٠٠١م	المتوقع عام ٢٠٢٥م
التبرعات لأغراض الكنسية	٧٠ بليون دولار	٢٨٠ بليون دولار	٩٥٠٠ بليون دولار
الجرائم في الكنسية	٥ ملايين جريمة	١٧ مليون جريمة	٦٥ مليون جريمة
منظمات ترسل منصرين	٢٢٠٠ منظمة	٤١٠٠ منظمة	٦٠٠٠ منظمة
محطات إذاعة وتلفاز تنصيرية	١٢٣٠ محطة	٤٤٥ محطة	٥٤٠٠ محطة
المستمعون للمحطات التنصيرية	١٥٠ مليوناً	٦١٩ مليوناً	١٣٠٠ مليوناً
عدد ساعات البث التنصيرية	٢٥ بليون ساعة	١٧٢ بليون ساعة	٤٢٥ بليون ساعة
عدد مخططات التنصير	٥١٠ خطة	١٥٤٠ خطة	٣٠٠٠ خطة
أجهزة الكمبيوتر في خدمة التنصير	١٠٠٠ كمبيوتر	٤٢٤ مليون جهاز	١٧ بليون جهاز
عدد المنصرين المتفرغين المحليين	٢٣٥ مليون منصر	٥١٥٤ مليون منصر	٦٥٠٠ مليون منصر
عدد المنصرين المتفرغين الأجانب	٢٤٠٠٠٠ منصر	٢٥٠٠٠ منصر	٥٥٠٠٠٠ منصر

موقف المسلم من الغزو الفكري الثقافي

ومن النشاطات التنصيرية والاستشرافية أمام هذه التيارات الجارفة التي تسعى إلى القضاء على أصول ثقافتنا الإسلامية، وتشويه حقائق إسلامنا الناصعة، وتلويث طهر وكرامة ديننا؛ نتساءل عن الدور الذي يجب أن يقوم به المسلم في الموقف من هذه التيارات والأفكار؛ واليك بعض المقترحات:

أولاً: الثقة في الله قبل كل شيء، وإخلاص النية له؛ ثم تحديد الهدف؛ وأن يكون هذا الهدف هو إعلاء كلمة الله، والانتصار لدينه، وليس الانتصار للنفس أو الذات أو المذهب أو إقامة الحجة والانتصار لأجل الحجة.

ثانياً: الحوار مع أصحاب هذه التيارات من نصارى ومستشرقين وغيرهم، وبهذا أمرنا القرآن: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَالْهُدَىٰ وَالْهُدَىٰ وَتَحَقُّقُهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦]

فالآية الكريمة تدعو إلى الجدل والحوار بالحسنى وهو الرفق لبيان حكمة الرسالة الجديدة رسالة الإسلام والكشف عما بينها وبين الرسالات الأخرى التي قبلها من صلة؛ والإقناع أن هذا الدين هو الدين الخاتم.. والمجادلة بالتي هي أحسن وسيلة مهمة من وسائل تبليغ الحق ونصرتة ودفع الباطل والهدف منها هو الوصول إلى الحقيقة..

والحوار مع المتأثرين بالغزو الفكري الثقافي أو الحوار مع النصارى والمستشرقين هو دعوة إلى تحرير الأمة الإسلامية والثقافة الإسلامية من هذه الأفكار ثم إعادة بناء الأمة وحفظها من هذه المذاهب والتيارات الجديدة.

ثالثاً: عدم موالاتهم والتفريق بين الموالاة وحسن المعاملة لأن الولاء شيء والمعاملة شيء آخر، والاصل في هذا قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّبِعُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْقَسِطِينَ﴾

[المتحفة: ٨]

فالموالاة الممثلة في الحب والنصرة للكافرين هذا شيء لا يجوز، وهو محرم شرعاً، أما المعاملة الودية والصلة والاحسان للكفار رجاء إسلامه، أو على الأقل تعريفه بالإسلام فحائز بل هو مطلوب شرعاً، والنبي ﷺ زار غلاماً يهودياً.... وفرح ﷺ عندما أمره بالإسلام فأسلم وقال ﷺ ((الحمد لله الذي أنقذه بي من النار)) والحديث في صحيح البخاري^(١).

رابعاً: دراسة الثقافة الإسلامية دراسة واعية وشاملة لتخرج لنا الفرد الصالح المحصن بالإيمان، والقادر على مواجهة التحديات بثبات وعزم.

خامساً: تبصير المسلمين بمخططات المنصرين والمستشرقين وغيرهم وأن هناك غزوا حضارياً وثقافياً لأمتنا وثقافتنا.

سادساً: إيجاد المؤسسات البديلة التي تغني المسلمين عن التوجه إلى مدراس المنصرين ومشافيتهم، ومن هنا لابد من إنشاء المدراس والمستوصفات والجمعيات والنوادي الإسلامية التي لا تنتهز حاجة الضعيف والفقير والمحروم، ولا تستغل ألم المرضى لتحقيق أهدافها السيئة...

سابعاً: إعداد موسوعات للرد على المستشرقين والمنصرين.

ثامناً: ترجمة إسلامية لمعاني القرآن والسنة النبوية، ولأنه في الوقت الذي تسعى فيه الأمم لنشر فكرها وثقافتها رغم انحرافها وضلالها يتعين على المسلمين أن يعرفوا الناس بحقيقة الإسلام وسماحته عن طريق ترجمة القرآن والسنة إلى لغات العالم الأساسية.

تاسعاً: الحضور الإسلامي في الغرب، وذلك بإقامة المؤسسات الأكاديمية العلمية التي تتولى عملية تدريس الإسلام بحقائقه الثابتة، وتزعى كل جهد إسلامي من شأنه أن يصب في مصلحة الإسلام العليا.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصل عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام.

أسئلة الوحدة:

- (١) عدد مؤسسات الغزو الفكري؟
- (٢) ما لفرق بين الاستشراق والتبشير؟
- (٣) عدد خصائص الاستشراق؟
- (٤) ماهي الأهداف الدينية للاستشراق؟
- (٥) أذكر الوسائل التي استخدمها المستشرقون لخدمة أهدافهم؟
- (٦) اشرح متى بدأت حركة التبشير/ التنصير بالظهور؟
- (٧) بين أهداف التبشير؟
- (٨) وضح الوسائل التي استخدمها المبشرون لتحقيق أهدافهم؟
- (٩) هل الغزو الفكري ومؤسساته لازالت قائمة إلى الآن أم انتهت؟
- (١٠) ما ذا يجب على المسلمين في مواجهة الغزو الفكري وأنشطته الاستشراقية والتنصيرية؟

مصادر ومراجع الوحدة:

- (١) أحمد صويان: الحوار أصوله المنهجية وآدابه السلوكية، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١٣هـ.
- (٢) أحمد غراب: رؤية إسلامية للاستشراق، ط٢، طبع المنتدى الإسلامي، ١٤١١هـ.
- (٣) إسحاق السعدي: تميز الأمة الإسلامية مع دراسة نقدية لموقف المستشرقين منه، ط١، طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٦م.
- (٤) حسن قطامش: العالم في عام، رصد رقمي لأحوال العالم، ط١، طبع المنتدى الإسلامي، (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).
- (٥) عبد الرحمن حسن حنيكه الميداني: أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، ط٣، دار القلم، ١٩٨٢هـ-١٤٠٢م.
- (٦) عبد الله العقلا: معوقات الجهاد في الوقت الحاضر، تحليل وتقويماً، ط٢، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- (٧) علي محمد مقبول الأهدل: أضواء على الثقافة الإسلامية، ط٩، دار النشر للجامعات، صنعاء، ٢٠١٤م.
- (٨) عمر الأشقر: نحو ثقافة إسلامية أصيلة، ط١٢، دار النفائس، الأردن، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- (٩) محمد أبو يحيى وآخرون: الثقافة الإسلامية، ثقافة المسلم وتحديات العصر، ط٤، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- (١٠) محمد بن إسماعيل البخاري: صحيح البخاري، (د ط)، استانبول، (ضمن مجموعة الكتب الستة)، ١٤٠١هـ.
- (١١) المؤتمر التبشيري: التنصير خطة لغزو العالم الإسلامي الترجمة الكاملة لأعمال المؤتمر التبشيري الذي عقد في مدينة جلين آيري بولاية كولورادو في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٧٨م، نشر دار (MARC).

الوحدة الخامسة

المرأة بين النظام الإسلامي والنظام الغربي

مقدمة الوحدة.

أهداف الوحدة.

المرأة بين النظام الإسلامي والنظام الغربي.

الأول: مكانة المرأة في ظل الحضارات القديمة والحديثة.

الثاني: مظاهر تكريم الإسلام للمرأة.

الثالث: الفوارق بين الرجل والمرأة وموقف الأنظمة الغربية من ذلك.

الرابع: شروط اللباس الشرعي.

الخامس: فوائد الحجاب.

أسئلة الوحدة.

مراجع الوحدة.

المراة بين النظام الإسلامي والنظام الغربي

الأول: مكانة المرأة في ظل الحضارات القديمة والحديثة

«إن من أعظم ما شغل البشر من القضايا الاجتماعية في القديم الماضي، والحديث الحاضر، وما يشغلهم في المستقبل القادم -على ما يُعتقد- هو قضية المرأة، وقد تخطت البشر في معالجتهم ولم يهتموا فيها إلى الصواب؛ لأن معالجتهم كانت بمعزل عن هدى الله وشرعه القويم، فجاءت مشوبة بأهواء النفس، وقصور العقل الذي من شأنه العجز عن إدراك حقائق الأمور، وكانت المرأة هي الضحية في تلك المعالجات...»

والجديد في قضية المرأة في العصر الحديث أنها عُرضت ولا تزال تعرض على نحو جديد يحمل شعار: الدفاع عن حقوق المرأة المهضومة، ورد حريتها المسلوقة، وضرورة مساواتها بالرجل في كل شيء، وفيما يتمتع به من حرية الرواح والمجيء، والعمل والسلوك، وضرورة خروجها من سجن البيت وقبوره. وكان المنادون في هذا العرض الجديد لقضية المرأة تحت هذا الشعار الجديد أناساً مردوا على حب الفاحشة والسطو على الأعراض، وهتك الحرمات، وبرعوا في المكر والخداع، وإثارة الغرائز والشهوات، وقد نجحوا في حملتهم الماكرة حتى آل الأمر في دول الغرب إلى تفكك العائلة، وشيوع الفاحشة، وكثرة اللقطاء، حتى صاروا يعدون بعشرات الألوف؛ بل وبمئات الألوف في بعض أقطار هذه الدول، وظهرت فيهم العلل والأمراض التي لم تكن في أسلافهم، حتى ضج بعض كتابهم من هذا المصير، وأنذروا أقوامهم سوء المصير إذا استمر الأمر على ما هو عليه من هذا التردّي والانحدار.

ولكن القوم ألفوا الرذيلة، ووصلوا إلى القاع، ولم يبق لديهم قوة ولا عزيمة على النهوض من المستنقع الأسن الذي وقعوا فيه... وبذا يتضح لنا ما قدمته الحضارات القديمة للمرأة، وما هو موقفها من المرأة؛ لتعرف بذلك عظمة الإسلام واحترامه للمرأة، وأنها إنسانة مكرمة: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَرْدِ وَأَنزَلْنَاهُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَكَانَ آلَ طَّيِّبِينَ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّقْنَا لَكُمْ أَنَّكُمْ مُّسْلِمُونَ﴾ [الإسراء: ٧٠] وسوف يرى الباحث في الحضارات القديمة ما لا يسره من إهانة وتجريد للمرأة من إنسانيتها ومن حقوقها.. وإليك البيان:

أولاً: المرأة عند الإغريق:

كانت المرأة عندهم محتقرة مهينة، حتى سموها رجساً من عمل الشيطان،

مقدمة الوحدة:

المرأة كانت أحد وسائل أعداء الإسلام في اتهام الإسلام بأنه يهضم حقوق المرأة.. والعكس هو الصحيح ففي الحضارات القديمة والحديثة في الغرب والشرق المرأة لديهم مهانة اجتماعيا وإنسانيا واقتصاديا وثقافيا، ولا قيمة للمرأة لديهم، ولا تعطى حقوقها، ولا ترث مع أخوتها الذكور، بل تعتبر سلعة محتقرة.

أما المرأة في في الإسلام فقد رفع من مكانتها اجتماعيا واقتصاديا وتعليميا وثقافيا، وأعطاهما كامل حقوقها، فهي متساوية مع الرجل في الحقوق والواجبات، وإذا وجدت فروق بسيطة بينها وبين الرجل فهي لصالح المرأة وحماية لها وبما يتناسب مع تكوينها النفسي والجسدي، ففي الإسلام المرأة ترث كالرجل، وتتعلم وتعمل... إلخ.

وتتناول هذه الوحدة الإسلام والمرأة.. بين النظام الإسلامي والنظام الغربي، من حيث: مكانة المرأة في ظل الحضارات القديمة والحديثة، ومظاهر تكريم الإسلام للمرأة. وكذلك والفوارق بين الرجل والمرأة، وموقف الأنظمة الغربية من ذلك... والحجاب الشرعي وشروطه، وفوائده..

أهداف الوحدة:

عزيزي الطالب عزيزتي الطالبة بعد دراستك لهذه الوحدة نتوقع منك أن تكون قادرا على أن:

- ١) تلم بمكانة المرأة في ظل الحضارات القديمة والحديثة وإهانتها وتجريدها من إنسانيتها وحقوقها.
- ٢) توضح مكانة المرأة في ظل الإسلام وعنايته بها وتكريمه لها واحترام إنسانيتها، وإعطائها حقوقها.
- ٣) تشرح مساواة المرأة للرجل في الإسلام في الإنسانية والتكاليف الإيمانية، وفي حق الملكية الفردية..
- ٤) تستنتج الأحكام التي انفردت بها المرأة عن الرجل، والرجل عن المرأة، والأثر الإيجابي لذلك لكل منهما...
- ٥) تناقش تلك الاتهامات الزائفة؛ أن الإسلام هضم حق المرأة.
- ٦) تبين الحجاب الإسلامي وشروطه وضوابطه والأدلة على ذلك.
- ٧) تعدد فوائد الحجاب للمرأة المسلمة، دينيا وأخلاقيا واجتماعيا.

وكانت عندهم كسقط المتاع؛ تباع وتشتري في الأسواق، مسلوقة الحقوق، محرومة من حق الميراث، وحق التصرف في المال.. كان الإغريق -أيضاً- يبيعون تعدد الزوجات بغير حساب.

ثانياً: المرأة عند الرومان:

من عجيب ما ذكرته بعض المصادر -وهو ما لا يكاد يتصور- «أن مما لاقتبه المرأة في العصور الرومانية تحت شعارهم المعروف: ليس للمرأة روح..؛ وذلك بتعذيبها بسكب الزيت الحار على بدنائها، وربطها بالأعمدة، بل كانوا يربطون البرينات بذيل الخيل، ويسرعون بها إلى أقصى سرعة حتى تموت» ذكرت ذلك الدكتور: سكينه زيتون في كتابها: المرأة في الإسلام (ص: ١١).

والمرأة في نظر الرومان شرّ يجب أن يجتنب، وإن كانت مخلوقة للمتعة، وهي دائماً خاضعة لرجل أباً أو زوجاً، وكان زوجها يملك مالها ويقيم عليها وصياً قبل موته.

ثالثاً: المرأة عند الصينيين:

شبهت المرأة عندهم بالمياه المؤلمة التي تغسل السعادة والمال، وللصيني الحق في أن يبيع زوجته كالجارية، وإذا ترملت المرأة الصينية أصبح لأهل الزوج الحق فيها كثروة، وتورث، وللصيني الحق في أن يدفن زوجته حية!!

رابعاً: المرأة عند الهنود:

ولم يكن للمرأة في شريعة «مانو» حق في الاستقلال عن أبيها وزوجها أو أولادها، فإذا مات هؤلاء جميعاً وجب أن تنتمي إلى رجل من أقارب زوجها، وهي قاصرة طيلة حياتها، ولم يكن لها حق في الحياة بعد وفاة زوجها؛ بل يجب أن تموت يوم موت زوجها، وأن تُحرق معه وهي حية على موقد واحد، واستمرت هذه العادة حتى القرن السابع عشر حيث أبطلت على كره من رجال الدين الهنود. وفي بعض مناطق الهند القديمة شجرة يجب أن يقدم لها أهل المنطقة فتاة تأكلها كل سنة.

خامساً: المرأة عند الفرس:

أبيح الزواج بالأمهات، والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت.

وكان الحجاب شديداً على نساء الطبقة الراقية، أما الفقيرات فكان حرات في التنقل، وكذلك الخيلات والحظايا؛ لأن المفروض فيهن أنهن يرفهن عن ساداتهن وعن ضيوفهم.

وكانت المرأة عند الفرس تنفي في فترة الطمث -الحيض- إلى مكان بعيد

خارج المدينة، ولا يجوز لأحد مخالطتها إلا الخدام الذين يقدمون لها الطعام، وفضلاً عن هذا كله كانت المرأة الفارسية تحت سلطة الرجل المطلقة، يحق له أن يحكم عليها بالموت أو ينعم عليها بالحياة.

سادساً: المرأة عند اليهود:

كانت المرأة عند اليهود تسبى وتباع، وللأباء أن يؤجروا أبناءهم لموعد، وأن يبيعوا بناتهم القاصرات بيع الرقيق؛ المرأة عندهم تورث كالمتاع وإذا مات زوجها ورثها أقرباؤه، ولاحق لها في الميراث. واليهود يعتبرون المرأة لعنة؛ لأنها أغوت آدم، وعندما يصيبها الحيض لا يجالسونها ولا يؤاكلونها، ولا تلمس وعاء حتى لا يتنجس، وكان بعضهم ينصب للحناض خيمة، ويضع أمامها خبزاً وماء، ويجعلها في هذه الخيمة.

سابعاً: المرأة عند النصارى:

هال رجال النصرانية الأوائل ما رأوا في المجتمع الروماني من انتشار الفواحش والمنكرات، وما آل إليه المجتمع من انحلال أخلاقي شنيع، فاعتبروا المرأة مسنولة عن هذا كله؛ لأنها كانت تخرج إلى المجتمعات وتتمتع بما تشاء من اللهو، وتختلط بمن تشاء من الرجال كما تشاء؛ فقرروا أن الزواج دنس يجب الابتعاد عنه، وأن العزب أكرم عند الله من المتزوج، وأعلنوا أن المرأة باب الشيطان، وأن العلاقة بالمرأة رجس في ذاتها، وأن السمو لا يتحقق إلا بالبعد عن الزواج.

ثامناً: المرأة في بلاد الغرب (بلاد الحرية والديمقراطية):

«ظلت المرأة في بلاد الغرب طبقاً للقانون الإنجليزي العام -حتى منتصف القرن الماضي تقريباً- غير معدودات من الأشخاص أو المواطنين الذين اصطلح القانون على تسميتهم بهذا الاسم؛ لذلك لم يكن لهم حقوق شخصية، ولا حق في الأموال التي يكسبها، ولا حق ملكية شيء، حتى الملابس التي كن يكسبها».

ثم حاولت المرأة أن تتحرر وتجاهد لتحصل على حقوقها «قدفع بها الوضع الاجتماعي الذي لا يرحم إلى أن أصبحت تطرد من المنزل بعد سن الثامنة عشر لكي تبدأ في الكدح في لقمة العيش، وإذا ما رغبت أو أجبرتها الظروف في البقاء في المنزل مع أسرتها بعد هذه السن فإنها تدفع لوالديها إيجار غرفتها، وثمان طعمائها، وغسيل ملابسها؛ بل تدفع رسماً معيناً مقابل اتصالاتها الهاتفية».

كما أن المرأة إذا أرادت الزواج عليها أن تتنازل عن اسمها واسم أبيها لتصبح تابعة لزوجها حتى في الاسم... هذا ومن المعلوم أن المرأة في أوروبا هي التي تدفع المهر للرجل وليس العكس.

ونتيجة لتردي وضع المرأة الاجتماعي والاقتصادي؛ فإنها تصبح فريسة سهلة لسماسرة البغاء الدولية؛ كما أنها تستخدم لترويج البضائع؛ إذ دائماً ترى صورة امرأة فاتنة للإعلان عن أي شيء، حتى ولو لم يكن له علاقة بالمرأة

الثاني: مظاهر تكريم الإسلام للمرأة

إن الإسلام في تكريمه للمرأة يستهدف تحقيق المنهج الكامل والتشريعات الواضحة من أجل احترام المرأة وتكريمها؛ فالإسلام لا يهتم بالمرأة على حساب الرجل، ولا الرجل على حساب المرأة؛ ولكن لحساب «الإنسان» ولحساب المجتمع المسلم، ولحساب الخلق والصلاح والخير؛ ولحساب العدل المطلق المتكامل الجوانب والأسباب.

إن المنهج الإسلامي يتبع الفطرة في تقسيم الوظائف، وتقسيم الأنصبة بين الرجال والنساء، والفطرة ابتداء جعلت الرجل رجلاً والمرأة امرأة، وأودعت كلا منهما خصائصه المميزة؛ لتتوطد بكل منهما وظائف معينة...

وليك -عزيزي الطالب عزيزي القارئ الكريم- بعض مظاهر تكريم الإسلام للمرأة:

أولاً: المساواة في الإنسانية:

فالرجال والنساء في الإنسانية سواء، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [المحجرات: ١٣]. وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]. وقال ﷺ فيما روته عائشة رضي الله عنها أنه قال: (إنما النساء شقائق الرجال) (١).

فالحديث يدل على الوحدة الإنسانية حيث إن حواء خلقت من آدم، وهو أبو البشر.

ثانياً: المساواة في التكاليف الإيمانية -إلا ما اختلف به الرجال:

فالإسلام جعل الرجل والمرأة على قدم المساواة في التكاليف الدينية؛ والخطاب الشرعي يتوجه إلى النساء والرجال، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ قَتَاُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ فُزُّهُ يُؤْتَى﴾ [البروج: ١٠].

ومن المجمع عليه أن المرأة مطالبة بجميع تكاليف الإسلام إلا ما خص منها، وهي مطالبة أيضاً بركان الإسلام مثل الصلاة إلا أن تكون حائضاً، والصوم والزكاة والحج... وغيرها من تكاليف الإسلام.

(١) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة: باب في الرجل... (١٦٢/١)، وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة: باب: فيمن يستيقظ فيرى بللاً (١٨٩/١)، ورواه أحمد في المسند (٢٥٦/٦)، وصححه الألباني في صحيح جامع الترمذي (٣٥/١).

ثالثاً: المساواة في حق الملكية الفردية:

قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢].

وهذا الحق وهذه المساواة منحة الإسلام للمرأة، والنص واضح في ذلك؛ هذا الحق الذي كانت الجاهلية العربية -كغيرها من الجاهليات القديمة- تحيف عليه؛ ولا تعترف به للمرأة -إلا في حالات نادرة- ولا تفتأ تحتال للاعتداء عليه، إذ كانت المرأة ذاتها مما يستولى عليها بالوراثة كالمناج!!

ومن هنا كانت المساواة في حق التملك وحق الكسب بين الرجال والنساء من مبادئ الإسلام التي جاء بها.

رابعاً: المساواة في جزاء الآخرة:

والدليل على أن المرأة متساوية مع الرجل في جزاء الآخرة، قوله الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُحْزَنُ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٤٠].

وقال تعالى: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

فهذه المظاهر في التكريم في الجزاء الواحد بينها وبين الرجل، وأنها محاسبية ومواخذة مثل الرجال تماماً.

خامساً: ومن مظاهر تكريم الإسلام للمرأة :

أن العلماء نصوا على أن من ضرب جاريته وهي ترعى غنماً -مثلاً- له فأكل الذنب واحدة منها أن كفارة ضربه لها هو عتقها؛ والدليل على ذلك ما رواه معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: (كانت لي جارية ترعى غنماً لي في قبل أحد والجوانية، فاطلعتها ذات يوم، فإذا الذنب قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني آدم، أسف كما يأسفون، لكنني صككتها صكة^(١)، فأثبت النبي ﷺ فغظم ذلك عليّ، قلت: يا رسول الله! أفلا أعتقها؟ قال: انتنتي بها؛ فأثبتته بها، فقال لها: أين الله؟ قالت: في السماء، قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال: أعتقها فإنها مؤمنة^(٢) فجعل النبي ﷺ تكفير ضرب معاوية بن الحكم رضي الله عنه لجاريته

(١) صك بمعنى: ضرب قفاه ووجهه بيده (المصباح المنير مادة «صك») وصككتها صكة أي: ضربتها بيدي مبسوطة.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في كتاب المساجد... باب: تعريم الكلام (٣٨٢/١) حديث رقم (٥٣٧).

أن يعتقها تكفيراً منه عما بدر منه من ضربها، فهل هناك دين يحترم المرأة ويقدر الكرامة كدين الإسلام الذي جعله الله رحمة للعالمين؟!

سادساً: ومن مظاهر تكريم الإسلام للمرأة:

قصة أم هانئ بنت أبي طالب ل، فقد أجارت رجلين من أحمائها كتب عليهما القتل في عام الفتح، وتحكي القصة أم هانئ فتقول: (ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره بثوب، فسلمت عليه، فقال: من هذه؟ فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب، فقال: مرحباً بأم هانئ، فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفاً في ثوب واحد، فلما انصرف قلت: يا رسول الله! زعم ابن أمي علي أنه قاتل رجلاً قد أجرته فلان ابن هبيرة- فقال رسول الله ﷺ: قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ!)^(١)

ومن الحديث السابق يتبين لنا: أن الرسول ﷺ قد قبل من أم هانئ كلامها وأجار من أجارت (ومشى كلامها) ولم يخفر ذمتها؛ احتراماً منه ﷺ للمرأة، وتكريماً لها، وجعلها من المؤمنين الذين يجير عليهم أديانهم.

سابعاً: ومن مظاهر تكريم الإسلام للمرأة:

أن الرسول ﷺ يوقف جيشاً بأكمله للبحث عن عقد فقد لزوجه الحبيبة الغالية عائشة ل، فيبحث الناس عن العقد ولا يجدونه، ويخرج وقت صلاة الظهر ولا ماء، فيقول المسلمون: حبسنا من أجل زوجته^(٢). فهل وجدتم أحداً يحترم المرأة ويكرمها كما أكرمها رسول الهدى؟ إنه يوقف الجيش من أجل زوجته مراعاةً لشعورها وتقديراً لها.

هل يتعامل الناس اليوم مع زوجاتهم كما فعل الرسول ﷺ مع زوجته عائشة رضي الله عنها؟

ثامناً: ومن مظاهر تكريم الإسلام للمرأة:

أن الرسول ﷺ كان يسابق زوجته^(٣)؛ وهذا من التبسط ورفع الكلفة بينه وبين زوجته، فهو ﷺ يقطع جزءاً من وقته الثمين ليدخل السرور على أهل بيته ﷺ، مع أن الله كلفه بتبليغ الرسالة وحمل الأمانة، فأين الدعاة والمفكرون وأساتذة الجامعة -اليوم- الذين يهملون زوجاتهم يعتذرون بضيق الوقت؟! أما كان لهم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة.

(١) أخرجه البخاري (٧٤/١)، ومسلم (٢٦٥/١) حديث رقم (٣٣٦) (وأجرنا من أجرنا) هي من رواية أبي داود (١٩٣/٣).

(٢) انظر القصة بتمامها في تفسير ابن كثير (٦١٨/١) (سورة النساء).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٣٦/١) حديث رقم (١٩٧٩)، وأحمد في مسنده (٢٦٤/٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٣٤/١) حديث رقم (١٦١٠)، وفي الأحاديث الصحيحة حديث رقم (١٣١).

تاسعاً: ومن مظاهر تكريم الإسلام للمرأة: أن القرآن ينتصر للمرأة:

فهذه خولة بنت ثعلبة كانت زوجة لأوس بن الصامت، وكان رجلاً غصبياً قد كبر سنه، فجاء يوماً فراجعت زوجها في أمر ما، فغضب وقال لها: أنت علي كظهر أمي، فذهبت إلى النبي ﷺ تستفتيه عن حالها وتشتكي إليه، فقال ﷺ: (ما أراك إلا قد حرمت عليه) فجادلت النبي ﷺ واشتكت في حرقة أمرها إلى رسول الله، أهكذا بكل «بساطة» تنقطع الصلة والرسول ﷺ يقول: (ما أراك إلا قد حرمت عليه)؟ فقلت: يا رسول الله! أكل مالي، وأفنى شبابي، ونثرت له بطني، حتى إذا كبرت سني، وانقطع ولدي ظاهر مني، اللهم إليك أشكو، قالت: فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآيات قال تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُزَكُنَّ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١] الآيات^(١).

فالرجل كان في الجاهلية يغضب لأمر من امرأته فيقول: أنت علي كظهر أمي. فتحرم عليه، ولا تطلق منه، وتبقى هكذا، لا هي حل له فتقوم بينهما الصلات الزوجية، ولا هي مطلقة منه فتجد لها طريقاً آخر، وكان هذا طرفاً من العنت والإهانة والإذلال الذي تلاقيه المرأة في الجاهلية.

فنزل القرآن ليحكي هذا الشأن الذي سمع الله ما دار فيه من حوار بين رسول الله ﷺ والمرأة التي جاءت تجادله فيه، وهذا هو الشأن الذي أنزل الله فيه حكمه من فوق سبع سموات، ليعطي هذه المرأة حقها، ويريح بالها وبأل زوجها، ويرسم للمسلمين الطريق في مثل هذه المشكلة العائلية اليومية !!

وإنه لتكريم أي تكريم أن يقع مثل هذا الحادث العجيب، وأن تشعر هذه المرأة أن الله معها، حاضر شؤونها، جليلها وصغيرها، معني بمشكلاتها اليومية، مستجيب لأزماتها العادية..

الثالث: الفوارق بين الرجل والمرأة وموقف الأنظمة الغربية من ذلك

المسائل التي تخالف فيها المرأة الرجل:

يجب أن يفهم كل مسلم أن هناك أحكاماً انفردت بها المرأة عن الرجل، وأحكاماً انفرد بها الرجل عن المرأة لحكمة أراد الله سبحانه وتعالى..

ومن هنا سأتناول بعض المسائل التي تخالف المرأة فيها الرجل، وأبين حكمها في الفقه الإسلامي، وموقف النظام الغربي من ذلك. من أهم المسائل التي تخالف فيها المرأة الرجل الآتي:

(١) انظر القصة بتمامها في تفسير ابن كثير (٣٧٦/٤) (سورة المجادلة).

أولاً القوامة:

القوامة لغة هي: من قام على الشيء يقوم قياماً، أي: حافظ عليه وراعى مصالحه، ومن ذلك القيم الذي يقوم على شأن شيء وبلبيه ويصلحه. والمقصود بالقوامة هنا: أن الزوج أمين على المرأة يتولى أمرها ويصلحها في حالها، ويقوم عليه أمراً وناهياً كما يقوم الوالي على رعيته. والقوامة لا تعني القوامة في البيت، بل هي أعم وأشمل؛ فالرجل يقوم على زوجته بكل شيء تحتاجه، فهو الذي يحميها ويحفظها، ويراجع لها معاملاتها وأموالها وتجاريتها ونحو ذلك، فالقوامة أعم وأشمل من أن تكون محصورة في البيت فقط.

والقوامة التي سنتحدث عنها والتي هي من اختصاص الرجل بدليل قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامَاتٌ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]

أولاً: هذه القوامة استحقاق الرجل؛ لأنه هو الذي يبذل وينفق على المرأة، ومن ثم استحق القوامة؛ لأنه هو المنفق.

ثانياً: لأن الله العليم اللطيف الخبير هو الذي أعطى الرجل هذه القوامة بما لديه من استعداد نفسي وعقلي وبدني... كما سيأتي توضيحه إن شاء الله.

وخلاصة القول: أننا إذا اتفقنا على أن القوامة تكون بيد الرجل فليس معنى ذلك أن يستبد الرجل بالمرأة، أو بإدارة البيت، فالرئاسة الناجحة لهذه المؤسسة (البيتية) تعني المشاورة والمعاونة، والتفاهم الكامل، والتعاطف المستمر، وهي قوامة إدارة ورعاية لا قوامة تسلط وتحكم، وكل توجيهات الإسلام تهدف إلى إيجاد هذه الروح داخل الأسرة، وإلى تغليب الحب والتفاهم على النزاع والشقاق، فالقرآن يقول:

﴿وَعَايِشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] والرسول ﷺ يقول: (خيركم خيركم لأهله) وهو ميزان صادق الدلالة، فما يسيء رجل معاملة شريكته في الحياة إلا أن تكون نفسه من الداخل منطوية على انحرافات شتى، تفسد معين الخير أو تعطله عن الانطلاق.

ثانياً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل: الطلاق:

أباح المنهج الإسلامي المحكم الطلاق كعلاج أخير لإنهاء المنازعات الزوجية؛ لأنه الحل العملي الحاسم الذي يلجأ إليه الزوج حين يعجز عن الوصول إلى التقارب والتفاهم مع زوجته من خلال الأساليب التربوية المتدرجة التي أمر بها الإسلام، وبعد أن قام الزوج بخطواتها المطلوبة فقدم لها الموعظة الحسنة وكررها، هجرها في المضاجع، وعمل على التأديب بالضرب غير المبرح - بشروطه - ثم لجأ إلى التحكيم العائلي، وقد كان من رحمة الله بكيان الأسرة، وفضله على الزوجين أن جعل الطلاق على مرتين؛ ليترك للزوجين فرصة

تراجعهما عن الخطأ، وليشعرا بالندم والحسرة على ما صدر منهما بعد أن اقتربا من حافة الخطر.

لكن أعداء الإسلام جعلوا الطلاق هضم وظلم لحق المرأة، واستهانة بكرامتها، وقالوا: نحن نسمع كثيراً من القصص والمآسي التي تنجم عن الطلاق، من تشريد للزوجة والأطفال، ومنازعات في المحاكم لا تكاد تنتهي حتى تبدأ من جديد. قالوا:

نلغي الطلاق: بمعنى يحرم الطلاق ويبقى القيد مؤبداً. الرد: ماذا نصنع في المآسي التي تنجم من تحريم الطلاق، تلك المآسي التي نعرفها جيداً الدول الكاثوليكية التي لم تأخذ بمبدأ الإباحة؟!

وهل يصير البيت بيتاً وأحد الطرفين أو كلاهما يكره الآخر ولا يطيق عشرته؟ ومع ذلك فالقيد مؤبد، والخلاص مستحيل، وليس هذا يؤدي إلى الجريمة؟ يتخذ الزوج عشيقه يلبي معها دوافع الجنس، والزوجة المنبوذة تتخذ نفس الطريق.

ومع فشل هذه الطريقة وهي تحريم الطلاق، وحسبنا العبرة في ذلك في أعنى دولتين متعصبتين ضد تشريع الطلاق: ألا وهما: إيطاليا وأسبانيا، فقد أباحت الدولتان الطلاق، حيث أقر البرلمان الإيطالي قانوناً بإباحة الطلاق، ورقص الجمهور احتفاءً بهذا القانون؛ لكي لا تواجه المحاكم الإيطالية العدد الضخم من قضايا الطلاق، والذي يبلغ مليون قضية أو يزيد.

كذلك أقرت حكومة أسبانيا تشريع الطلاق.

إذن: هذه طريقة فاشلة!

وأخيراً: فالإسلام يكفيه عدالة وتكريماً للمرأة والرجل، أن يعطي الحق للطرفين، فيعطي المرأة كذلك حق الانفصال حين ترى حياتها مع الرجل لا تؤدي إلى الوفاق المنشود عن طريق الخلع.

بل إن بعض الفقهاء نص على أن المرأة إذا خافت الرجل أو أن سمعته أو معاملته قد لا تكون جيدة فلها أن تشترط في العقد أن يكون أمرها بيدها، ولها ذلك إذا وافق الرجل؛ لأن المسلمين على شروطهم. وبعد هذا كله فالإسلام يقرر: أن الطلاق هو أبغض الحلال إلى الله، أو هو الحلال البغيض...

ثالثاً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل: تعدد الزوجات:

وهذه واحدة من أبرز المسائل التي يتعلق بها محترفو الافتراءات على الإسلام مصطنعو الغيرة على المرأة وحقوقها.. وهي عندهم عنوان كبير على أن المرأة تعاني في المجتمعات الإسلامية من مشكلة اللامساواة مع الرجل، فما هو وجه الحقيقة في ذلك؟

بوسعنا أن نقول -ابتداءً- إن الأصل هو أن يحبس كل من الزوجين نفسه

لرعاية الآخر وإسعاده.

ولكن الشريعة الإسلامية تضع في اعتبارها احتمال وجود ظروف وأسباب تجعل الزوج عاجزاً عن الاكتفاء بالزوجة الواحدة، وليس في الناس من يمتري ويجادل في وجود هذه الأسباب في كثير من الأحيان أياً كان نوعها، وهي تعلن عن نفسها في الغرب وتهيمن بسلطانها هناك على الرجال، أكثر مما تعلن عن نفسها هنا في المجتمعات الإسلامية.

أسباب تعدد الزوجات:

ومن هنا نرى أن الإسلام كان واقعياً حين شرع التعدد لما سبق ذكره وللأسباب والظروف الآتية:

(١) حالات الحروب التي تفني عدداً كبيراً من الشباب؛ فيختل الميزان ويزيد عدد النساء على عدد الرجال، وعند ذلك يكون تعدد الزوجات ضرورة لانتقاء الفساد الخلقي والفوضى الاجتماعية التي تنشأ لا محالة عن وجود نساء بلا رجل، وقد تعمل المرأة لتعول نفسها وأهلها. نعم، ولكن حاجتها الطبيعية إلى الجنس كيف تقضيها؟ ثم حاجتها إلى الأولاد كيف تشبعها؟

فهل من سبيل إلى ذلك بغير اشتراك أكثر من امرأة في رجل واحد.

(٢) ما هو شبيه بحالة الحروب: كالأعمال الخطرة والحوادث، وهذه الحوادث تخل التوازن بين الرجال والنساء؛ ومن ثمَّ شرع التعدد.

الطاقة الجنسية الحادة عند بعض الرجال: حيث أن بعض الرجال لا يكتفي بواحدة؛ ولا يمكن له أن يصبر عليها،

(٤) عجز الزوجة لعقم، أو عيب جنسي، أو مرض عضال:

قد تعجز المرأة عن الوفاء باحتياجات الحياة الزوجية، وذلك بسبب عقمها فلا يتحقق التناسل وهو من المقاصد الرئيسية للزواج، أو بسبب عيبها الجنسي -كل ما يمنع الاتصال الجنسي بين الزوجين أو يحول دون كماله- وهنا يكون البلاء أشد، وقد يطرأ العجز نتيجة مرض عضال يصيب الزوجة فيشل حركتها عن القيام بما تتطلبه الحياة الزوجية من أعباء.

نعم، لا ذنب للمرأة في عجزها؛ ولكن ما ذنب الرجل معها، ولماذا نحكم عليه بالعجز مثلها؟

ولذلك نجد أن كثيراً من خصوم التعدد يعترف بهذا الدافع، ويعتبره مسوغاً مشروفاً لتعدد الزوجات.

(٥) الفارق العددي أو «العنوسة»:

إن نظام التعدد يتيح الفرصة أمام كثير من العانسات، فعيش هؤلاء العانسات بدون زواج أشد ضرراً من عيش بعضهن بنصف أو ثلث أو ربع زوج.

(٦) حب الرجل لأخرى كسبب لتعدد الزوجات:

ولو منعنا التعدد هنا وقالت المرأة: أفضل أن يزني زوجي ولا يتزوج عليّ - كما قالت البعوض منفعة - فإننا نقع في أمرين خطيرين:

الأول: إما فتح باب الخيلات.

الثاني: أو طرق باب التخلص من الزوجة السابقة بطلاق أو بغيره، وليس ذلك في صالح المرأة ولا في صالح الرجل.

والحق يقال: إن زواج الرجل بمن أحبها على زوجته أكرم له من انحرافه وخيانتها، وتضييع وقته وجهده وماله على الحبيبة الجديدة، وأكرم كذلك لامرأته السابقة ولأولاده.

(٧) كره الرجل زوجته:

قد يكره الرجل زوجته لسبب من الأسباب ولا يجد نحوها ميلاً أو رغبة، ربما لأنها سيئة الخلق، أو دميعة الخلقة، الأمر الذي يفقد الرجل رغبته الجنسية نحوها، وترى هذه المرأة أن من مصلحتها وخيرها أن تعيش مع زوجها الكاره لها لأسباب تحتم عليها ذلك، فيتزوج الرجل بامرأة أخرى تعصمه عن الوقوع في الفاحشة.

(٨) الرغبة في الإنجاب:

فالرجل ينجب حتى بلوغ السبعين سنة وأزيد، والمرأة تتوقف عن الإنجاب في الأربعين إلى سن الخمسين، والفارق تقريباً ثلاثين سنة، فيتزوج الرجل ليستفيد من هذا الفارق ويكثر من الأولاد ومن هذه الرغبة الفطرية لديه.

(٩) وفاة زوج لامرأة قريبة للرجل:

كان يموت زوج إحدى قريبات الرجل كابنة العم أو الخال مثلاً، ولديها أطفال ويريد هذا الرجل أن يتزوج هذه القريبة ليحفظها ويحفظ أولادها، ولا يريد من الغرباء أن يرعوا أولاد قريبته؛ وربما لو لم يتزوجها لعرض المرأة أو أولادها للضياع والتشرد والعوز.

(١٠) الجمال البسيط أو وجود عاهة بالمرأة:

امرأة تولد وجمالها بسيط أو يكون بها عاهة، وهي بطبيعة الحال ليس لها دخل في خلقها، فهل يجوز لنا أن نحرمها من متعة الحياة الزوجية وإنجاب الأطفال؟

الجواب: لا يجوز لنا ذلك، والإسلام يشد هم المؤمنين ويشجعهم على الزواج بأمثال هذه المرأة وإدخال الفرحة والسرور إلى قلبها.

(١١) غلط الرجل على المرأة:

قد يكون التعدد في بعض الأحيان تصحيحاً لغلط وقع بين الرجل وامرأة؛ والمرأة بطبيعة الحال هي كبش الفداء لهذا الخطأ فإنه يؤذيها في شرفها

تَدُولُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَيَلُّوا كُلَّ أَمَلٍ فَتَذَرُوهَا كَالْمَعْلَقَةِ ﴿[النساء: ١٢٩] هذه الآية التي يحاول بعض الناس أن يتخذوا منها دليلاً على تحريم التعدد، والأمر ليس كذلك، فالقلوب ليست ملكاً لأصحابها، إنما هي بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

وقد كان ﷺ يعرف دينه ويعرف قلبه فكان يقول: (اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك)^(١).

فالميل القلبي ليس على الزوج فيه سلطان؛ لكن يجب عليه أن لا ينصرف كلية عن زوجته فيزورها كالمعلقة، فلا هي ذات زوج ولا هي معلقة، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَيَلُّوا كُلَّ أَمَلٍ فَتَذَرُوهَا كَالْمَعْلَقَةِ﴾ [النساء: ١٢٩] بل على الزوج أن يعامل زوجته بالحسنى حتى يكسب مودتها، وأن الله لا يؤاخذها على بعض الميل إلا إذا أفرط في الجفاء، ومال كل الميل عن الزوجة الأولى. فحينئذ يؤاخذ ويأثم، ويدل لذلك قول الرسول ﷺ: (إذا كان الرجل عنده امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط)^(٢).

وإذا وجد العدل خفت الغيرة بين النساء كثيراً، واطمأنت المرأة على مستقبلها مع زوجها وضرتها. وهذا معاذ بن جبل رضي الله عنه يُروى عنه أنه ماتت له زوجتان في يوم واحد، وبعد الانتهاء من مراسم الجنازة وعند القبر أقرع بينهما ت أيهما تدخل في قبرها أولاً. فمة العدل والمراعاة حتى بعد الممات رضي الله عنهم أجمعين.

رابعاً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل: حق الميراث:

من أبرز الانتقادات التقليدية التي تتكرر في نطاق الحديث عن المساواة وضرورتها بين الرجل والمرأة، والوقوف عند قول الله تعالى في سورة النساء: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلرَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، والنظر إليه على أنه وثيقة إدانة للشريعة الإسلامية، التي ضيّبت من خلال هذا الكلام متلبسة بتهمة التفريق بين الرجل والمرأة في أبرز ما ينبغي أن تناله من حقوق ألا وهو حق الميراث.

وسبب هذا الوهم الكبير في فهم الآية؛ لأن سماسرة هذا الانتقاد يفهمون من قوله تعالى: ﴿لِلرَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] قانوناً عاماً سارياً في أحكام

وكرامتها وسمعتها، وعلاج هذا الخطأ هو أن يتزوجها الرجل الذي غلط معها ولو كان متزوجاً من ذي قبل.

(١٢) عودة المطلقة إلى عصمة زوجها السابق:

قد يفترق الزوجان بطلاق أو تطليق، ثم يرى الزوج بعد زواجه بأخرى أن يضم إلى عصمته زوجته السابقة وتبادل هذه الرغبة، بعد أن عفى الزمان على أسباب الخلاف بينهما، أو بدافع رعاية أبنائهما، أو لغير ذلك من الأسباب.

وخلاصة القول: إن هذه ليست كل المسوغات للأخذ بنظام تعدد الزوجات، وهناك بالتأكيد مسوغات أخرى تختلف من مجتمع إلى آخر، وتكون دافعاً للرجل المسلم على التعدد.

والإسلام حين أباح التعدد لم يترك الأمر لهوى الرجل؛ ولكنه ليقيد التعدد بالعدل وإلا امتنعت الرخصة المعطاة للرجل!!

وقد كان الرجل في الجاهلية يتزوج ويعدد ما شاء من النساء، فجاء الإسلام ليحدد التعدد. روى البخاري بإسناده أن غيلان الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة؛ فقال له النبي ﷺ: (اختر منهن أربعاً)^(١).

وروى -أيضاً- أن عميرة الأسدي قال: أسلمت وعندي ثمان نساء، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: (اختر منهن أربعاً)^(٢).

فقد جاء الإسلام إذن وتحت الرجل عشر نسوة أو أكثر أو أقل -دون حد ولا قيد- فجاء ليقول للرجال: إن هناك حداً لا يتجاوزه المسلم هو أربع، وإن هناك قيداً هو إمكان العدل وإلا فواحدة.

شروط التعدد:

اشتراطت الشريعة الإسلامية شروطاً للتعدد هي:

الشرط الأول: العدد: فيباح تعدد الزوجات حتى أربع كحد أعلى.

الشرط الثاني: النفقة: وتشمل هذه النفقة على الطعام، والشراب، والكسوة، والمسكن والأثاث اللازم له؛

الشرط الثالث: العدل: فالتعدد مشروط بالعدل بين الزوجات.

فالعدل المطلوب هو العدل في المعاملة والنفقة والمعاشرة، أما العدل في مشاعر القلوب وأحاسيس النفوس فلا يطالب به أحد من بني الإنسان؛ لأنه خارج عن إرادة الإنسان، وهو العدل الذي قال الله عنه في الآية في هذه السورة: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٤٨/٦)، ورواه أحمد (٨٣، ٤٤، ١٣/٢)، وابن ماجه (٦٢٨/١) (١٩٥٣)، والترمذي (٤٣٥/٣) (١١٢٨)، الحاكم (٢١٠/٢)، الدارقطني (٢٦٩/٣) عن ابن عمر.

(٢) البخاري في التاريخ الكبير (٢٦٢/٢).

(١) أبو داود (٢٤٢/٢) (٢١٣٤)، النسائي (٦٤-٦٣/٧)، الترمذي (٤٤٦/٣) (١١٤٠)، ابن ماجه (٦٣٣/١) (١٩٧١).

الدارمي (١٩٣/٢) (٢٢٠٧)، ابن حبان (٥/١٠) (٤٢٠٥)، الحاكم (٢٠٤/٢).

(٢) الترمذي (٤٤٧/٣) (١١٤١)، أبو داود (٢٤٢/٢) (٢١٣٣) عن أبي هريرة.

«أعط ابنتي سعد الثلثين، وأعط أمهما الثمن، وما بقي فهو لك»^(١).
إذا: فقد تبين أن قوله تعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] ليس قاعدة نافذة مستمرة تطبق كلما اجتمع ذكر وأنثى، وكان لهما نصيب من الميراث كما يتصور بعض الناس...

خامساً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل: الشهادة

جعل الإسلام الشهادة التي تثبت الحقوق شهادة رجلين عدلين أو رجل وامرأتين، وذلك في قوله تعالى في آية المداينة: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ومن الواضح أن هذا التفاوت لا علاقة له بالإنسانية ولا بالكرامة ولا بالأهلية، فما دامت المرأة إنساناً كالرجل، كريمة كالرجل، ذات أهلية كاملة لتحمل الالتزامات المالية كالرجل، لم يكن اشتراط اثنتين مع رجل واحد إلا لأمر خارج عن كرامة المرأة واعتبارها واحترامها، وإذا لاحظنا أن الإسلام -مع إباحته للمرأة التصرفات المالية- يعتبر رسالتها الاجتماعية هي التوفر على شئون الأسرة، وهذا ما يقتضيها لزوم بيتها في غالب الأوقات -وخاصة أوقات البيع والشراء- أدركنا أن شهادة المرأة في حق يتعلق بالمعاملات المالية بين الناس لا يقع إلا نادراً، وما كان كذلك فليس من شأنها أن تحرص على تذكره حين مشاهدته، فإنها تمر به عابرة لا تلقي له بالاً، فإذا جاءت تشهد به كان أمام القاضي احتمال نسيانها أو خطأها ووهمها، فإذا شهدت امرأة أخرى بمثل ما تشهد به زال احتمال النسيان والخطأ، والحقوق لا بد من التثبت فيها، وعلى القاضي أن يبذل غاية جهده لإحقاق الحق وإبطال الباطل.

هذا هو كل ما في الأمر، وقد جاء النص عليه صراحة في الآية ذاتها حيث قال تعالى في تعليل اشتراط المرأتين بدلاً من الرجل الواحد: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢]. أي: خشية أن تنسى أو تخطئ إحداهما فتذكر الأخرى بالحق كما وقع.

كما أن الشريعة قبلت شهادتها وحدها فيما لا يطلع عليه غيرها، أو ما تطلع عليه دون الرجال غالباً، وقد قرر الفقهاء أن شهادتها وحدها تقبل في إثبات الولادة، وفي الثبوتية والبكارة، وفي العيوب الجنسية لدى المرأة، وهذا حين كان لا يتولى

الميراث؛ بل إن كلمة: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] غدت في وهم المروجين لهذا الانتقاد وكثير من دهماء الناس بمثابة دستور اجتماعي مطلق يفرضه الدين في كل مسألة وفي سائر الأحوال، وبالنسبة إلى سائر القضايا والمشكلات! في حين أن الآية إنما رسمت هذا الحكم في ميراث الأولاد دون غيرهم. وللورثة الآخرين ذكوراً وإناثاً أحكامهم الواضحة الخاصة بهم، ونصيب الذكور والإناث واحد في أكثر هذه الأحكام واليك هذه الأمثلة:

١- إذا ترك الميت أولاداً وأباً وأماً، ورث كل من أبويه سدس التركة، دون تفريق بين ذكورة الأب وأنوثة الأم، ودون وجود أي سلطان للدستور الوهمي المطلق: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] وذلك عملاً بقوله تعالى:

﴿وَلِلنِّسَاءِ مِثْلُ حَظِّ الذَّكَرِ﴾ [النساء: ١١].

٢- إذا ترك الميت أماً أو أختاً لأمه، ولم يكن ثمة من يحجبهما من الميراث فإن كلا من الأخ والأخت يرث السدس، دون أي فرق بين الذكر والأنثى، ودون نظر إلى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]. وذلك عملاً بقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ أَصْحَابُ مَا أَصْحَابُهَا﴾ [النساء: ١٢].

٣- إذا ترك الميت عدداً من الإخوة للأم، اثنتين فصاعداً، وعدداً من الأخوات للأب اثنتين فصاعداً، فإن الإخوة يرثون الثلث مشاركة، والأخوات -أيضاً- يرثن الثلث مشاركة، دون تفريق بين الإناث والذكور، ودون نظر إلى ما يظن بعضهم أنه دستور قانون مطلق هو: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]؛ وذلك بموجب قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَ كَرَاهَا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهِيَ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ﴾ [النساء: ١٢].

٤- إذا تركت المرأة المتوفاة زوجها وابنتها، فإن ابنتها ترث النصف، ويرث والدها الذي هو زوج المتوفاة الربع... أي: إن الأنثى ترث هنا ضعف ما يرثه الذكر.

٥- إذا ترك الميت زوجة وابنتين وأخاً له، فإن الزوجة ترث ثمن المال، وترث الابنتان الثلثين، وما بقي فهو لعمهما، وهو شقيق الميت، وبذلك يرث كل من البنتين أكثر من عمهما. إذ إن نصيب كل منهما يساوي (٢٤/٨) بينما نصيب عمها (٢٤/٥)، وهذا ما قضى به رسول الله ﷺ عندما جاءته امرأة سعد بن الربيع بابنتها قائلة: (يا رسول الله! هاتان ابنتا سعد قتل أبوهما يوم أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالاً، ولا تتكحان إلا بمال. قال: يقضي الله في ذلك. فنزلت آية الميراث. فبعث رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال:

(١) أبو داود (١٢١/٣) (٢٨٩٢)، الترمذي (٤١٤/٤) (٢٠٩٢)، ابن ماجه (٩٠٨/٢) (٢٧٢٠)، أحمد (٣٥٢/٣)، الحاكم (٣٧٠/٤).

توليد النساء وتطبيبهن والاطلاع على عيوبهن الجنسية إلا النساء في العصور الماضية.

وبهذا نعلم أنه لا معنى للشغب والتشنيع على الإسلام في هذه القضية، واتخاذها سلاحاً للإدعاء بأنه انتقص المرأة، وعاملها دون الرجل كرامة ومكانة، وقد تقدم فيما سبق أنه عامل المرأة كالرجل، وينصوص صريحة واضحة لا لبس فيها ولا غموض.

سادساً: من الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل عمل المرأة

يعتبر حق المرأة في العمل حق لا شبهة فيه في الشريعة الإسلامية وقد كثر الحديث فيه إيجابياً وسلباً مؤيدين ومعارضين وهذا الموضوع من المسائل التي أخذت حيزاً كبيراً وهو موضوع يحتاج إلى أبحاث طويلة معقدة ولا يتسع المجال هنا لتفصيله ولكنني سأركز على أبرز القضايا المهمة فيه وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تمهيد عن عمل المرأة:

حق العمل للمرأة حق لا شبهة فيه في الشريعة الإسلامية. وكانت النساء في صدر الإسلام يعملن حيث تقتضي الظروف منهن العمل، ولكن المسألة ليست مسألة الحق في ذاته، فالواقع أن الإسلام لا يستريح لخروج المرأة تعمل في غير الأعمال الضرورية التي تقتضيها حاجة المجتمع من ناحية أو حاجة امرأة بعينها من ناحية أخرى، فتعليم البنات التمريض وتطبيب النساء، وما إلى ذلك أمور ينبغي أن تقوم بها المرأة، فهي إذن وظائف يحتم المجتمع أن تشتغل بها النساء، ويملك أن يجندن لها، كما يجند الرجال للحرب سواء بسواء، وحاجة المرأة إلى العمل لعدم وجود عائل لها، أو عدم كفاية ما يعولها به عائلها، حاجة تقرر حق المرأة في العمل، لأن ذلك أصون لها من الابتذال في سبيل العيش.

ولكن هذه وتلك ضرورة، والإسلام يبيحها علة هذا الوضع، أما أن يكون الأصل في المجتمع أن تخرج المرأة لتعمل - كما ترى دول الغرب والدول الشيوعية سابقاً وبعض دولنا العربية والإسلامية - فهي حماقة لا يقرها الإسلام، لأنها تخرج بالمرأة عن وظيفتها الأولى، وتنشئ من المفاسد النفسية والاجتماعية والخلقية أكبر مما تنتج من الخير...

ثانياً: الجمع بين العمل والأسرة (الامومة):

يقال - دائماً - أن المرأة تستطيع أن تكون أمّاً وتكون عاملة، والبركة في المحاضن و(رياض الأطفال) فهي تحل مشكلة الأطفال، وهذا كلام فارغ لا يثبت عند التمحيص؛ لأن المحاضن و(رياض الأطفال) تستطيع أن تمتد الطفل بكل رعاية جسدية، وبكل توجيه عقلي ونفسي علمي، ولكنها لا تستطيع أن تمتد بالعنصر الذي لا تقوم الحياة بدونه ولا تستقيم بغيره الأوضاع، ذلك هو الحب!! رعاية الأم، والأم بالذات دون غيرها من النساء.

ثالثاً: أخطار خروج المرأة للعمل :

لقد سبب خروج المرأة إلى العمل أضراراً مختلفة على المرأة والأسرة والمجتمع، أضراراً اجتماعية واقتصادية ونفسية وأخلاقية وصحية، ويمكن إيجازها في الآتي:

أ- فساد تربية النشء في صحته وعقله وخلقه..

ب- الاجتهاد والتعب..

ج- استغلال رب العمل..

د- فساد وميوعة الأخلاق..

هـ- الابتزاز الجنسي للعاملة..

و- خلل في الحياة الاجتماعية..

ج- خلل في الناحية الاقتصادية..

ط- عمل المرأة يوجد لنا أحياناً - رجلاً عاطلاً وامرأة عائساً..

وعلى أية حال: فإن من نتائج عمل المرأة أن بدأت تظهر دعوات عديدة إلى عودة المرأة إلى المنزل، كما أخذت بعض الفتيات تبحث عن فرصة زواج تقليدي تضمن لها الإعالة من قبل الزوج مقابل العمل المنزلي وحده، بدلاً من الجمع بين أعباء العمل المنزلي والعمل خارج المنزل للمساهمة في ميزانية عائلة لا تستفيد منها الزوجة....

ولم تقتصر هذه الدعوات على البلاد العربية والإسلامية، بل انطلقت من مختلف بلدان العالم، الدعوات لعودة المرأة إلى منزلها بدل العمل خارج المنزل. وهذه شهادة من امرأة مرموقة وصلت إلى منصب كبير في وظيفتها وهي السيدة جمانة الدجاني نائبة مدير القسم الأفريقي في منظمة (أموبك) لجريدة الشرق الأوسط^(١). تقول فيه (لو قدر لي أن أعيد ترتيب حياتي فأني أرى أن من الأفيد للسيدة المتزوجة والأم أن تبقى بمنزلها مع أسرته، فعمل ربة المنزل مهمة كبيرة تحتاج تفرغاً...).

رابعاً: ضوابط عمل المرأة في الشريعة الإسلامية :

إذا كان للمرأة بد أن تعمل فإن هناك ضوابط وضعها الإسلام حتى يحفظ لها كرامتها أثناء العمل ومن هذه الضوابط ما يلي:

أولاً: أن يأذن لها - وليها - زوجها أو غير زوج بالعمل.

ثانياً: أن لا يكون هذا العمل تزاوله المرأة صارفاً لها عن الزوج أو مضيعاً لحقوقه... أو مضراً بالأسرة بصفة عامة...

ثالثاً: أن يكون العمل الذي تمارسه المرأة مشروعاً أي: سالماً من الاختلاط المستهتر والخلو بالأجنبي.

رابعاً: عدم كون العمل الذي تمارسه المرأة مما لا يتفق مع تكوينها الجسماني، واستطاعتها الجسدية، وكرامتها الإنسانية، ومن ثم لا يجوز للمرأة أن تشغل بالأعمال الشاقة التي تتطلب جهداً بالغاً لأن هذه الأعمال كما هو معروف من اختصاص الرجال، ولا تتناسب مع التكوين الجسدي للمرأة.

خامساً: خلو عمل المرأة من المحرمات كالالتبرج، وكل ما من شأنه تحريك النوازع للفتنة في الملبس، أو الزينة، أو التعطر.

وهذه الضوابط التي سبق ذكرها هي في الحقيقة والواقع حماية للمرأة، وصيانة لأوثقها، حتى لا تصبح مادة للتجارة، وسلعة للتداول، وهذه الضوابط تهدف لرفع المرأة والمحافظة عليها..

لقد خرجت المرأة الأوروبية والأمريكية إلى السوق والمصنع والشارع والمرقص تبغني في ذلك وغيره لقمة العيش!....؟ فماذا صنعت لنفسها من كرامة، وماذا صنع لها الأوروبيون والأمريكيون!؟

نقد أرخصوها وابتذلوا إنسانيتها وأهدروا كل كرامة أدبية لها. فسكربتيرة المكتب فتاة جميلة، ولا تغني عنها فتاة أخرى دونها في الجمال، ولو كانت أذكى وأفضل، وبائعة المتجر فاتنة مثيرة لتثير رغبات الشراء ورغبات الغرائز جميعاً..

الرابع: شروط اللباس الشرعي

نقد حدد الإسلام الشروط والضوابط التي يجب على المرأة المسلمة أن تتقيد بها في لباسها، وهذه الشروط تكلم عنها الفقهاء قديماً وحديثاً، وهناك كتب مفردة لهذه الشروط.

فإذا تخلف شرط من الشروط لم يُعد الحجاب شرعياً؛ لأنه فقد شرطاً من الشروط الواجب توافرها في الحجاب، وإليك بيان هذه الشروط باختصار كما يأتي:

الشرط الأول: استيعاب جميع بدن المرأة: وذلك ليكون ساتراً للورة، وللزينة التي نهيت المرأة عن إبدائها، فإن القصد الأول من اللباس هو الستر، فلا بد أن يكون لباس المرأة ساتراً لوجهها وكفيها وقدميها وسائر جسمها -على الراجح- إذا كانت خارج الصلاة وبحضرتها أجنب، قال تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١].

والنهي عن إبداء الزينة نهى عن إبداء مواضعها من باب أولى، ولولا اللباس لظهرت مواضع الزينة: من الصدر، والذراع، والقدم.. ونحوها، فعلى الفتاة

المسلمة مراعاة الآتي:

١- أن يكون اللباس ساتراً لبدن المرأة، ومنه: الوجه، والكفان، والقدمان، والساقان، وعلى هذا فلا بد أن تلبس المرأة ما يستر كل ذلك إذ قد يظهر شيء منه، ولا سيما عند ركوبها السيارة أو لنزولها منها، أو دخولها أماكن تضطر فيها إلى صعود سلالم، فتظهر زينتها وتحصل الفتنة بها.

٢- ينبغي للمرأة لبس القفازين لستر الكفين، والجوارب (الشربات) لستر القدمين، وذلك عند خروجها لحاجتها، ويجوز استعمال البرقع إذا كان يستر الوجه ما عدا العينين لحاجة الإبصار، ويدل لذلك قول عائشة رضي الله عنها في المرأة المحرمة: (لا تتلثم ولا تتبرقع، ولا تلبس ثوباً بورس أو زعفران)، وما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر كان يقول: (لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس قفازين).

فهذا يدل على أن المرأة في غير حالة الإحرام، تلبس البرقع والقفازين، إذ لو لم يكن كذلك لم يكن هناك فائدة من نهيتها عنهما حال الإحرام.

٣- لبس الباطو لا بد أن يكون ضافياً على جميع البدن لئلا يظهر شيء من مفاتن بدنها وثيابها؛ لأن ظهور هذا من التبرج الذي نهيت عنه المرأة المسلمة، قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

أن مهمة العباءة أو (الكاب) أو (الباطو) هو ستر ما تحته من لباس يعتبر من أهم أنواع الزينة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْرِيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

والجلباب: هو الرداء فوق الخمار، وقيل: هو ثوب واسع تستر به المرأة بدنها كله! والعباءة أو (الكاب) أو (الباطو) نوع من الجلباب.

وعلى هذا فلا يجوز للمرأة أن تلبس (الباطو) أو (الكاب) أو العباءة المطرزة، التي تكون في أطرافها وأكمامها قيطان أو غيره؛ لأن هذا من التبرج؛ لأن العباءة أو (الكاب) أو (الباطو) إذا كان زينة في نفسه فهو بحاجة إلى ما يستره.

الشرط الثاني: أن لا يكون اللباس زينة في نفسه: والمقصود من ذلك الثياب الظاهرة، فالمرأة منهية عن الثياب إذا كانت تلتفت

أنظار الرجال إليها؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١]. فإذا نهين عن إبداء الزينة فكيف تلبس ما هو زينة؟ ولأن ذلك داخل في التبرج فإن تعريفه:

(أن تبدي المرأة من زينتها ومحاسنها وما يجب عليها ستره مما يستدعي به شهوة الرجال)، ولا ريب أن خروج المرأة بملابسها الجميلة من أكبر أسباب الفتنة

وعوامل الفساد، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]

وعلى هذا فمتى اختارت المرأة ثيابها من الألوان الجذابة لكي تلذ بها أعين الناظرين من الرجال فهذا من مظاهر التبرج الجاهلي!

ولذلك يقول العلماء: إن كلمة التبرج إذا استعملت للمرأة كان لها ثلاثة معانٍ:

المعنى الأول: أن تبدي للأجانب جمال وجهها ومفاتيح جسدها.

المعنى الثاني: أن تبدي لهم محاسن ملابسها وحليها.

المعنى الثالث: أن تبدي لهم نفسها بمشيتها وتمايلها وترفلها وتبخترها.

فعلى المرأة المسلمة أن تحذر ثياب الزينة الظاهرة ولو كانت في منزلها عند زوجها إذا حضر بعض أقارب الزوج كأخيه وعمه وابن أخيه ونحوهم، وهذا يختلف عن اللباس لزوجها، فلها أن تلبس ما شاءت عنده مهما بلغ من الزينة ما لم يصل إلى حد الإسراف، كما أنه لا مانع من لباس الزينة إذا سترته بالعباءة أو الباطو أو الكاب لحضور مناسبة من المناسبات إذا لم يراها الرجال الأجانب.

الشرط الثالث: أن يكون صفيقاً (ثخيناً) لا يشف:

أما الصفيق فلأن الستر لا يتحقق إلا به، وأما الشفاف فإنه يزيد المرأة فتنة وجمالاً، وفي ذلك يقول النبي ﷺ: (سيكون في آخر أمتي نساء كاسيات عاريات، على رؤوسهن كاسنمة البخت العنهن فانهن ملعونات)^(١)، والمقصود من ذلك أن النساء اللواتي يلبسن من الثياب الشيء الخفيف الذي يصف ولا يستر، فهن كاسيات بالاسم، عاريات في الحقيقة.

وبناءً على ذلك فلا يجوز للمرأة أن تلبس ثوباً خفيفاً، وأن الثوب الخفيف يؤدي إلى الفتنة، وليس هذا اللباس من الإسلام في شيء، ومنه نأخذ أن الشراب الخفيف لا يجوز، كما لا يجوز لبس الخمار (الطرحة) إذا كانت خفيفة؛ بل إن الخمار الذي يوضع على الوجه وهو خفيف فهو أشد فتنة؛ فعلى المسلمة أن تحذر من ذلك كله.

الشرط الرابع: أن يكون فضفاضاً غير ضيق:

لأن الغرض من العباءة (أو الباطو أو الكاب) إنما هو رفع الفتنة ولا يحصل ذلك إلا بالعباءة الواسعة؛ والسبب في ذلك حتى لا يصف جسم المرأة، ويظهر حجم أعضائها ويغري أهل الفساد بها، ولا شك أن الثياب الضيقة التي تبرز دقات الجسد، وتفاصيل الأعضاء، صارت أداة من أدوات الإغراء، وداعية من دواعي الإثارة، وسبباً من أسباب الفتنة، وتقف وراء ذلك مؤسسات مشبوهة، ودور أرباب يهودية أخذت على عاتقها إفساد المرأة، وهما الأول الربح المادي البحث.

والدليل على هذا الشرط هو حديث أسامة بن زيد قال: كساني رسول الله ﷺ قُبْطِيَّةً كَثِيفَةً مِمَّا أَهْدَى لَهُ دِحْيَةُ الْكَلْبِيِّ فَكَسَوْتُهَا أَمْرَاتِي، فَقَالَ: (مَالِكُ لَمْ تَلْبَسِ

(١) أخرجه الطبراني في المعجم، (ص: ٢٣٢)، وصححه الألباني في الحجاب (ص: ٥٦)، ونقل السيوطي كلاماً فيه،

انظر تنوير الحوالك، (ج: ١٠٣/٣)، وانظر نيل الأوطار، (ج: ١٣١/٢).

القُبْطِيَّةُ)^(٢) قلت: كسوتها امرأتي، فقال: مرها فلتجعل تحتها غلالة^(٣) فإني أخاف أن تصف حجم عظامها)^(٤).

فالضيق من الثياب الذي يصف أكتاف المرأة أو ثديها أو عجزتها فهذا لا يجوز لبسه وهو منهى عنه، ووردت السنة بذلك كما في حديث أسامة السابق.

الشرط الخامس: أن لا يكون مبخراً أو مطيباً:

وذلك لأنه يحرم على المرأة أن تخرج من بيتها مطيبة بدنّها، معطرة ثيابها، أما الطيب فممنهى عنه بجميع أنواعه، سواء كان من العطور الزيتية أو الكحولية أو البخور؛ لأن الطيب يستميل قلوب الرجال ويفتح باب الفتنة.

ووردت أحاديث تنهى عن ذلك فمن ذلك ما يلي:

١- قوله ﷺ: (أيما امرأة استعطرت، فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية، وكل عين زانية)^(٥).

٢- وقوله ﷺ: (أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة)^(٦).

٣- وقوله ﷺ: (إذا خرجت إحداكن إلى المسجد فلا تُمسّ طيباً)^(٧).

فإذا كانت المرأة منهيّة عن الحضور إلى الصلاة لوجود الطيب وهو مانع من فعل فريضة، فما بالك بمن تخرج إلى الأسواق أو الجامعة أو نحوه معطرة مطيبة؟ فهذا أعظم وأكثر إثماً؛ لأنه وسيلة إلى استثارة الرجال وميلهم إلى المرأة المطيبة المتعطرة، وقد ذكر العلماء أن خروج المرأة من بيتها متعطرة متزينة أن ذلك من الكبائر، ولو أذن لها زوجها.

جاء في الفتح الرباني ما نصه: (فيه تشديد وتشنيع على من تستعمل الطيب من النساء للخروج، وتشبيه لها بالزانية؛ لأنها تهيج بالتعطر شهوات الرجال، وتفتح باب عيونهم للنظر إليها؛ وذلك من مقدمات الزنا، وقد نشأ ذلك في نساء زماننا، نعوذ بالله من فتنتهن).

(١) القبطية: بضم القاف نسبة إلى القبط بكسر القاف وهم أهل مصر، والقباطي ثياب إلى الدقة والرفقة والبياض.

(٢) الغلالة: شعاربلس تحت الثوب، فهو مثل الملابس الداخلية للمرأة.

(٣) أخرجه أحمد في المستند، (ج: ٢٠٥/٥)، قال المنذري: في إسناد عبد الله بن لبيبة ولا يحتج بحديثه. انظر: عون المعبود، (ج: ١٢٥/١١)، وانظر: زينة المرأة، عبد الله الفوزان، (ص: ٤٢).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده، (ج: ٤١٤/٤)، والنسائي في كتاب الزينة (باب: ٢٥) ما يكره للنساء من الطيب، (ج: ١٥٣/٨)، وقد حسنه الألباني في صحيح سنن النسائي، (ج: ١٠٤٩/٣). وراجع مشكاة المصابيح حديث رقم (١٠٦٥).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب (٣٠) خروج النساء... (ج: ٣٢٨/١)، حديث رقم (١٤٣).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب (٣٠) خروج النساء... حديث رقم (١٤٢)، (ج: ٣٢٨/١).

الشرط السادس: أن لا يشبه لباس الرجال:

قال بعض العلماء: (فإن لثوب الرجل صفات من أهمها: أن يكون فوق الكعبين أو إلى أنصاف الساقين، وقد ورد في حق الرجال- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار)^(١)).

ولكن الأمر انعكس في هذا العصر، فصار ثوب كثير من النساء فوق الكعبين، وبعضهن إلى أنصاف الساقين، وصار ثوب الرجل أسفل من الكعبين، ولا شك أن قصر ثوب المرأة يؤدي إلى ظهور عورتها من القدم والساق ونحوهما، وظهور زينتها إذا قامت أو انحنت أو جلست والله يقول: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ﴾ [النور: ٣١]

فإذا نهيت عن إظهار زينة الرجل فهي منهية عن إظهار الرجل نفسها من باب أولى.

وعن أبي هريرة قال: (لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبس امرأة والمرأة تلبس لبس الرجل)^(٢).

وهناك أحاديث تنهى المرأة أن تتشبه بالرجل، وتنهى الرجل أن يتشبه بالمرأة، ولا شك أن تشبه أحد الجنسين بالآخر انحراف عن الفطرة، ودليل على عقلية فاسدة، وهو داء عضال انتقل إلينا نتيجة الاحتكاك بالغرب، ومحاكاته وتقليده، حتى أصبح الرجل كالمرأة، والمرأة كالرجل، في الزي واللباس والمشية والكلام.. ونحو ذلك، وهذا أمر مستقبح يأباه الشرع وتنفر منه العقول السليمة.

الشرط السابع: أن لا يشبه لباس الكافرات:

لا يحل للمسلم أو المسلمة أن يتشبه بالكافرين في أقوالهم وأفعالهم، ولا في أعيادهم وملابسهم، ولا في أي شأن من شئونهم التي يتميزون بها عن غيرهم.

وقد نهى الإسلام عن هذا التشبه أشد النهي، ليميز المسلمون بشخصيتهم المتفردة عن سواهم في كافة شئونهم وأحوالهم؛ لأن موافقتهم للكافرين في أقوالهم وأفعالهم وأعيادهم وملابسهم تدفعهم إلى التشبه بهم فيما يُفسد عقيدتهم فتذوب شخصيتهم ويصبحون تبعاً لأعدائهم وهنا تكمن الخطورة.

وخلاصة القول: أن مخالفة الكفار وترك التشبه بهم في اللباس وغيره من المقاصد العليا للشرعية الإسلامية، ولما يترتب على التشبه بالكفار من آثار سيئة على عقيدة المسلمين وسلوكياتهم، وتشبه المرأة المسلمة بالكافرات في اللباس دليل على ضعف وانهزامية، وعقدة نقص، مما جعل المرأة المسلمة تزيل هذا النقص بالتشبه

بالكافرات في اللبس والأوضاع والمناهج؛ وهذا يورث مع الأيام الميل إلى حب الكافرات والإعجاب بهن وتقليدهن في كل شيء والعياذ بالله.

الشرط الثامن: أن لا يكون لباس شهرة:

فلا يجوز لامرأة مسلمة أن تختار من ألوان الثياب ما ترضي به رغبة الدعاية، ولا يتعلق بضرورة اللباس، أو حسنه وجماله في حدود المباح، وإنما لأجل أن ترفع إليها الأبصار، أو تفتن تلك النظرات الجائعة! وقد ورد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من لبس ثوب شهرة في الدنيا لبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ثم ألهب فيه ناراً)^(٣).

وثوب الشهرة هو الذي إذا لبسه الإنسان اشتهر به بين الناس.

قال الشوكاني: (والحديث يدل على تحريم لبس ثوب الشهرة، وليس هذا الحديث مختصاً بنفيس الثياب؛ بل قد يحصل ذلك لمن يلبس ثوباً يخالف ملبوس الناس من الفقراء، يراه الناس فيتعجبوا من لباسه ويعتقدوه).

ومما سبق من شروط الحجاب الشرعي يتبين لنا: أن الإسلام قد قام بتنظيم زينة المرأة وضبطها، فالزينة حلال للمرأة تلبية لفطرتها، فكل أنثى مولعة بأن تكون جميلة، وأن تبدو جميلة. والزينة تختلف من عصر إلى عصر، ولكن أساسها في الفطرة واحد، هو الرغبة في تحصيل الجمال أو استكمالها وتجليته للرجال.

والإسلام لا يقاوم هذه الرغبة الفطرية، ولكنه ينظمها ويضبطها، ويجعلها تتبلور في الاتجاه إلى رجل واحد - هو شريك الحياة - يطلع منها إلى ما لا يطلع أحد سواه، ويشارك معه في الاطلاع على بعضها المحارم.

إن كثيراً من الرجال -اليوم- تثير شهواتهم رؤية حذاء المرأة أو ثوبها، أو خلعتها، أكثر مما تثيرها رؤية جسد المرأة ذاته.

ولذلك نجد أن القرآن الكريم يسد هذه الطرق كلها: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ﴾ [النور: ٣١] والذي قال ذلك هو سبحانه وتعالى، الذي خلق المرأة وخلق الرجل، وهو الذي يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير.

بقيت مسألة قد يثيرها البعض وهي: هل الحجاب عائق عن تقدم المرأة؟! كثيراً ما يطرح محترفو الإساءة إلى الإسلام، والذين يضيّقون به ذرعاً، لارتباطات شخصية أو لأسباب نفسية أمثال العبارات الآتية:

الإسلام كبل المرأة بأثقال الحجاب..! الإسلام فرض على المرأة التخلف عندما ألزمها بالحجاب.. تقدم المرأة وتحررها رهن بتحررها من قيود الحجاب... الخ.

فإذا بدأنا وحررنا أنفسنا قبل كل شيء من التقيد بالأسبقيات والانقياد لها أياً كانت

(١) أخرجه أبو داود (ج: ٤/٣١٤)، وابن ماجه (ج: ٢/١١٩٢)، وقد حسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، حديث رقم (٣٦٠٧)، (ج: ٢/٢٨٤).

(١) أخرجه البخاري (ج: ٧/٣٤).

(٢) أخرجه أبو داود (ج: ٤/٣٥٤)، وأحمد في مسنده (ج: ٢/٣٢٥)، وقد صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود،

(ج: ٢/٧٧٣)، حديث رقم (٤٠٩٨).

هذه الأسبقيات فإن الجواب الموضوعي المتحرر من الأسبقيات هو أنه لا تبدو أي علاقة بين الحجاب الذي شرعه الله وبين التخلف، كما أنه لا توجد أي علاقة بينه وبين التقدم.

الخامس: فوائد الحجاب

تعبّد الله نساء المؤمنين بفرض الحجاب عليهن، الساتر لجميع أبدانهن وزينتهن، أمام الرجال الأجانب عنهن، تعبداً يثاب على فعله ويعاقب على تركه، ولهذا كان هتكه من الكبائر الموبقات، ويجر إلى الوقوع في كبائر أخرى، مثل: تعمد إبداء شيء من البدن، وتعمد إبداء شيء من الزينة المكتسبة، وفقته الآخرين... إلى غير ذلك من أفات عدم الالتزام بالحجاب الشرعي. وللحجاب غرات عظيمة، ومصالح كبيرة منها:

(١) الحجاب طاعة لله ولرسوله: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَهَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْرِكُنَّ عَلَيْهِنَّ ذَلِكَ أُذُنٌ أَنْ يُعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩].

(٢) الحجاب إيمان: قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النور: ٣١]، وقال: ﴿وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٩] فالخطاب بالحجاب للمؤمنات؛ وكان الملتزمة بالحجاب هي المؤمنة الحقّة التي أطاعت ربها؛ لأنه وصفها بالمؤمنة، والمؤمنة طائعة لله مؤمنة به.

(٣) الحجاب طهارة لقلب المرأة والرجل: قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ففي الآية أمر من الله للمؤمنين إذا سألوا أزواج النبي ﷺ شيئاً أن يسألوهن من وراء حجاب، وعلل ذلك بأن سؤالهن بهذه الطريقة يؤدي إلى طهارة القلوب، وعفة النفوس، والبعد عن الريبة وخواطر السوء.

وحكم نساء المؤمنين في ذلك كحكم أمهات المؤمنين؛ لأن قوله تعالى ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] علة عامة تدل على تعميم الحكم.

(٤) الحجاب علامة على العفيفات: فالحجاب علامة شرعية على الحرائر العفيفات، في عفتهم وشرفهن وبعدهن عن دنس الريبة والشك: ﴿ذَلِكَ أَذُنٌ أَنْ يُعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩]. وصلاح الظاهر دليل على صلاح الباطن، وإن العفاف تاج المرأة، وما رُفرت العفة على دار إلا أكسبتها الهناء.

(٥) الحجاب حياء: والحياء مأخوذ من الحياة، فلا حياة بدونه، وهو خلق يودعه الله في النفوس التي أراد سبحانه تكريمها، فيبعث على الفضائل، ويدفع في وجوه الرذائل، وهو من خصائص الإنسان وخصال الفطرة، وخلق الإسلام، والحياء شعبة من شعبة الإيمان،

(٦) الحجاب يدعو إلى مكارم الأخلاق: الحجاب داعية إلى توفير مكارم الأخلاق من العفة والاحتشام والحياء والغيرة، والحجب لمساويها من التلوث بالشائعات كالتبذل والتهتك والسفالة والفساد.

(٧) الحجاب يقطع الأطماع والخواطر الشيطانية: الحجاب وقاية اجتماعية من الأذى، وأمراض قلوب الرجال والنساء، فيقطع الأطماع الفاجرة، ويكف الأعين الخائنة، ويدفع أذى الرجل في عرضه، وأذى المرأة في عرضها ومحارمها، ووقاية رمي المحصنات بالفواحش، وإذنياب قالة السوء، ودنس الريبة والشك، وغيرها من الخطرات الشيطانية.

أسئلة الوحدة:

- (١) ضع جدولاً توضح فيه مكانة المرأة في الحضارات القديمة والحديثة؟
- (٢) ضع جدولاً توضح فيه مكانة ومظاهر تكريم المرأة في الإسلام؟
- (٣) عدد الفوارق بين الرجل والمرأة إجمالاً؟
- (٤) ما معنى قوامة الرجل على المرأة؟ ولماذا استحقها الرجل؟
- (٥) كيف ترد على من يقول من المتأثرين بالنظام الغربي: إن هذه القوامة التي ميز الله بها الرجل، وأخضع المرأة لها، تنطوي على إجحاف بحقها، كما أنه شاهد بين على غياب المساواة بين الرجل والمرأة في الإسلام؟
- (٦) هناك دعوات تتنادي بإلغاء الطلاق لأنه فيه ظلم للمرأة، ولأنه وضع بيد الرجل فقط... ناقش هذا الموضوع مع الرد عليهم؟
- (٧) أذكر باختصار أسباب تعدد الزوجات؟
- (٨) عدد شروط تعدد الزوجات؟
- (٩) هل العدل بين الزوجات في الأشياء القلبية يعتبر من شروط تعدد الزوجات؟ ناقش هذا الموضوع مع ذكر الأدلة على ما تقول؟
- (١٠) قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلزَّكَوٰةِ وَفِي الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، تعتبر هذه الآية من أبرز الانتقادات في عدم المساواة بين الرجل والمرأة... كيف ترد على هذا الوهم في فهم الآية؟ موضحاً ذلك بالأمثلة؟
- (١١) الله سبحانه وتعالى، اشترط في شهادة المرأة أن تكونا امرأتان بديل رجل واحد.. فما هي العلة لذلك أذكرها مع الدليل.
- (١٢) عدد أضرار خروج المرأة للعمل؟ وشرح اثنين منها؟
- (١٣) وضح باختصار الضوابط الشرعية لعمل المرأة؟
- (١٤) عدد شروط اللباس الشرعي؟ مع دليل واحد لكل شرط؟
- (١٥) لخص فوائد الحجاب؟

ومراجع الوحدة:

- (١) ابن منظور: لسان العرب، ط٣، مؤسسة التاريخ العربي ودار الإحياء التراث، بيروت، ١٤١٩-١٩٩٩م.
- (٢) أبي الفداء ابن كثير: البداية والنهاية، دقق أصوله وحققه أحمد أبو ملحم وزملاؤه، ط١، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٨-١٩٨٨م.
- (٣) أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي: سنن الترمذي، (د ط)، استانبول، ١٤٠١-١٩٨١م.
- (٤) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠-١٩٨٩م.
- (٥) أحمد حسن كرزون: مزايا نظام الأسرة المسلمة، ط٢، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ١٤١٧-١٩٩٧م.
- (٦) أحمد فائز: دستور الأسرة في ظلال القرآن، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠-١٩٨٢م.
- (٧) سعد بن شارع بن عوض الحربي: الأحكام التي تخالف فيها المرأة الرجل، ط١، دار السلام، ١٤١٥-١٩٩٥م.
- (٨) سيد طنطاوي: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (ط د) دار نهضة مصر للطباعة والنشر، ١٩٩٨م.
- (٩) عبد الرحمن بن رشيد الوهيبي: إليك يا ذات النقاب، ط١، دار الصميعي، الرياض، ١٤١٧-١٩٩٧م.
- (١٠) عبد الله الفوزان: زينة المرأة المسلمة، ط٣، دار المسلم، الرياض، ١٤١٩-١٩٩٨م.
- (١١) عبد الناصر توفيق العطار: تعدد الزوجات من النواحي الدينية والاجتماعية والقانونية، ط١، دار الشروق، جدة، ١٣٩٧-١٩٧٧م.
- (١٢) علي محمد مقبول الأهدل: أضواء على الثقافة الإسلامية، ط٩، دار النشر للجامعات، صنعاء، ٢٠١٤م.
- (١٣) محمد أحمد إسماعيل المقدم: عودة الحجاب، ط١، دار طيبة، الرياض، ١٤١٧-١٩٩٦م.
- (١٤) محمد أحمد معبر القحطاني: المرأة في سوق النخاسة العالمي، ط٢، الناشر مكتبة دار الوفاء، جدة، ١٤٠٧-١٩٩٦م.
- (١٥) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار، (د ط) حققه الأستاذان: طه سعد ومصطفى الهواري، مكتبة المعارف، الرياض، (د ت).
- (١٦) محمد حامد الناصر وخولة درويش: المرأة بين الجاهلية والإسلام، دراسة مقارنة على ضوء الإسلام، ط١، دار الرسالة، مكة المكرمة، ١٤١٣هـ.

- (١٧) محمد سعيد رمضان البوطي: المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الإلهي، ط١، دار الفكر المعاصر، دمشق، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- (١٨) محمد فزاد البنداوي: حجاب المرأة المسلمة بين انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، ط٣، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- (١٩) محمد قطب: شبهات حول الإسلام، ط١٢، دار الشروق، بيروت والقاهرة، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- (٢٠) محمد مسفر الزهراني: نظرات في تعدد الزوجات، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- (٢١) محمد ناصر الدين الألباني: جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، الطبعة الشرعية، دار السلام، ١٤٢٣هـ-١٩٩٣م.
- (٢٢) مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، ط٦، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
- (٢٣) نهى القاطرجي: المرأة في منظومة الأمم المتحدة، ط١، الناشر مجد المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٦م.
- (٢٤) نور الدين عنز: ماذا عن المرأة، دار الفكر، دمشق، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- (٢٥) كتب الحديث النبوي المذكورة في هوامش صفحات الوحدة.

الوحدة السادسة

قضايا إسلامية معاصرة

- مقدمة الوحدة.
- أهداف الوحدة.
- قضايا إسلامية معاصرة.
- أولاً: النظام السياسي في الإسلام.
- ثانياً: العلمانية.
- ثالثاً: العولمة.
- رابعاً: حقوق الإنسان في الإسلام.
- أسئلة الوحدة.
- مراجع الوحدة.

قضايا إسلامية معاصرة

أولاً: النظام السياسي في الإسلام

(١) تعريف النظام السياسي في الإسلام وأهميته:

تستعمل كلمة (سياسة) في لغة العرب مصدراً (لساس) (يسوس) وتطلق بإطلاقات كثيرة معانها- في جميع إطلاقاتها - يدور على تدبير الشيء والتصرف فيه بما يصلح:

أما السياسة اصطلاحاً فهي: اسم للأحكام والتصرفات التي تدبر بها شؤون الأمة في حكومتها وتشريعاتها وقضائنها، وفي جميع سلطاتها التنفيذية والإدارية وفي علاقتها الخارجية التي تربطها بغيرها من الأمم. أما السياسة في النظام الإسلامي أو ما يعبر عنه بـ (السياسة الشرعية) فهي: (ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ﷺ ولا نزل به وحي).

أو هي: (النظم والأحكام التي تنظم بها مرافق الدولة، وتدبر بها شؤون الأمة، مع مراعاة أن تكون متفقة مع روح الشريعة نازلة على أصولها الكلية محققة أغراضها الاجتماعية ولو لم يدل عليها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب أو في السنة).

ومن هنا تكمن أهمية النظام السياسي في الإسلام أنه كفيل بإقرار العلاقات بين الراعي والرعية على أسس من السلم والعدل والطمأنينة..

النظام الإسلامي السياسي طريقته في الحكم الشورى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ إِنَّهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]، وإذا كانت الشريعة لم تحدد طريقة معينة للشورى، فذلك متروك لحاجات كل عصر وضروراته وطريقته حياته، ولكن المبدأ مقرر والطريقة معينة، ومن شأنها اشتراك المسلمين في تدبير أمورهم فلا حاجة إذن لأن يسخطوا وهم شركاء في التدبير.

والنظام السياسي ينفذ القانون الإسلامي الذي شرعه الله لعباده، ولم يراع فيه تفضيل فرد على فرد، ولا مصلحة طبقية دون طبقة، ولا إثارة جماعية على جماعة، ولا تمييز حاكم على محكوم... فكلهم عباد الله والشريعة قانون الله فكلهم أمامها سواء.

وطاعة الناس للمحاكم مرهونة بإقامة هذه الشريعة وتنفيذ ذلك القانون، فإذا فسق عنه فقد سقطت طاعته قال النبي ﷺ: "اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل

مقدمة الوحدة:

من المعروف أن الإسلام دين سماوي شامل، ينظم شؤون الحياة كلها، ففيه النظام العقدي، والنظام الاجتماعي، والنظام الاقتصادي، والنظام الفكري، والنظام السياسي، ونظام حقوق الإنسان، وأنظمة الإسلام تتصف بالشمول والعدالة، لأنها من الله الخالق الذي يعلم ما يصلح للإنسان والحياة، كما أنها تعالج كثير من القضايا التي تظهر في كل عصر لأن الإسلام صالح لكل زمان ومكان، بعكس الأنظمة الوضعية فهي تكون ناقصة وغير ملائمة لأنها أحياناً تخالف الفطرة. وتتناول في هذه الوحدة قضايا إسلامية معاصرة، منها: النظام السياسي في الإسلام، والعلمانية، والعولمة، وحقوق الإنسان في الإسلام.

أهداف الوحدة:

عزيزي الطالب عزيزتي الطالبة بعد دراستك لهذه الوحدة نتوقع منك أن تكون قادراً على أن:

- (١) تعرف مفهوم النظام السياسي في الإسلام
- (٢) تعدد واجبات الإمام وحقوقه.
- (٣) تشرح مفهوم العلمانية وصورها،
- (٤) تحذر من وسائل العلمانية في تحريف الدين
- (٥) تعرف حقيقة العولمة وأهدافها،
- (٦) توضح مجالات العولمة، وموقف المسلم منها.
- (٧) تدرك معنى حقوق الإنسان في الإسلام.
- (٨) تقارن بين حقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وحقوق الإنسان في الإعلان العالمي الإسلامي لحقوق الإنسان.

عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله تعالى" (١)، فوقت الطاعة بإقامة كتاب الله دون سواه، والقرآن صريح في الحكم بالكفر على من لا يحكمون بما أنزل الله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، صريح في الحكم بعد إيمان من يريدون أو يقبلون التحاكم إلى غير شريعة الله: ﴿إِنَّمَا تَرَىٰ إِلَىٰ آلِ الذِّكْرِ يَرْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ. وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠] ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُوْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

والنظام السياسي الإسلامي لا يحابي أحداً ولا يجعل لفرد ولا لطبقة امتيازاً خاصاً حاكماً كان هذا الفرد أو محكوماً، وغنية كانت هذه الطبقة أم فقيرة، وهو بهذا كفيل بأن يحقق السلام في المجتمع؛ لأنه يسوس الجميع لمصلحة الجميع.

(٢) هل في الإسلام نظام سياسي- أو بعبارة أخرى: هل الإسلام دين ودولة؟ للإجابة على هذا السؤال نجد أن أمامنا هنا رأيين مختلفين:

• إن الإسلام دين فحسب (٣).

• إن الإسلام دين ودولة

أدلة أصحاب الرأي الأول هو:

أ- ما كان محمد إلا رسولاً لدعوة دينية خالصة للدين لا تشوبها ترعة ملك، ولا دعوة لدولة وأن الإسلام وحدة دينية، والنبي ﷺ دعا إلى تلك الوحدة وأتمها بالفعل قبل وفاته، وفي سبيل هذه الوحدة الإسلامية ناضل عليه الصلاة والسلام بلسانه وسنانه وجاء نصر الله والفتح.

ب- الأحاديث التي تدل أن الرسول ﷺ لم يكن يدعى ملكاً، ولقد جاءه رجل فأخذه رعدة شديدة فقال له النبي ﷺ: "هون عليك فإني لست بملك..". (٣)، وقوله ﷺ: "أنتم أعلم بأمور دنياكم" (٤).

(١) أخرجه البخاري (ج ١/ ١٧٠).

(٢) ممن تزعم هذا الرأي علي عبدالرزاق، وخالد محمد خالد، وبعض المستشرقين وبعض الباحثين الغربيين.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٠/ ٢) حديث رقم (٣٣١٢). وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم (٧٠٥٢).

(٤) أخرجه مسلم (١٨٣٦/ ٤) حديث رقم (٢٣٦٣).

ج- لو رجعنا إلى الواقع التاريخي فإننا نجد أن المؤسس الأول للدولة الإسلامية لم يكن الرسول ﷺ وإنما كان أبابكر رضي الله عنه.

د- فشل الحكومات الدينية، والتاريخ يثبت ذلك، لأن الحكومات التي تحكم باسم الدين ويقول رجالها أنهم يطبقون تعاليمه وكتبه المقدسة، كانت هذه الحكومات الدينية مجازفة بالدين ذاته؛ مجازفة تعرض نقاوته للكدر وسلامته للخطر. هذه أهم أدلة أصحاب الرأي الأول..

أدلة أصحاب الرأي الثاني القائلين بأن الإسلام دين ودولة:

أ- الجمع بين مصالح الدنيا والآخرة هو أصل من أصول الإسلام، أو بعبارة أخرى أنه لا عزلة بين الدين والدنيا، والإسلام لا يوجب على الأفراد حياة تقشف الزهاد..

ب- والإسلام لا يعنى فقط بشئون الآخرة، وإنما يعنى كذلك بشئون الدنيا، فقد كان طبيعياً أن يعنى بشئون الدولة إلى جانب عنايته بشئون الدين.

ج- جاء الإسلام ببعض القواعد العامة المتعلقة بشئون الحكم كمبادئ الشورى والحرية والمساواة والعدالة والتعاون، وهذا من أهم خصائص الدول..

د- إذا نظرنا إلى التاريخ نجد أن الرسول ﷺ بعد أن هاجر إلى المدينة قام فعلاً بتأسيس الدولة الإسلامية في المدينة..

هـ- الرسول ﷺ كان حاكماً ورئيساً لدولة فقد خاطب الملوك وجاءته الوفود كما هو معروف من السيرة النبوية..

والراجح هو الرأي الثاني وهو الذي تشهد له الأدلة والوقائع التاريخية وأصحاب الرأي الأول قالوا بهذا الرأي متأثرين بالفكر الغربي المسيحي الذي يفصل بين الدولة والدين.. أما ما استدلوا به من أن الرسول كان داعية رسولاً مباشراً، وصاحب دعوة دينية خالصة.

فالرد عليه: إن هذا كان في مكة، ومعلوم أن العمل على إنشاء دولة لم يكن بمكة حيث كان الرسول ﷺ رسولاً فحسب، يقتصر عمله على نشر دعوته وإنما كان إنشاء الدولة في المدينة..

أما حديث الرجل الذي قال له الرسول ﷺ: "إني لست بملك ولا جبار" فإنما يقصد ﷺ بذلك أنه ليس ملكاً ولا جباراً كالملوك والجبابرة الذين يعرفهم ذلك الرجل، ويرهبهم ويخشى سطوتهم وجبروتهم، فالرسول ﷺ إنما يقصد تهدئة ذلك الرجل وإزالة الخوف عنه.

أما حديث: "أنتم أعلم بأمور دينكم" فقد ورد في تأبير النخل، ومقصد النبي ﷺ يخبرهم أنه لم يرسل ليبين للناس كيف وفي أي وقت يزرعون أو متى يؤثرون النخل أو لا يؤثرونه إلى غير ذلك من الأمور الدنيوية التي يعرفها الناس بالتجربة.

أما أن المؤسس الفعلي للدولة الإسلامية فهو أبوبكر فهو تلميذ الرسول وصاحبه وسار على سنته وسيرته..
أما فشل الحكومات الدينية وظلمها وجبروتها، فيرد عليه بأن المسئول عند ذلك هم الحكام لا النظام السياسي الإسلامي ولا نظام الحكم ذاته..

(٣) واجبات الإمام:

من أهم واجبات الحاكم المسلم هو إقامة الدين الحق وهو الإسلام وإقامته تكون بالأمور الآتية:

- أ- حفظ الدين وحفظه يكون بنشره والدعوة إليه بالقلم واللسان والسنان..
- ب- دفع الشبه والبدع والأباطيل ومحاربتها..
- ج- حماية الأمة وتحصين الثغور (الحدود)..
- د- إقامة الشرائع والحدود وتنفيذ الأحكام..
- هـ- حمل الناس على الدين ترغيباً وترهيباً..
- و- الحكم في شئون هذه الحياة بما أنزل الله..

وخلاصة القول: إن الواجب على الحاكم وعلى المجتمع أن يلتزم بالحكم بما أنزل الله تعالى فتكون أحكامنا وتكون أفكارنا وتكون معتقداتنا وأخلاقنا وسلوكنا جميعها مستمدة من كتاب الله وسنة رسوله تطبيقاً وتشريعاً وحكماً وعملاً وسلوكاً..

وحين يتم ذلك يكون الله هو المعبود حقاً في مجتمعاتنا..

(٤) حقوق الإمام على الرعية:

إذا قام الإمام بالواجبات التي عليه والتي سبق ذكرها ثبت له بإزائها كثير من الحقوق التي تعينه على القيام بهذه الواجبات خير قيام ومن هذه الحقوق:

- أ- حق الطاعة..
- ب- الدفاع عن دار الإسلام..

ج- المناصحة:

د- التوافق مع المجتمع..

هـ- المحافظة على حيوية المجتمع واحترام حكامه..

وخلاصة القول: إن الأفراد يجب أن يشعروا أن رقيهم في النهاية مستمد من رقي مجتمعهم، والانتساب إلى شعب عظيم قوي يرفع من قدر المرء مهما كان..

ثم إن النهوض بالواجبات من الأفراد للمجتمع المسلم من القربات التي على الأفراد أن لا يحرموا أنفسهم منها...

ثانياً: العلمانية

تمهيد:

العلمانية كلمة لها أكثر من مدلول، وهي ذات تاريخ طويل، وقد انتقلت مع الزمن من معنى إلى معنى آخر.
وقد حاول مترجموها عن اللغات الغربية إخفاء حقيقتها، حتى لا تصدم الحس العربي وتبقى في نطاق العلم..
ولذلك سوف أتكلم وباختصار شديد عن النقاط الآتية في العلمانية:

(١) تعريف العلمانية:

التعبير الشائع في الكتب الإسلامية المعاصرة أن العلمانية تعني: «فصل الدين عن الدولة»، وهو في الحقيقة لا يعطي المدلول الكامل للعلمانية الذي ينطبق على الأفراد وعلى الذي قد لا يكون له صلة بالدولة، ولو قيل أنها «فصل الدين عن الحياة لكان أصوب» ولذلك فإن المدلول الصحيح للعلمانية هو: «إقامة الحياة على غير الدين سواء بالنسبة للأمة أم للفرد».

(٢) نشأة العلمانية: أما عن النشأة فيمكن تلخيصها في الآتي:

أ- الطغيان الكنسي: فقد نشأت العلمانية في أوروبا إثر صراع مرير بين الكنيسة ورجال الدين فيها وبين الجماهير الأوروبية؛ لأن رجال الدين تحولوا إلى طواغيت ومحترفين سياسيين ومستبدين تحت ستار الدين..
ب- تعريف النصرانية: وكانت القاصمة التي بها تم ذلك الانفصام النكد بين الدين والحياة، وهو الجناية الكبرى التي جنتها الكنيسة الغربية على نفسها وعلى الدين النصراني.. هو احتجاز الكنيسة لنفسها حق فهم الكتاب المقدس وتفسيره، وحظرت على أي عقل من خارج الكهنوت أن يحاول فهمه أو تفسيره.

ج- الصراع بين الكنيسة والعلم: والأدهى من ذلك وقوف الكنيسة ضد العلم وهيمنتها على الفكر، وتشكيلها لمحاكم التفتيش وقتل العلماء مثل: كوبرنيكوس الذي ألف كتاب حركات الأجرام السماوية وقد حرمت الكنيسة هذه الكتاب، وجردانو الذي صنع التلسكوب فقد عذب عذاباً شديداً حتى توفي وغيرهم كثير..

وخلاصة القول: إن هذا الدين المحرف هو الذي ثارت عليه أوروبا؛ وهي ملايسات أوروبية بحتة وليست إنسانية عالمية، ومتعلقة بنوع معين من الدين لا بحقيقة الدين..

(٣) هل للعلمانية مسوغ في العالم العربي والإسلامي:

إذا وجدنا مجتمعاً آخر يختلف في ظروفه عن المجتمع الذي تحدثت عنه، ومع

ذلك يصير على أن ينتهج اللادينية ويتصور أنها حتم وضرورة فماذا نحكم عليه؟! وكيف يكون الحكم -أيضاً- إذا كان هذا المجتمع الآخر يملك الدين الصحيح...

فقط نثبت السؤال، ونترك -ولا نقول لكل مسلم- بل لكل عاقل الإجابة عليه.

(٤) نماذج لبعض صور العلمانية:

أ- في الحكم والتشريع:

نحيث الشريعة عن الحكم، ولم يبق إلا بعض التصورات الخاطئة؛ لأن الجاهلية الأوروبية هي التي كانت تتولى قيادة الفكر البشري وتوجيه الحضارات الإنسانية؛ ونتيجة لهذا الوضع تسربت العلمانية إلى العالم الإسلامي وانتقضت تلك العزوة الكبرى.

فمن الوجهة التشريعية كالقضاء -مثلاً- كان غير منظم من العالم الإسلامي يعتمد على الشروح والحواشي والمختصرات المتأخرة التي كانت أشبه إلى الطلاس والمعميات.. فنادى المنادون بتجديد الفقه الإسلامي وأنه لا يصلح أن يكون المصدر الوحيد للتشريع فأوجدوا بجانب القوانين الوضعية، وأهواء ذوي السلطة، وأعراف المجتمع، وتقاليد القبيلة... إلخ.

ب- في التربية والثقافة:

في فترة الركود العلمي عند المسلمين وجدت أجيال سوغت ذلك العجز في الأمة الإسلامية بصنوف المعاذير ثم استساغت الانغلاق وفسرت الدين نفسه تفسيراً ضيقاً، وحددت علومه تحديداً نابعاً من واقعها المظلم لا من حقيقة الدين وجوهره.

ومن هنا فتح المسلمون أعينهم على وسائل جديدة، وإمكانات حديثة تسندها علوم ناهضة، وتعززها بحوث دائبة، وكان من الممكن -عقلاً- أن ينهضوا من كبوتهم مستفيدين مما رأوا ولكنهم -واقعاً- لم يفعلوا ذلك لأنهم:

- لم يكونوا يملكون القدرة على التمييز وتقدير التجربة حق قدرها.
- كان اقتران العلوم الجديدة بتلك الحملة الصليبية الوحشية التي انتهكت حرمة الأزهر نفسه، دافعاً لمقت تلك العلوم ورفضها..

وهنا استغلت العلمانية الحدث فنشأت الازدواجية الخطرة في العالم الإسلامي: تعليم ديني ضيق محدود وتعليم لا ديني يشمل نشاطات الفكر كلها.

وهذا ولد بدوره دعوات ونتائج سيئة منها على سبيل المثال:

- الدعوة إلى الارتقاء في أحضان الغرب وأخذ حضارته دون وعي أو تمييز..
- احتقار الماضي الإسلامي وتربية الأجيال تربية لا دينية حديثة..

- تطوير الأزهر وإن شئت فقل تطويعه..
- الدعوة إلى العامية بدل اللغة العربية؛ لهدم القرآن..
- اقتباس الأنظمة والمناهج اللادينية من الغرب..

ج- في الاجتماع والأخلاق:

عاش المجتمع المسلم في انحراف بفعل الضعف والتخلف، ولما احتك المجتمع المسلم المنحرف بالمجتمع الغربي الشارد عن الدين وأحس المجتمع المسلم المنحرف بالتقدم المادي المذهل للغرب، ودائماً فنظرة المغلوب إلى الغالب لا تسمح بالرؤية الصحيحة عادة...

ومن هنا أحس المجتمع الإسلامي الشرقي بالانبهار القاتل واستشعر النقص المرير، ولم يتردد الغربيون الكفرة الهاربون من دينهم المنحرف أن يقولوا: للمسلمين بأن سبب تخلفكم هو الإسلام وهو الدين.. وهكذا كان الطريق مفتوحاً لمهاجمة الأخلاق الإسلامية، وتدمير مقومات المجتمع من خلال مهاجمة ذلك الواقع المتخلف الذي لا يمثل الإسلام.. وكان النموذج الغربي المشاهد الذي فصل الأخلاق عن الدين يزداد قوة ووضوحاً.

(٥) وسائل العلمانية في تحريف الدين:

للعلمانية وسائل متعددة في تحريف الدين في نفوس المسلمين منها:

أ- إغراء بعض ذوي النفوس الضعيفة والإيمان المزعزع بمغريات الدنيا من المال والمناصب، أو النساء لكي يرددوا دعاوى العلمانية على مسامع الناس؛ لكنه قبل ذلك يعمل لهؤلاء الأشخاص دعاوى مكثفة في وسائل الإعلام التي يسيطر عليها العلمانيون لكي يظهروهم في ثوب العلماء والمفكرين وأصحاب الخبرات الواسعة، حتى يكون كلامهم مقبولاً لدى قطاع كبير من الناس، وبذلك يتمكنون من التلبس على كثير من الناس.

ب- تجزئ الدين والإكثار من الكلام والحديث والكتابة عن بعض القضايا الفرعية، وإشغال الناس بذلك، والدخول في معارك وهمية حول هذه القضايا مع العلماء والدعاة لإشغالهم وصرفهم عن القيام بدورهم في التوجيه والتصدي لما هو أخطر من ذلك بكثير.

ج- تشويه الدين الإسلامي: الحديث بكثرة عن المسائل الخلافية، واختلاف العلماء وتضخيم ذلك الأمر، حتى يخيل للناس أن الدين كله اختلافات وأنه لا اتفاق على شيء حتى بين العلماء بالدين، مما يوقع في النفس أن الدين لا شيء فيه يقيني مجزوم به؛ وإلا لما وقع هذا الخلاف والعلمانيون كثيراً ما يركزون على هذا الجانب، ويضخمونه، لإحداث ذلك الأثر في نفوس المسلمين مما يعني انصراف الناس عن الدين.

ثالثاً: العولمة

تمهيد:

كلمة العولمة باتت اليوم على كل لسان وفي كل منتدى، ولم لا وقد أضحي الناس في كل مكان في الأرض يعيشون شكلاً من أشكال العولمة، ويعانون لونها من ألوان لأوانها.

وحتى تكون رؤية واضحة حول هذه القضية ومعرفتها لا بد من ذكر النقاط الآتية:

(١) تعريف العولمة:

كلمة العولمة جاءت ترجمة لأصل المعنى المعبر عنه باللغة الإنجليزية (Globalization) وهذه الكلمة تعني في معجم ويبستر: إكساب الشيء طابع العالمية وذلك بجعل امتداد الشيء أو العمل به يأخذ الصفة العالمية.

وقيل: العولمة هي واحدة من ثلاث كلمات عربية جرى طرحها ترجمة للكلمة الإنجليزية السابق ذكرها والكلمتان الأخريان هما: الكوكبة والكونية.

وهي في اللغة العربية كما قال الدكتور/ عبد الصبور شاهين عضو مجمع اللغة العربية: «العولمة تولدت من كلمة عالم وافترض لها فعلاً هو عولم يعولم عولمة بطريقة التوليد القياسي. ومصدرها الصناعي العولمية».

وخلاصة القول: إن العولمة ستجعل العالم يعيش في عصر القرية الكونية الموعودة.

وقد ذاع وانتشر هذا المصطلح في مجال الاقتصاد والأسواق والاتصالات وفي بداية عقد التسعينات.

تعريف العولمة اصطلاحاً: جرى العرف في الأدبيات الغربية على تعريف العولمة بأنها: «زيادة درجة الارتباط المتبادل بين المجتمعات الإنسانية، من خلال عمليات انتقال السلع، ورؤوس الأموال، وتقنيات الإنتاج والأشخاص والمعلومات.

أما في الأدبيات الإسلامية فالعولمة هي: مرحلة من مراحل الصراع الحضاري يسعى فيها الغرب لسيطرة نموذج عالمياً بالاعتماد على التفوق المادي لتحقيق مكاسب أكبر في مختلف مجالات الحياة البشرية.

إذن نستطيع أن نقول: إن العناصر المهمة للعولمة في عالمنا المعاصر اليوم هي:

أ- تجاوز الأفكار والخبرات والنظم والسلع والمشكلات لبيئتها المحلية، وعبرها للحدود السياسية والجغرافية على مستوى العالم.

ب- نظام العولمة قائم على عدم الاكتراث بالخصوصيات المحلية والتراثية والبيئية للدولة والشعوب التي تغزوها؛ لأن العولمة تصنع بآلياتها الجبراة الميزات والخصائص والأجور التي تنسجم مع رواجها ومصالح القانمين عليها.

ج- تضال الاعتبارات المحلية من فكرية واقتصادية وسياسية واجتماعية في تشكيل حياة الناس وأذواقهم وأوضاعهم المختلفة، لصالح إسهامات وانعكاسات دولية عامة.

د- تسارع وتيرة الاتصال العالمي، وتقديم وسائله؛ مما سهل انتقال كل ما يراد نقله.

(٢) نشأة العولمة:

إن المقدمات الأساسية لبداية نشأة العولمة بدأت بالنتائج التي خلفتها الحرب الكونية الثانية وهي محطة مهمة في تاريخ العولمة؛ إذ أنه بدأ واضحاً أن الهيمنة الحقيقية لا ينبغي أن تكون عسكرية، وإنما ثقافية واقتصادية. وهذا ما سيؤدي في النهاية إلى سيطرة شاملة. ومن هذا الأفق تم وضع الخطط لتجاوز النتائج انمساوية للحرب العالمية الثانية... بالإضافة إلى إعادة تنظيم العلاقات النقدية وأسعار الصرف ووسائل الدفع الدولية. وقد تمثل ذلك بظهور (البنك الدولي) و (صندوق النقد الدولي). ومن هنا فإن بعض الباحثين يعد أواسط عقد الأربعينيات الحقبة التي وضع فيها حجر الأساس لعولمة أطلسية...

وقد استمرت العولمة تتطور ويزداد الاهتمام بها، ويتعمق، استخدام مصطلح العولمة ويكتسب معان ودلالات جديدة عند كل بزوغ شمس.

(٣) أهداف العولمة:

للعولمة أهداف؛ ويتفق المؤيدون لها على أن من أهم أهدافها -وسأذكر لاحقاً رأي المعارضين لها- ما يلي:

أ- تقريب الاتجاهات العالمية نحو تحرير أسواق التجارة ورأس المال.

ب- التوسع على مدى العالم في بنى الإنتاج وإنشاء فرص للنمو الاقتصادي.

ج- زيادة الإنتاج العالمي والمحلي.

د- زيادة حجم التجارة العالمية مما يؤدي إلى الانتعاش الاقتصادي العالمي.

هـ- حل المشكلات الإنسانية المشتركة...

و- إيجاد الاستقرار في العالم والسعي إلى توحيده.

ز- فتح أبواب التنافس الحر ولا سيما في مجال التجارة.

ح- نشر التقنية الحديثة وتسهيل الحصول على المعلومات العالمية الهامة من خلال الاستفادة من الثورة المعلوماتية الحديثة.

هذه هي أهم الأهداف العامة لنظام العولمة في نظر المؤيدين لها.

أما المعارضون لها فيرون أن أهداف العولمة لها آثار سلبية خطيرة، من أهمها ما يلي:

(١) الهيمنة على اقتصاديات العالم من قبل الولايات المتحدة الأمريكية من خلال السعي لسيطرة الاحتكارات والشركات الأمريكية الكبرى على اقتصاد الدول.

(٢) التحكم في مركز القرار السياسي وصناعته في دول العالم لخدمة المصالح الأمريكية وما يسمى بالأمن القومي الأمريكي على حساب مصالح الشعوب وثرواتها الوطنية والقومية.

(٣) إلغاء النسيج الحضاري والاجتماعي للشعوب.

(٤) تدمير الهويات القومية والثقافة القومية للشعوب.

(٥) مضاعفة فرص المجموعات الأقوى التي كانت تسيطر في الأصل على عناصر القوة الاقتصادية والعلمية والتقنية والثقافية وغيرها.

(٦) زيادة الدول القوية غني بينما تزداد الدول الفقيرة فقراً أي أن هناك (دولاً قناصة ودولاً مقنوصة).

(٧) اختراق القومية والقيام بتفتيت بعض الدول والكيانات.

(٨) فرض السيطرة السياسية والاقتصادية والثقافية والعسكرية على الشعوب بقصد استغلالها ونهب ثرواتها. بمعنى أوضح: بروز نوع جديد من الاستعمار في القرن الحادي والعشرين أشنع لوناً، وأشد خطراً، وأبلغ ضرراً مما سبق من أنواع الاستعمار التي عرفها العالم.

(٩) القضاء على الهوية الثقافية والقومية وعلى تراث الأمة والشعوب الفكرية والحضارية.

(٤) مجالات العولمة:

تظهر العولمة في مجالات عديدة من مجالات الحياة التي تشكل شبكة من العلاقات الدولية المعاصرة، وأهم هذه المجالات:

أ- المجال الاقتصادي: وتركز العولمة فيه على وحدة السوق، وإزالة العوائق أمام حركة رأس المال، وحرية الاقتصاد، واتخاذ الدولار معياراً للنقد وتحويل المجتمعات إلى دول منتجة هي مجتمعات الدول الصناعية ومجتمعات مستهلكة هي مجتمعات الدول الأخرى...

ب- المجال الاجتماعي: وذلك بتنميط العالم على نحو من نمط المجتمعات الغربية (تغريب العالم) ولا سيما أمريكا (ولذلك قيل عولمة أو أمركة)؛ وذلك بنقل قيم المجتمع الغربي والأمريكي خاصة ليكون المثال والقُدوة، سواء ما نقل منها بإرادة مقصودة أم ما انتقل منها نتيجة طبيعية لرغبة تقليد الغالب؛ لأن الأمة المغلوبة مولعة بتقليد الغالب؛ كما قال ابن خلدون...

ج- المجال الفكري والثقافي: وذلك بترويج الأيدولوجيات الفكرية الغربية، وفرضها في الواقع من خلال الضغوط السياسية والإعلامية والاقتصادية والعسكرية -أيضاً-؛ وذلك في مجالات عدة كحقوق الإنسان، والديمقراطية، وحقوق الأقليات، وحرية الرأي، وحتى يتحقق ما روج له دعاة العولمة من (نهاية الأيدولوجيات) والتي تعني القضاء على الدين والفكر والقيم والأخلاق..

د- المجال السياسي: وذلك من خلال استخدام الأمم المتحدة بعد الهيمنة عليها وعلى مؤسساتها السياسية المؤثرة، خاصة مجلس الأمن الذي تعد قراراته ملزمة عالمياً، واستخدام حق النقض (الفيتو) عند الضرورة أو التلويح باستخدامه لمنع أي قرار لا يريده الغرب وخاصة أمريكا. ولعل ما يجري الآن من تعسف أمريكي بدعم بريطاني، ومجاملة من بقية الأعضاء الدائمين في استعمال هذه المنظمة العالمية لتكريس هيمنة أمريكا دليل على ذلك.

هـ- المجال العسكري: وذلك من خلال الأحلاف والمعاهدات العسكرية التي تعقدها الدول الكبرى؛ وبخاصة أمريكا مع الدول الصغيرة، ومن خلال الأحلاف الإقليمية التي تكون هذه الدول طرفاً فيها، وكذلك من خلال حلف الأطلسي الذي حددت أهدافه تجاه الجنوب بعد أن كان تجاه الشرق بعد انتهاء الحرب الباردة وسقوط الاتحاد السوفيتي، وانهلال حلف وارسو.

(٥) موقف المسلم من العولمة:

أول خطوة على طريق التعامل مع العولمة يجب أن تتمثل في توعية الناس بطبيعة العولمة؛ إذ أن هناك جهلاً عظيماً بهذه الظاهرة بين العامة والخاصة..

إن مهاجمة العولمة أو الاستسلام لها من أسهل الأمور التي يمكن أن نقوم بها؛ لكن الشاق حقاً هو التحليل العميق لجوهر عمليات العولمة وجذورها وامتدادها والآثار المترتبة عليها، وكيفية علاجها.

والذي أراه أن نتخذ الخطوات الآتية لمواجهة العولمة:

أ- تعميق البعد العقائدي والديني والخلقي؛ ذلك أن العولمة تحمل روحاً علمانية مادية، وتؤسس حياة استهلاكية دنيوية تختزل الإنسان في بعده المادي والاستهلاكي، وتهون من شأن القيم والمعايير الأخلاقية والثوابت الدينية. والتركيز على التربية الدينية والأخلاقية للحماية من تيار الشهوات الجارف الذي تغذيه، وتدفع به فكرة العولمة من جهة الآليات والمحتوى.

ب- المحافظة على الخصوصية الثقافية مع الانفتاح الذي يجعلنا نستوعب ما عند الآخرين من علوم ومنجزات حضارية، ونمتنع عن التأثير السلبي لهذا

الانفتاح.

ج- الاستعلاء بالإيمان، والثقة بأن المستقبل لدين الإسلام ولهذه الأمة، وتحرير العقل من ثقافة الغرب المادية والولوع بها، واليقين بأن ذلك طريق النهضة الإسلامية التي لا بد من الإيمان بها، وأنها من مقتضيات الولاء لهذا الدين والبراء من خصومه، وهي من لب الرسالات، وطرائق المرسلين، وأن لا نكون أقل من ذلك الرجل غير المسلم (مانديلا) الذي أراد أن يحرر شعبه من هذه التبعية عندما قال: «خَرِّروا عقولكم من ثقافة الرجل الأبيض تحرروا أرضكم من هيمنته».

رابعاً: حقوق الإنسان في الإسلام

تمهيد:

تعتبر حقوق الإنسان في هذا الزمن من الأمور التي كثر الحديث عنها، وأخذت حيزاً كبيراً لدى الأفراد والمؤسسات والحكومات، وكثرت الجمعيات المختصة بحقوق الإنسان في العالم؛ وفي العالمين العربي والإسلامي، ولأهمية الموضوع وخطورته فإنني سأحدث عنه بشكل مختصر ومركز، خاصة وأنه يوجد دراسات كثيرة حول الموضوع، منها رسائل علمية، ومنها دراسات مفردة للموضوع أو لجانب من جوانبه المتعددة.

وسأتناول الحديث عن حقوق الإنسان في النقاط الآتية:

- (١) حقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- (٢) حقوق الإنسان في الإعلان العالمي الإسلامي لحقوق الإنسان.
- (٣) خلاصة حقوق الإنسان في الإسلام.

(١) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

تمهيد: إن شعار حقوق الإنسان شعار جذاب، يركب عليه المحق، ويركب عليه المبطل، وإن تعداد حقوق الإنسان الأصيلة والجزئية لا حصر لها؛ وإن شعار حقوق الإنسان تتكرر هنا وهناك، وحقوق الإنسان في الإسلام حقوق موجهة إلى المجتمع أو من يمثله أو إلى الأفراد تارة أخرى، أي: أنها تارة تكون من فروض الكفاية ومن باب التعاون على البر والتقوى، وتارة تكون من فروض الأعيان، أي: هي الحقوق التي تكون لإنسان على آخر لسبب من الأسباب...

والإنسان باعتباره كياناً متميزاً له ذاتية خاصة تتشد الكمال، وترهب تهديد الزوال، هذه الحالة اقتضت تصور حقوق له لحمايته من جهة، وحقوق عليه من جهة أخرى لمجتمعه ووطنه وأفراد وطنه، وهلم جرا...

والحقوق: جمع حق، وهو لغة: الثابت، أو الثابت الذي لا يقبل النفي... والحق مصلحة مقررة شرعاً...

أما حقوق الإنسان: فهي مصلحة ومنفعة قررهما المشرع، لينتفع بها صاحبها، ويتمتع بمزاياها، ومن ثم تكون واجباً والتزاماً على جهة، أو آخر يؤديها، وقد يكون الحق مقررأ وثابتاً بنظام، أو قانون معين، أو تشريع خاص، أو إعلان دولي، أو اتفاقية ثنائية دولية. والإعلان العالمي لحقوق الإنسان أقرته الجمعية العمومية للأمم المتحدة بتاريخ (١٠/١٢/١٩٤٨م)، وصادقت عليه أكثر الدول، ويتضمن الديباجة، وثلاثين مادة، وخلاصتها:

- أ- التأكيد على الحرية والمساواة الأصلية للبشر منذ الولادة (م ١).
- ب- في الحريات الأساسية: ذكر الإعلان الحريات الشخصية، وتحريم الرق والعبودية، وحرمة الشخصية القانونية، ومنع التعذيب والعقوبات القلطة أو المذلة، وحرية الفكر والرأي، والاشتراك في الاجتماعات، والجمعيات المسالمة، وحرمة الملكية الخاصة، وحرمة المنزل، والحياة الخاصة والشرف والسمعة.
- ج- وفي الحياة الاجتماعية: نوه الإعلان بمساواة المواطنين إزاء القانون، وعدم التمييز بينهم بسبب العنصر أو اللون أو الدين أو المذهب السياسي، وحق الشعب في الاشتراك في الحياة وفي تولي المناصب، وحق الأمن الاجتماعي، وحق التمتع بالجنسية، وحرية التنقل، واختيار المنزل، وحق اللجوء فراراً من الاضطهاد.
- د- وفي مبدأ الشرعية والتقاضى: وضع الإعلان أصل براءة الزمة، ومنع إلقاء القبض أو الحبس أو النفي استبداداً، وأقر حق التقاضي العلني النزيه، والتزام الشرعية في التحريم والمعاقبة.
- هـ- وفي نطاق الأسرة: أقر الإعلان حق الزواج، وحرمة العائلة، وحق المرأة في الحياة، والأمن والحرية الشخصية، وحقوق الأمومة والطفولة، وحق اختيار تربية الأولاد.
- و- وفي العدالة: أكد الإعلان على حق العمل، وحق الراحة، والحق في مستوى العيش الكافي، ومجانية التعليم، والمساهمة في حياة المجتمع الثقافية والفنية والأدبية، وتوجيه التربية نحو إنماء الشخصية.
- ز- وفي الواجبات الاجتماعية: صرح الإعلان بالتزام الفرد بأن يؤدي هذه الواجبات بهدف تطوير شخصيته، مع منع تقييد الحقوق إلا بما يفرضه القانون لتأمين حقوق الآخرين وحياتهم واحترامها، وتحقيق ما تقتضيه

الديمقراطية والأخلاق، والنظام العام، والخير العام، والامتناع عن كل ما ينافي أغراض الأمم المتحدة ومبادئها. ويتبين لنا من قراءة هذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بعض الجوانب المضنية، ولكن فيه بعض الغموض والعبارة العامة ذات المدلول المبهم، وفيه الكثير من المثاليات والقيم والمبادئ التي يندر تطبيقها. كما نلاحظ أن جميع ما ورد في هذا الإعلان يتفق - من حيث الجملة - مع أحكام الشريعة الإسلامية، إلا ما جاء في المادة (١٨) في حق الشخص في تغيير ديانته أو عقيدته، فهذا صحيح بشكل عام؛ ولكن المسلم لا يجوز له تغيير دينه وعقيدته، كما وردت الفقرة (٢) من المادة (٢٥) التي تنص على المساعدة في حق الأمومة والطفولة ووجوب الحماية الاجتماعية للأولاد، سواء أكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي أم بطريقة غير شرعية، وهذه الإشارة صحيحة في رعاية اللقيط، وولد الزنا، وجميع الأولاد، مع تقييد هذه الحقوق بمنع ثبوت النسب إذا كانت الرابطة بين الرجل والمرأة غير شرعية، كما نصت المادة (١٦) على حق الرجل والمرأة في التزويج، وتأسيس أسرة دون قيد بسبب الجنس أو السن أو الدين، فهذا الأمر يقيد - في شريعتنا - بعدم جواز نكاح المسلمة من غير المسلم باتفاق العلماء.

(٢) حقوق الإنسان في الإعلان العالمي الإسلامي لحقوق الإنسان:

وهو ما أعلن عنه في (١٩) سبتمبر لعام (١٩٨١م) في جلسة اليونسكو وبمبادرة من المجلس الإسلامي، وتضمن هذا الإعلان ثلاثاً وعشرين مادة تقرر المبادئ الآتية:

- حق الحياة.
- حق الحرية.
- حق المساواة.
- العدالة.
- حق المحاكمة العادلة.
- حق الحماية من تعسف السلطة.
- حق حماية العرض والسمعة.
- حق الحماية من التعذيب.
- حق المشاركة في الحياة العامة.
- حرية الاعتقاد والحرية الدينية.
- حرية التفكير والتعبير.
- حماية حق الملكية.

- حرية الإقامة والانتقال.
- حق اللجوء والهجرة.
- حق الأقليات.
- حق الفرد في الكفاية من مقومات الحياة.
- حق بناء الأسرة.
- الحقوق الاقتصادية.
- الأسرة وحقوق الزوجة.
- حق الفرد في حماية خصوصياته.

والناظر في الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان يجد توسيعاً لهذه الحقوق، مما جعل بعض الاتفاقيات الدولية، وقرارات منظمة الأمم المتحدة، والإعلانات اللاحقة تعالج بعض هذه النواحي، التي انفرد بها الإعلان الإسلامي.

(٣) خلاصة حقوق الإنسان في الإسلام:

ويمكن أن نحصر أصل حقوق الإنسان في مبدئين:

أ- التكريم: وهو مبدأ ثابت لكل إنسان لمجرد كونه إنساناً، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَجَعَلْنَاهُمْ فِي الْآلَةِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

ب- مبدأ المساواة: وهو مبدأ أكد الإسلام عليه تأكيداً شديداً، قال ﷺ: ((يا أيها الناس! إن ربكم واحد، وأباكم واحد، لا فضل لعربي على أعجمي، ولا أعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود، كلكم لأدم وأدم من تراب)) (١).

من هذين المبدئين انطلقت كل حقوق الإنسان في الإسلام. الحرية بجميع أشكالها، فالأصل في الإنسان الحرية، وقد ترجمت ذلك أفضل ترجمة كلمة أمير المؤمنين عمر: (مَنْ اسْتَعْبَدْتُمُ النَّاسَ وَقَدْ وَلَدْتَهُمْ أَمْهَاتُهُمْ أَحْرَارُ أَرْضِ الْإِسْلَامِ).

إلا أن حرية الفرد في الإسلام لا تلحق الضرر بالمجتمع، إن التوازن بين الفرد والمجتمع يمثل أدق موضوع في مبدأ الحرية، فهذه الحرية مكفولة ما لم

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤١١/٥) بلفظ: (يا أيها الناس! إن ربكم واحد، وأباكم واحد، لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى).

كما كفل الإسلام للمسافر حقاً على الناس المقيمين بأن يهدوه إلى الطريق، وأن يعطوه ما يأكل، وأن يعطوه إذا كان محتاجاً من الزكاة لأنه ابن السبيل. حقوق الوالدين التي توجب النفقة على الأولاد قضائياً، إنها حقوق كثيرة تجعل المجتمع الإسلامي مجتمعاً متماسكاً متكافلاً. وكلف الإسلام أولياء الأمور بالقيام على الحقوق الأساسية للإنسان، وفرض لهم حقاً في مقابل هذا الواجب هو حق الطاعة، فقال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [النساء: ٥٩].

وخلاصة القول: إن حقوق الإنسان في الإسلام ربانية المصدر وهي منحة من الله وواجب على الناس تطبيقها، بعكس حقوق الإنسان في الغرب فمصدرها إنساني، فنظرات الفلاسفة والحقوقيين أساس إعلانات حقوق الإنسان وهي تتغير بتغير قائلها دائماً...

والأمر لا يقف في الإسلام عند حقوق وضعها للإنسان بدون ضمانات لتطبيقها؛ بل الإسلام ربي الضمان والقلوب؛ لتطبيق هذه الحقوق والتعاليم، ولندكر نصاً واحداً من كتاب ربنا سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا جُنُودٌ وَلَا يَغْتَبَ بَعضُكُمْ بعضًا لِّمَن كَفَرَ أَن يَكُفَّ لِحَمِّ أَخِيهِ مِمَّا كَفَرْتُمُوهُ وَالْقَوْلُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

فهذا النص - على سبيل المثال - يقيم مبدأ في التعامل، وسياباً حول حقوق الإنسان الذين يعيشون في مجتمعه النظيف، فلا يؤخذ بظنه، ولا يحاكمون بريئة، ولا يصبح الظن أساساً لمحاكمتهم، ولا يصح أن يكون أساساً للتحقيق معهم، ولا للتحقيق حولهم، والرسول ﷺ يقول: «(إذا ظننت فلا تحقق)»^(١)...

ومعنى هذا: أن يظل الناس أبرياء مصونة حقوقهم وحرياتهم واعتبارهم، حتى يتبين بوضوح أنهم ارتكبوا ما يؤخذون عليه، ولا يكفي الظن لتعقبهم بغية التحقق من هذا الظن الذي دار حولهم، وقارن هذا بما حصل بعد أحداث (الحادي عشر من سبتمبر) وما سمي بعد ذلك بمحاربة الإرهاب، وكيف أن أمريكا راعية الديمقراطية أخذت تنتصت على المكالمات الهاتفية وتعتقل الأبرياء بمجرد الظن أو أنهم يساعدوا على الإرهاب...

فأي مدى من صيانة كرامة الإنسان وحرياته وحقوقه... وأين أقصى ما تتخاطب به أحسن البلاد ديمقراطية وحرية وصيانة لحقوق الإنسان فيها من

تمس النظام العام من سب الدين أو سب الآخرين أو شتمهم أو الاعتداء على دمانهم وأموالهم، وما لم تخالف الحرية النظام العام، ولعله هنا يكون وجه الاختلاف فيما هو النظام؟ والتقدير الأخلاقي لذلك.

والإسلام دين تكامل بمعنى: أن الإسلام لا يلزمك أن تكف الأذى عن الغير؛ بل يلزمك شرعاً ديانة وقضاء أن تكف أذى غيرك، وأن تسعفه بكل ما في وسعك لإنقاذ حياته، والحفاظ على ماله، والدفاع عن عرضه، وإذا لم تفعل ذلك تؤثم، وله أن يخاصمك عند القضاء، ويلزمك بالضمان إذا لم تنقذ شخصاً من الحريق أو تسعف أعمى يتردى في هاوية أو غير ذلك، وهذا يسمى بحقوق الإسعاف وبحق النصرة...

وباختصار، فكل حقوق الإنسان الأساسية جاء بها الإسلام، فالإنسان مكرم من عند الله، وله حق الاحترام فلا يتعدى على خصوصياته: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعضُكُمْ﴾ [الحجرات: ١٢]. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ غَيْرِ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَلْيَسْمِعُوا أَهْلَهَا﴾ [النور: ٢٧].

وأيضاً هذا خاصاً بالمسلمين. بل يشمل أهل الديانات الأخرى أيضاً، فقد روى البيهقي في سننه أن النبي ﷺ: ((نهى عن دخول بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، وأكل ثمارهم إلا أن يعطوها))^(١).

وضمن الإسلام للإنسان أن لا يُخاطب بخطاب يكرهه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرَكُم مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا يَسَاءَ عَسَى أَن يَكُونَ خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١].

والإنسان بريء حتى يثبت خلاف ذلك، ولا يعاقب بأثر رجعي. وكفل الإسلام للإنسان حقوق التملك والانتفاع بالمباحات التي لا ملك لأحد عليها كالأرض والبحار والأنهار والحيوانات البرية والأسماك، والناس شركاء في ثلاثة: الماء، والنار، والكلا، ولا يجوز الاعتداء على ملك الغير، ومن مات عن حق فهو لوارثه، والناس يترافقون في الثروات الطبيعية بالعدل والإحسان، والكسب كله مباح من بيع وإجارة وقرض وإقراض وتجارات وهبات إلا كسباً حراماً من سرقة وغصب ورياء وغش وقمار. والفقر والضعيف له حق على المجتمع فلا يجوز أن يترك معرضاً للهلاك، وهي حقوق يكفلها الشرع والقضاء.

(١) أخرجه أبو داود في باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا التجارات،

(١) أخرجه الطبراني. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٨٨).

هذا المدى الذي هتف به القرآن الكريم للذين آمنوا وقام عليه المجتمع الإسلامي فعلاً، وحققه في واقع الحياة، بعد أن حققه في واقع الضمير؟ والأمثلة من تاريخنا زاخرة بذلك... فهل يعود المسلمون إلى دينهم وحقوق إنسانيتهم...

أسئلة الوحدة

- (١) لخص أهمية النظام السياسي في الإسلام؟
- (٢) ناقش بالأدلة هل الإسلام دين فقط؟ أو دين ودولة؟ مع تحديد الراجح؟
- (٣) وضح باختصار واجبات الإمام الحاكم؟
- (٤) عدد الإمام الحاكم التي تجب على الرعية؟
- (٥) ما هو المعنى الحقيقي للعلمانية؟
- (٦) ما أسباب نشأة العلمانية؟
- (٧) أذكر نموذجين لبعض صور العلمانية؟
- (٨) اشرح الوسائل التي اعتمدتها العلمانية في تحريف الدين؟
- (٩) ما معنى العولمة غي الاصطلاح العربي والاصطلاح الغربي؟
- (١٠) ما أهداف العولمة؟ لدى المؤيدين والمعارضين لها؟
- (١١) من مجالات العولمة (المجال الاقتصادي) اشرح ذلك؟
- (١٢) من مجالات العولمة (المجال الفكري والثقافي) وضح ذلك؟
- (١٣) ماهي الخطوات التي ينبغي للمسلم اتخاذها تجاه العولمة؟
- (١٤) قارن بين حقوق الإنسان العالمي والإسلامي؟

مراجع الوحدة:

- (١) إبراهيم الناصر: العولمة مقاومة واستثمار، (د ط)، طبع المنتدى الإسلامي، ١٤٢٦هـ.
- (٢) الخضر الشيباني: البعد الديني ومفهوم العولمة، رسالة ماجستير غير منشورة.
- (٣) رحيل محمد غرايبة: الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، ط١، المعهد العالي للفكر الإسلامي، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- (٤) سامي الدلال: الإسلام والعولمة، ط١، الناشر بدون، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).
- (٥) سفر الحوالي: العلمانية نشأتها وتطورها وأثارها في الحياة الإسلامية المعاصرة، ط١، طبع جامعة أم القرى، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- (٦) عابد السفيناني: العولمة وخصائص دار الإسلام ودار الفكر، ط١، دار الفضيلة، الرياض، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- (٧) عبد الحميد متولي: مبادئ نظام الحكم في الإسلام مع المقارنة بالمبادئ الدستورية الحديثة، ط٤، منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٩٧٨م.
- (٨) عبد الرحمن اللويحق: مشكلة الغلو في الدين، ط٢، مؤسسة الرسالة، دمشق، ١٤٢٠هـ.
- (٩) عبد الرحمن تاج: السياسة الشرعية، (د ط)، (د ن)، (د ت).
- (١٠) عبد الكريم بكار: العولمة، طبيعتها، وسائلها، تحدياتها، التعامل معها، ط٣، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- (١١) عبد الله بن بيه: فتاوى فكرية، ط١، دار الأندلس، جدة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- (١٢) علي محمد مقبول الأهدل: أضواء على الثقافة الإسلامية، ط٩، دار النشر للجامعات، صنعاء، ٢٠١٤م.
- (١٣) عماد الدين خليل: تهافت العلمانية، (طد)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
- (١٤) محمد الزحيلي: حقوق الإنسان في الإسلام دراسة مقارنة مع الإعلان العالمي والإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، ط٢، دار الكلم الطيب، دمشق، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- (١٥) محمد سعيد أبو زعور: العولمة ماهيتها، نشأتها، أهدافها، الخيار البديل، ط١، دار البيارق، الأردن، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- (١٦) محمد قطب: مذاهب فكرية معاصرة، ط١، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- (١٧) هانس بيترمان وهارولد شومان: فح العولمة الاعتداء على الديمقراطية والرفاهية، ترجمة عدنان علي، طبع عالم المعرفة، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

مقدمة الوحدة:

في هذه الوحدة يتم التطرق لبعض القضايا والمستجدات التي ظهرت أخيراً، وبعضها لم تكن موجودة في السابق، وقد تم عرض هذه المستجدات على الدين الإسلامي ومعرفة رأيه في هذه القضايا والمستجدات، من خلال ما قام به علماء الإسلام للبحث في كل قضية وتأصيلها..

وبهذا ندرك أن الإسلام صالح لكل زمان ومكان، وعلماء الإسلام عرضوا على الإسلام كل القضايا والمستجدات التي لم تكن موجودة في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا في زمن الصحابة وأئمة المذاهب الإسلامية؛ وبينوا حكم الفقه الإسلامي في كل قضية من تلك القضايا.

وتتناول في هذه الوحدة، رأي الدين في بعض القضايا المعاصرة، وحكمها في الفقه الإسلامي منها باختصار: الإجهاض، التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب، تحديد النسل وتنظيمه، بيع الأعضاء البشرية وتشريح جثة الميت.

أهداف الوحدة:

عزيزي الطالب عزيزتي الطالبة بعد دراستك لهذه الوحدة نتوقع منك أن تكون قادراً على أن:

(١) تلم ببعض القضايا والمستجدات المعاصرة؛ كالإجهاض، والتلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب، وتحديد النسل وتنظيمه، وبيع الأعضاء البشرية وتشريح جثة الميت.

(٢) تعرف مفهوم هذه القضايا والمستجدات المعاصرة.

(٣) تشرح رأي الدين الإسلامي في هذه القضايا المعاصرة.

(٤) توضح حكم هذه القضايا والمستجدات في الفقه الإسلامي.

(٥) تستنتج مرونة الشريعة الإسلامية لكل القضايا والمستجدات.

الوحدة السابعة

رأي الدين في بعض القضايا

المعاصرة

مقدمة الوحدة.

أهداف الوحدة:

رأي الدين في بعض القضايا المعاصرة.

الأول: الإجهاض.

الثاني: التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب.

الثالث: تحديد النسل وتنظيمه.

الرابع: بيع الأعضاء البشرية.

الخامس: تشريح جثة الميت.

أسئلة الوحدة.

رأي الدين في بعض القضايا المعاصرة

الأول: الإجهاض

(١) تعريفه:

يطلق الإجهاض في اللغة على صورتين: إلقاء الحمل ناقص الخلق أو ناقص المدة سواء من المرأة أم غيرها والإطلاق اللغوي يصدق سواء كان الإلقاء بفعل فاعل أم تلقائياً.
ولا يخرج استعمال الفقهاء لكلمة إجهاض عن هذا المعنى.
وكثيراً ما يعبرون عن الإجهاض بمرادفاته كالإسقاط والإلغاء والطرح والإملاص.

(٢) حكم الإجهاض في الفقه الإسلامي:

من الفقهاء من فرق بين حكم الإجهاض بعد نفخ الروح وبين حكمه قبل ذلك ويعد التكوين في الرحم والاستقرار ولما كان حكم الإجهاض بعد نفخ الروح موضع اتفاق فنذكر حكمه أولاً:

أ- حكم الإجهاض بعد نفخ الروح:

نفخ الروح يكون بعد مائة وعشرين يوماً كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح الذي أخرجه ابن مسعود مرفوعاً: "إن أحكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح". ولا يعلم خلاف بين الفقهاء في تحريم الإجهاض بعد نفخ الروح فقد نصحوا على أنه إذا نفخت في الجنين الروح حرم الإجهاض إجماعاً وقالوا: إنه قتل للجنين بلا خلاف.

لكن لجنة الموسوعة الفقهية الكويتية ترى أنه إذا كان الفقهاء منعوا هتك حرمة جسد الأم وهي ميتة وضحوا بالجنين الحي؛ فإن الحفاظ على حياة الأم إذا كان في بقاء الجنين في بطنها خطر عليها أولى بالاعتبار؛ لأنها الأصل وحياتها ثابتة بيقين، علماً بأن بقاء الجنين سيترتب عليه موت الأم وموت الجنين أيضاً، وفي الطب الحديث أنه إذا تعذر إجراء عملية قيصرية لإخراج الجنين وإنقاذ الأم فإنه يمكن إجهاضها بواسطة تقطيع الجنين أو ثقب رأسه وإنزاله ميتاً.

وفي اعتقادي أن هذا الرأي وجيه جداً ويجب مراعاته لأن مقاصد الشريعة الإسلامية لا تأتي ذلك.

ب- حكم الإجهاض قبل نفخ الروح:

أما حكم الإجهاض قبل نفخ الروح فقد اختلف الفقهاء فيه على أقوال شتى حتى في المذهب الواحد فمنهم:

- من قال: بالإباحة مطلقاً.
- ومنهم: من قال بالإباحة لعذر فقط.
- ومنهم: من قال بالكراهة مطلقاً.
- ومنهم: من قال بالتحريم.

والعلماء المعاصرون غالبيتهم يرون حرمة الإجهاض فيمجرد التقاء الحيوان المنوي مع البويضة فإنه لا يجوز الإجهاض.

يقول الدكتور وهبة الزحيلي: (وأرجح عدم الإجهاض بمجرد بدء الحمل لثبوت الحياة وبدء تكون الجنين إلا لضرورة كمرض عضال أو سائر كاسل أو السرطان أو عذر كان ينقطع لبن المرأة بعد ظهور الحمل وله ولد وإني بهذا الترجيح - الكلام لوهبة الزحيلي - ميل مع رأي الغزالي الذي يعتبر الإجهاض ولو من أول يوم كالوآء جنائية على موجود حاصل).

وأنا أرجح ما ذهب إليه الدكتور وهبة؛ فإنه يحرم الإجهاض قبل نفخ الروح إلا إذا كانت الضرورة متيقنة، وبعد التحري الدقيق من قبل أهل الاختصاص؛ أهل العلم والأمانة المشهود لهم بطول باعهم في ميدان الطب وهم من أهل الاستقامة، فإذا قالوا: إن في ذلك ضرراً على الأم فإنه والحالة هذه يجوز الإجهاض.

لكن يبقى التساؤل الهام: هل يجوز الإجهاض قبل نفخ الروح إذا كان الجنين مشوهاً؟

الفقهاء مختلفون في الإجهاض قبل نفخ الروح، أي: قبل مائة وعشرين يوماً؛ والذي يترجح عندي أنه إذا ثبت تشوه الجنين بصورة دقيقة قاطعة لا تقبل الشك، من خلال لجنة طبية موثوقة، وكان هذا التشوه غير قابل للعلاج ضمن الإمكانيات البشرية المتاحة لأهل الاختصاص؛ فإنه والحالة هذه يجوز إسقاطه؛ نظراً لما قد يلحقه من مشاق وصعوبات في حياته، وما يسببه لذويه من حرج وللمجتمع من أعباء ومسئوليات وتكاليف في رعايته والاعتناء به، ولعل هذه الاعتبارات وغيرها هي ما حدا بمجلس المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته الثانية عشرة المنعقدة بمكة إلى أن يصدر قراره: (بإباحة إسقاط الجنين المشوه بالصورة المذكورة أعلاه، وبعد موافقة الوالدين في الفترة الواقعة قبل مرور مائة وعشرين يوماً من بدء الحمل). وقد وافقت على ذلك اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية...

ويلحق بالمسألة السابقة (تشوه الجنين) قبل مائة وعشرين يوماً وجواز إسقاطه وإجهاضه، مسألة المرأة الحامل المصابة بفيروس الإيدز؛ كما أفتى بذلك مجلس مجمع الفقه الإسلامي.

الثاني: التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب

(١) مفهوم التلقيح الصناعي:

التلقيح الصناعي: هو كل طريقة أو صورة يتم فيها التلقيح والإنجاب بغير الاتصال الجنسي الطبيعي - الجماع - بين الرجل والمرأة.

(٢) أنواع التلقيح الصناعي: نوعان:

النوع الأول: التلقيح الصناعي الداخلي وهو: (الحصول على المنى من الرجل وحقنه في فرج الأنثى ليصل إلى البيضة في قناة فالوب، ويعمل على تلقيحها، وتكمل بعد ذلك البيضة المخصبة التكوين الجنيني الطبيعي).

والسبب في اللجوء لهذه الطريقة عدة أسباب:

أ. كون الحيوانات المنوية للزوج غير كافية للتلقيح طبيعياً والعدد الطبيعي يتراوح بين (٦٠-١٢٠) مليون في كل سم.
ب. كون الحيوانات المنوية للزوج غير نشطة نشاطاً فعالاً وفق المعايير الطبيعية.

ج. اجتماع العامل الأول والثاني عند الزوج.

د. كون عدد الحيوانات المنوية عند الزوج أكثر من الحد الطبيعي.

هـ. صعوبة انتقال الحيوانات المنوية داخل الجهاز التناسلي عند المرأة لأسباب يعلمها أهل الاختصاص.

و. كون الإفرازات المهبلية عند المرأة شديدة الحموضة مما يسبب في قتل الحيوانات المنوية بصورة غير اعتيادية.

ز. الضعف الجنسي.

ح. القذف المبكر.

ط. وأسباب كثيرة لدى الرجل أو المرأة تمنع الاتصال الجنسي الاعتيادي.

حكم التلقيح الصناعي الداخلي في الفقه الإسلامي:

إذا كان بماء الرجل لزوجته، فهذا جائز شرعاً؛ إذا لا محذور فيه، بل قد يُندب إذا كان هناك مانع شرعي من الاتصال الجنسي.

وأما إن كان بماء رجل أجنبي عن المرأة، لا زواج بينهما فهو حرام؛ لأنه بمعنى الزنا الذي هو إلقاء رجل في رحم امرأة، ليس بينهما زوجية، ويعد هذا العمل - أيضاً - منافياً للمستوى الإنساني..

النوع الثاني: التلقيح الصناعي الخارجي أو ما يسمى (طفل الأنابيب).

هو عملية تلقيح البيضة بحيوان منوي بطريق غير طريق الاتصال الطبيعي الجنسي، ومن الرجل إلى المرأة، وتحدث هذه الطرق بتلقيح البيضة خارج جسم الإنسان.

(٣) كفيته:

تعتمد فكرة طفل الأنبوب على أخذ البيضة من المرأة عند خروجها من المبيض بعد تحريضه بواسطة العقاقير الطبية التي يعرفها أهل الاختصاص.. ثم يتم سحب البيضة.

وبعد سحب البويضات من المرأة يجمع في نفس الوقت المنى من الزوج وتوضع الحيوانات المنوية في مزرعة خاصة، ثم يؤخذ مليلتر واحد من سائل المزرعة ويوضع في الطبق، أو الأنبوب الذي به البويضات، ويتم التلقيح بمشينة الله بعد أربع ساعات من الاستملاء، ثم تؤخذ البويضات الملحقة وتعاد إلى رحم المرأة ويكون عددها (٣-٥) بويضات في الغالب، مع ملاحظة أنها تعاد إلى رحم الأم بعد يومين أو ثلاثة، لتنمو نمواً طبيعياً إذا أراد الله سبحانه لها ذلك.

(٤) الأسباب الداعية لإجراء التلقيح الصناعي الخارجي:

أهم هذه الأسباب باختصار كما ذكرها أهل الاختصاص:

أ. كون الحيوانات المنوية عند الزوج قليلة العدد أو غير نشطة نشاطاً فعالاً، وكذلك إذا زادت الحيوانات المنوية عن الحد الطبيعي مما يعيق عملية التلقيح.

ب. صعوبة انتقال الحيوانات المنوية داخل الجهاز التناسلي للمرأة بسبب إفرازات عن الرحم المعادية للحيوانات المنوية.

ج. زيادة الحموضة المهبلية عند المرأة مما يمنع الحمل الطبيعي، أو الحمل بواسطة التلقيح الصناعي الداخلي.

د. انسداد القنوات الرحمية عند الزوجة انسداداً مطلقاً لا يسمح بإجراء عملية تصحيح الوضع أو فتح القنوات.

(٥) حكم التلقيح الصناعي الخارجي في الفقه الإسلامي:

بحث مجمع الفقه الإسلامي موضوع التلقيح الصناعي، وقرر بالإجماع جواز التلقيح الصناعي الداخلي بين الزوجين؛ أما بالنسبة للتلقيح الصناعي الخارجي فقد أجازته الغالبية من العلماء الحاضرين... وعارضه بعض الحاضرين والذين أجازوه اشترطوا الحاجة لذلك مع التأكيد على ضرورة أخذ كل الاحتياطات اللازمة.

الثالث: تحديد النسل وتنظيمه

- (١) تحديد النسل في الديانات السابقة:
لم تكن الدعوة إلى تحديد النسل دعوة محببة من قبل أية أمة من الأمم السابقة ففي مصر القديمة كان التناسل والتكاثر من الأشياء المقدسة أما أصحاب الكتب السماوية فقد جاءت كل من اليهودية والنصرانية لتشجع على التكاثر وتمنع استخدام وسائل منع الحمل على اعتبار أن الأولاد نعمة من الله تعالى على العباد.
وحتى هذه اللحظة لا تزال الكنيسة... تعارض استخدام وسائل منع الحمل... وأكبر دليل على هذا الاعتراض هو وفوف الكنيسة والبنيا - اليوم - في وجه المخططات الدولية التي تدعو إلى إباحة الإجهاض وتحديد النسل.
- (٢) ومفهوم تحديد النسل باختصار:
هو: (منع الانجاب بأي وسيلة من الوسائل سواء أكانت بالعزل أم التعقيم أم الإجهاض أم التبتل وعدم الزواج أو غير ذلك من الوسائل).
أساليب تحديد النسل غربياً وإسلامياً:
- (٣) أسباب هذه الظاهرة غربياً أمور عدة من أهمها:
أ. الرخاء المادي وسرعة نمو الثروة الوطنية وتوزيعها الأمر الذي ساهم في تحسين الدخل وتغيير العادات الاستهلاكية مما حدا بالأزواج إلى إعادة تقييم تكاليف الطفل وفوائده وتضاعفت الرغبة في اقتناء السلع الاستهلاكية بشكل ينافس الرغبة في إنجاب طفل إضافي.
ب. رفض الشباب والشابات تحمل مسؤولية الزواج والانجاب وتفضيل حياة العيشية وعدم تحمل المسؤولية عليها هذا الأمر جعل بعض الدول الأوروبية والغربية تشدد في قضايا الإجهاض وتعرض عقوبات على من يفعله، وتصرف مكافآت شهرية عن كل طفل للأسرة التي تشجع على إنجاب الطفل الثاني بعد ميلاد الطفل الأول الذي غالباً ما يأتي طواعية عقب الزواج دون تشجيع خارجي.
ج. التقدم الطبي الذي زاد من حياة الشيخ المتقاعد على حساب الشباب المنتج؛ فوفقاً للإحصاءات الفرنسية تبين أن من بين كل أربعة متقاعدين في فرنسا هناك اثنان في سن العمل.. ووفقاً للتقرير الأوروبي الصادر عام ٢٠٠٠م فإن الدول الأوروبية تعد أقل الدول في معدلات المواليد وأنها تحتاج إلى ١١ مليون عامل مهاجر سنوياً وإلا فإنها ستصبح بعد خمسين عاماً دولة مسنين وهذا مما جعل البعض يطلق على القارة الأوروبية (القارة العجوز).

أما أسباب هذه الظاهرة في الدول العربية والإسلامية: فهو الخوف الشديد من التزايد السكاني، ولا يخفي الخطاب الغربي قلقه من ذلك، وهو قلق وصل إلى حد الاعتقاد بتهديد مصالح الدول نفسها، وهذا الأمر لا يقتصر على اليهود الذين يخافون من القنبلة الذرية الفلسطينية، بل يصل إلى الدول الكبرى مثل الولايات المتحدة الأمريكية التي يرى سياسيوها أن تزايد سكان العالم الثالث والمسلمين خاصة وصل إلى حد يهدد مصالحها الحيوية، وهناك وثيقة سرية أعدت في عهد كسينجر عام ١٩٧٤م، تظهر هذه الوثيقة التخوف من تأثيرات التزايد السكاني في العالم على أمن الولايات المتحدة ومصالحها الحيوية فيما وراء البحار، وفي تلك الوثيقة طالب كتابها بفرض سياسة تحديد النسل في ثلاث عشر دولة من دول العالم الثالث، (٩٠%) من هذه الدول إسلامية.

هذا وتساهم الإحصاءات السكانية حول الدول العربية والإسلامية في ازدياد مخاوف الدول الغربية؛ ففيما كان مجموع سكان البلدان العربية يبلغ ٣٦٠ مليون نسمة في عام ١٩٩٠م، ويتوقع أن يصل إلى ٤٤٩ مليوناً عام ٢٠٢٠م، ومصر هي أكثر البلدان العربية سكاناً، وهي تمثل مع الجزائر والسودان والمغرب والعراق (٦٧%) من سكان المنطقة.

أما أعلى نمو سكاني في المدن العربية فقد اختصت فيه غزة (٥٩%) والصفة الغربية (٤٥%) وعمان (٤٢%).

والجدير بالذكر أن الكيان العبري اليهودي دأب في السنوات العشر الأخيرة على تشجيع النساء الفلسطينيات المعارضات لتعدد الزواج بهدف تشجيعهن على مواصلة سعيهن لوقف التعدد، إضافة إلى نشره لمواد إعلامية إباحية في المناطق العربية، وتشجيع الفتيات على ممارسة الجنس دون زواج، وكل ذلك بهدف وقف الخطر الديمغرافي، وكانت تقارير إسرائيلية قد أشارت إلى أن نسبة الزيادة السكانية الفلسطينية ستصل في عام ٢٠٢٠م إلى (٤٥%) مقابل (١١,٥%) لليهود..

- (٤) حكم تحديد النسل في الفقه الإسلامي:
تحديد النسل حرام في الشريعة الإسلامية وهو ما يسمى عند فقهاء الإسلام بـ (التعقيم)، وهو جعل الرجل أو المرأة عقيماً..
والتعقيم: اتخاذ التدابير لعدم الإنجاب سواء كانت التدابير متعلقة بالرجل أم المرأة أم بكليهما.

وقد قامت الأدلة على حرمة ذلك ومنها:

أ. عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: "رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل ولو أذن لاختصينا"..
ب. (التعقيم)، وهو جعل الرجل أو المرأة عقيماً..
والتعقيم: اتخاذ التدابير لعدم الإنجاب سواء كانت التدابير متعلقة بالرجل أم المرأة أم بكليهما.

الخامس: تشريح جثة الميت

يحتاج الأطباء أثناء تعلمهم للجراحة الطبية إلى تدريب عملي يتمكنون بواسطته من الإلمام التام نظرياً وعملياً بعلم الجراحة ويتم ذلك التدريب عن طريق تشريحهم لجثث الموتى وهو ما يسمى بالجراحة التشريحية والتي تشمل على تقطيع أجزاء الجثة ثم يقوم المشرح بعد ذلك بدراستها وفحصها وقد تمتد تلك الدراسة إلى فحص الأنسجة تحت الميكروسكوب وهو ما يسمى بالتشريح الميكروسكوبي أو علم الأنسجة (هستولوجيا).

ولما كانت الشريعة الإسلامية لا تجيز العبث والتمثيل بجثث الموتى فإنه يرد السؤال عن حكمها في هذا النوع من الجراحة وهو سؤال يعد من النوازل الفقهية التي جذت وطرأت في عصرنا الحاضر ولا يوجد نصوص للفقهاء المتقدمين حول تشريح الجثث لغرض التعلم.. وقد اختلف العلماء المعاصرون في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: جواز تشريح جثث الموتى لغرض تعلم الطب وبه صدرت الفتاوى من مجموعة من الجهات العلمية من مثل: هيئة كبار العلماء بالسعودية ومجمع الفقه الإسلامي بمكة ولجنة الإفتاء بالأزهر الشريف.

القول الثاني: عدم جواز تشريح جثة الميت لغرض التعلم وهو لمجموعة من العلماء والباحثين..

ولعل أهم دليل للقائلين بالجواز هو: إن من قواعد الشريعة الكلية ومقاصدها العامة أنه إذا تعارضت مصلحتان قدم أقواهما وإذا تعارضت مفسدتان ارتكبت أخفهما تفادياً لأشْرهما..

وعلى أية حال فالذي يترجح في هذا المقام هو جواز تشريح جثة الكافر دون المسلم.. لهذا كله يترجح القول بجواز تشريح جثة غير المسلم ولكن ينبغي على الأطباء وغيرهم ممن يقوم بمهمة التشريح بالحاجة فتمت زالت فإنه لا يجوز التمثيل بالكفار بتشريحه حينئذ، لأن ما جاز لعذر بطل بزواله.

مع ملاحظة أن بحثنا كان منصّباً على التشريح لتعلم الجراحة أما التشريح الجنائي والتشريح لمعرفة أسباب الوفاة خشية أن تكون أمراضاً وبائية فهذان النوعان صدرت فيهما الفتاوى من العلماء وبعض المجامع العلمية بجوازهما.

ب. وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: "كنا نغزو مع رسول الله ﷺ وليس لنا شيء، فقلنا ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب ثم قرأ علينا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْزِنُوا عَلَيْهِمْ مَا لَعَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْسَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُتَعَصِّينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

ووجه الدلالة من الحديثين: أن الاختصاص حرام لنهي النبي ﷺ وهو قطع النسل والانجاب، والتحديد قطع للنسل كذلك فدل الحديثان على حرمة تحديد النسل بجامع قطع النسل في الكل.

(٥)

حكم تنظيم النسل:

إذا كان تحديد النسل محرماً فإن تنظيم النسل جائز على الأرجح للأدلة التي أباحت العزل منها حديث جابر في مسلم: "كنا نعزل على عهد رسول الله والقرآن ينزل"، وفي رواية: "كنا نعزل على عهد رسول الله فبلغ ذلك النبي فلم ينهنا" (١).

وخلاصة القول: إنه يجوز استعمال موانع الحمل الحديثة كالحبوب وغيرها لفترة مؤقتة، دون أن يترتب عليها استئصال مكان الحمل وصلاحيّة الإنجاب، أما إذا أدى ذلك إلى منع الحمل بالكلية فهو محرم كما سبق ذكره، فالعزل جائز ولا شيء في ذلك، وهو راجع للزوجين واتفاقهما على ذلك..

الرابع: بيع الأعضاء البشرية

اتفق العلماء المعاصرون الذين لديهم بحوث في هذه المسألة على حرمة بيع الإنسان لأعضائه ولم أجد فيما أعلم من قال بخلاف ذلك..

ومما يؤيد هذا ما جاء في بيان مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر ودار الإفتاء المصرية ما يلي: (أجمع أهل العلم على أنه لا يجوز للإنسان على سبيل الإطلاق أن يبيع عضواً من أعضائه أياً كان هذا العضو، لأن أعضاء الإنسان ليست محلاً للبيع والشراء، وليست سلعة من السلع التي يصح فيها التبادل التجاري وإنما جسد الإنسان بناءً بناه الله تعالى وسما به عن البيع والشراء حرم المتاجرة فيه تحريماً قطعياً وكل ما يأتي عن هذا الطريق بالنسبة لجسد الإنسان فهو باطل هذا بالنسبة للمتاجرة بأعضاء جسد الإنسان عن طريق البيع والشراء).. وقد أيد مجمع الفقه الإسلامي الفتوى السابقة وحرّم بيع أعضاء الإنسان بأي من الأحوال.

وإذا كان البيع محرماً فإن التبرع بالعضو ونقله من شخص إلى آخر جائز وقد أجاز ذلك العلماء المعاصرون وأفتى بذلك مجمع الفقه الإسلامي في دورته الرابعة..

(١) أخرجه البخاري (١٢٢/٧)، بلفظ قريب من هذا.

أسئلة الوحدة:

- (١) أذكر آراء الفقهاء في حكم الإجهاض؟
- (٢) وضح أنواع التلقيح الصناعي وأسباب كل نوع؟
- (٣) ما حكم الشرع في التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي؟
- (٤) ما لفرق بين تحديد النسل وتنظيمه؟
- (٥) ما حكم تنظيم النسل في الإسلام وضح ذلك بالدليل؟
- (٦) ما هي أساليب تحديد النسل؟
- (٧) ما الحكم الشرعي في بيع الأعضاء البشرية؟
- (٨) ناقش أقوال العلماء في جواز تشريح جثة الميت لفرض التعليم؟

مراجع الوحدة:

- (١) محمد أبو فارس: تحديد النسل والإجهاض في الإسلام، (طد)، دار جهينة، الأردن، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- (٢) محمد المختار الشنقيطي: أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ط٢، مكتبة الصحابة، جدة، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- (٣) عمر غانم: أحكام الجنين في الفقه الإسلامي.
- (٤) مجلة الفقه الإسلامي، العدد الثالث، المجلد الأول.
- (٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، مادة (إجهاض).
- (٦) نهى القاطرجي: المرأة في منظومة الأمم المتحدة، ط١، الناشر مجد المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٦م.
- (٧) وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته، (٤/ ٢٦٤٦) و (٧/ ٥٢٤١).
- (٨) يوسف بن عبد الله الأحمد: أحكام نقل أعضاء الإنسان في الفقه الإسلامي، ط١، كنوز أشبيليا، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

إلى هنا ينتهي الجزء الأول من الكتاب المقرر

في الفصل الدراسي الأول

ويليه

الجزء الثاني المقرر في الفصل الدراسي الثاني

